حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013

العتمة الألكترونية

مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

التقرير السنوي

استطلاع رأي الصحفيين

حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013

جميع الحقوق محفوظة © مركز حماية وحرية الصحفيين

لا يجوز نشر أو تسجيل أو تخزين أو نقل أو نسخ، أي جزء من هذه المطبوعة بأي وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الإشارة إلى المصدر

لا يجوز إعادة نشر أو نسخ أو تسجيل أو تخزين أي جزء من هذه المطبوعة لأغراض تجارية دون موافقة مسبقة من مركز حماية وحرية الصحفيين

فريق التقرير

• الإشراف والمراجعة: نضـال منصـور
الرئيس التنفيذي/ مركز حماية وحرية الصحفيين

• منسـق الأبحـاث: محمـد غنيـم
الباحث الرئيسي/ مركز حماية وحرية الصحفيين

• فريق رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين»:

الاستشارات العلمية والقانونية:

- المحامي خالد خليفات/ شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند»
- المحامي مـروان سالـم/ وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد»

• فريق الرصد:

- ديما أبوالخير/ منسق وحدة رصد وتوثيق الإنتهاكات الواقعة على الإعلام «عين»
- إيمان أبوقاعود/ راصدة
- هبـة جوهـر/ راصدة

• الدراسـات:

إني أكرهك.. خطاب الكراهية والطائفية في إعلام «الربيع العربي»

- إعداد: وليـد حسنـي زهـرة

• فريق استطلاع رأي الصحفيين:

مطالعة وتحليل: سليم أحمد أمين

عائشة الطوالبة - مروة حسان - بثينة عتيق - فايزة المحارمة - ريما الخطيب - شرين النعيمي
رائدة محارمة - ريا هويدي - عبير خباص - عمر سعدالدين - غيداء البيطار

التدقيـق اللغـوي: نظمـي أبوبكـر
الإخـراج الفنـي: نعيـم الذيـاب
تصميـم الغـلاف: سمير الرمحي
إستشـارات فنيـة: سمير الرمحي

الفهرس العام

7 توطئـــة
وصمـــة العـــــار..

11 المقدمـــة

17 الملخص التنفيذي

41 الفصـل الأول:
استطلاع رأي الصحفيين عن حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013

145 الفصل الثاني:
تقرير الشكاوى والانتهاكات 2013

217 الفصل الثالث:
إني أكرهك.. خطاب الكراهية والطائفية في إعلام «الربيع العربي»

وصمـــة العـــار..

نضـــال منصـــور

وكأننا على خشبة المسرح، تطفأ فيه الأنوار، فتجتاحك لحظة من الفزع، تتحسس جسدك ورأسك، وتخاف أن يباغتك أحد، فأنت لا ترى .. ومن لا يرى قد لا يعرف.

وهذا ما كان في الأردن .. فجأة ودون مقدمات ورغم كل الوعود، قررت الحكومة أن تطفئ نور «291» موقعاً إلكترونياً فحجبتها عن الناس.

في قرار الحكومة لا توجد منطقة وسطى، أو خيارات، فإما أن تذهب مذعناً لترخص موقعك الإلكتروني، أو تظل محجوباً إلى الأبد .. باختصار؛ هذه حصيلة المنجز الإعلامي في عام 2013!.

«عتمة إلكترونية» تملأ الفضاء بعد أن أنارت شموع المواقع الإلكترونية درب حرية الإعلام طوال السنوات القليلة الماضية .. هم استلهموا الحكمة التي تقول: «أن توقد شمعة خير من أن تلعن الظلام» .. هكذا عملوا .. هزموا مقص الرقيب الذي استحكم لعقود بالإعلام، أفلتوا من القبضة الحكومية، ومن قبل الأمنية، وهزموا الخوف الذي استوطن في عقول وقلوب الصحفيين، فأمعنوا في رقابة أقلامهم وكسر نصالها، فكانوا أكثر بطشاً من كل الأوامر والتابوهات!.

حين بدأ الربيع العربي يتداعى، بدأت قلعة الحرية التي شيدها الصحفيون بنضالهم وصبرهم ودمهم تتداعى أيضاً .. حل الخريف سريعاً على الإعلام في الأردن .. زمن الربيع كان خاطفاً كلمح البصر.

الحرية الموعودة التي انتظرناها واحتفينا بها عندما كانت حناجر الناس تنادي بالإصلاح والعدالة والديمقراطية تعطل قطارها، ولم تكمل الطريق، وزهر الحنون لم يزهر، والأسوار التي أحاطت بأحلامنا وأقلامنا شيدت من جديد .. هل يا ترى كان حلمنا بالربيع وهماً .. وحملاً كاذباً؟!.

على وقع تراجع الحراك الشعبي واستسلام الإعلام للمنظومة التي حكمته عقوداً طويلة تعثرنا .. ثم سقطنا .. فكانت النتيجة .. للخلف در!.

في عام 2012 بقينا نتسيد «المنطقة الرمادية»، فكل الأمور معلقة دون حسم، والحريات التي انتزعها الإعلاميون برسم المصادرة أحياناً، وبرسم القبول أحياناً أخرى.

كان يغضبنا هذا الحال، وهذا الواقع .. والآن في عام 2013 عدنا نرفل بالسواد وحتى المنطقة الرمادية تخلينا عن ريادتها.

كان قرار حجب المواقع الإلكترونية «وصمة العار» التي لا يمكن أن تغتفر، أو تمحى، من سجل الحكومة،

توطئة

وذاكرة الإعلاميين والناس، وستبقى وسماً يطارد الأردن في التقارير الدولية باعتبارنا الدولة التي اخترعت قانوناً وفصلته لترخيص الفضاء الافتراضي.

بعد قرار الحكومة بإحكام قبضتها على الفضاء الإلكتروني، أصبحت كل التفاصيل تحصيل حاصل، وصار الحديث عن «حرية حدودها السماء» حلماً وشجناً يوجع الصحفيين، ومادة للتندر أحياناً.

بين مشهدين، أو حالتين، عاشهما الإعلام، ولا يفصلهما زمن طويل نبحث فيه عن فسيفساء الواقع الجديد .. وعودة لزمن قريب؛ ففي بداية الحراك الشعبي كسر الإعلام الكثير من التابوهات والخطوط الحمراء، وغدا الإعلام المستقل ينبض بصوت آخر، قادر على اختراق الجدار والحصار، وعلى ضفاف هذا المشهد ارتفعت رايات الحريات والتخلص من زمن الاستبداد.

وفي المشهد الاخر، وبعد أقل من عامين، كانت عقارب الساعة تهرول للوراء، والحرية التي أفلتت من سجنهم عادت قسراً للإقامة الجبرية، والشبح الذي كان يحكم إيقاع اللعبة الإعلامية عاد دون خجل أو مواربة من الباب، وليس من الشباك، والأبواق التي توقف نشازها زمناً قصيراً أصبحت زمجرتها مألوفة توقظ الحالمين بإعلام مختلف، وصرنا نمني النفس لو بقينا في «المنطقة الرمادية» .. ليتنا قبلنا بفتات هوامشهم بدل أن نعود فنمسي رسناً في ساقية تدور وتدور.

لم يعد هناك صوتان، أو اتجاهان يتكاسران، وننتظر ولادة شيء آخر، فالموقف حسم لصالح «نوتة» واحدة تسود ولا يعلى عليها، والصورة التي كانت حمالة أوجه غدت صورة واحدة وإن تغيرت المرايا.

«غلاف» العام الماضي كان «قمع بقوة القانون» .. والحال استمر، بل ترسخ الوضع سوءاً، وأضيف للهيمنة الحكومية عبر قمع القانون للحريات خوف الصحفيين على خبزهم وقوتهم ومستقبلهم.

معادلة الخبز والحرية في الإعلام طغت واستأثرت بكل ما عداها من عناوين .. والسؤال المنطقي الذي طرح أكثر من مرة: أيهما يسمو على الاخر، الحرية .. أم الخبز .. وأيهما يسبق الاخر، وأيهما النتيجة للاخر؟!.

حين غرق الصحفيون في تفاصيل البحث عن خبز يومهم .. ضاعت قصة الباحثين عن الحرية .. هذا ما قالوه جهاراً .. كيف تريد ممن لا يجد في بيته قوتاً أن يتقدم الصفوف ليطالب بالحرية له وللمجتمع؟.

وآخرون ردوا عليهم .. حتى تأتي بالخبز ولا يستلب منك، إبحث أولاً عن حريتك، وظل هذا الجدال محتدماً دون إجابات، والحكومات تتنصل من مسؤولياتها ولا تصغي لمن يتهمها بأنها وراء أزمة الإعلام!.

بعد «وصمة العار» التي أنتجتها الحكومة بعد حجب المواقع الإلكترونية، عبرنا إلى زمن التراجيديا السوداء بعد توقف صحف يومية عن الصدور، والاستغناء والفصل التعسفي لمئات من العاملين في الإعلام.

لأول مرة في تاريخ الأردن يشهد الإعلام أطول احتجاجاته المطلبية، بدءاً من خيمة الاحتجاج على توقف العرب اليوم، مروراً بخيمة العاملين بجريدة الرأي وتصعيدهم حتى الاحتجاب عن الصدور، وانتهاء بخيمة جريدة الدستور المهددة جريدتهم بالتوقف.

تراجعت الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الصحفيون بداية الحراك الشعبي، وحل بدلاً منها انتهاكات جماعية تمثلت بحجب الإعلام الإلكتروني، وتوقف مؤسسات إعلامية عن النشر، وربما لا تسبب هذه الانتهاكات جرحاً ولا نزفاً، لكنها ليست أقل خطراً أو ألماً.

وبالتوازي مع مظاهر هذه الأزمة العامة، بقيت أشكال أخرى من الانتهاكات تؤرق الإعلاميين، وتشكل لهم هاجساً يعيق عملهم، فحجب المعلومات لم يتوقف، والوصاية على الإعلام استمرت وأصبحت تدار بـ«الريموت كونترول» عبر قادة بعض المؤسسات الإعلامية.

الصورة المتشائمة عن حال الإعلام بالأردن، تجدها في كل تفاصيل تقرير حالة الحريات الإعلامية .. في إجابات الصحفيين باستطلاع الرأي، ويكشفها رصد وتوثيق الانتهاكات، ويعكسها خطاب الكراهية الذي تنامى ولا يبشر ولا يقدم وعوداً بالحرية والإصلاح.

النتيجة.. مضى عام 2013 بهزيمة موجعة لحرية الإعلام، وأول الخاسرين كان الأردن وصورته كبلد يصون الحريات، فهل من طاقة للأمل لإصلاح ما أفسدته السلطة بسطوتها وتهورها؟!.

الرئيس التنفيذي / مركز حماية وحرية الصحفيين

المقدمة

المقدمـــة

يعتبر تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن كشافاً يظهر صورة ومشكلات الإعلام وتداعياته، والانتهاكات الواقعة عليه طوال عام 2013.

ورغم مرور 13 عاماً على إصدار مركز حماية وحرية الصحفيين لهذا التقرير الذي يعد المرجع الأول لقياس حالة الحريات في الأردن، فإنه مستمر في تطويره ليصبح معبراً بأمانة عن تفاصيل المشهد الإعلامي، مستنداً على تراث وخبرات السنوات الماضية، وعلى جهد الخبراء الذين يعملون بجد طوال العام ليرى هذا التقرير النور.

التقرير في عامه الثالث عشر يستخدم مناهج عمل مختلفة ليعكس الواقع الحقيقي لحرية الإعلام، فهو يستمر في إنجاز استطلاع لرأي الصحفيين، كان وما زال أشبه بمسح شامل لآراء الصحفيين ووجهات نظرهم وتقييمهم لوضع الإعلام بصورة عامة، ويعمل كل عام على مراجعة استمارة الاستطلاع وتحكيمها ورفدها بالأسئلة التي تحاكي التطورات التي صاحبت حياة الصحفيين في عامهم.

فالتقرير ينطق برأي الصحفيين سواء ما يتعلق بتقييمهم لحرية الإعلام، أو حالة التشريعات ورؤيتهم للقوانين وإن كانت مقيدة أم داعمة لحرية عملهم، ويتوقف عند الممارسات الحكومية في التعامل مع الصحافة، ويناقش أبعاد ظاهرة الرقابة الذاتية وأسبابها، ويبحث في مظاهر الفساد في الوسط الإعلامي وتداعياته وتأثيره على الممارسات المهنية، ويسأل عن الانتهاكات والمشكلات التي مروا بها.

ويقيس هذا الاستطلاع اتجاهات الصحفيين ومواقفهم في التعامل مع القضايا الساخنة التي أثارت الرأي العام، وكيف كانت بوصلتهم في التعاطي معها.

الاستطلاع الذي ينفذه مركز حماية وحرية الصحفيين مع شركة متخصصة باستطلاعات الرأي يمكن وصفه بـ«باروميتر» يقيس مزاج الصحفيين طوال العام.

ويختار الاستطلاع كل عام قضية ساخنة أردنية وربما لها امتدادات في العالم العربي ليسأل عنها، ويستفتي الصحفيين حولها، وفي هذا العام كان «خطاب الكراهية» الذي تفشى في إعلام العالم العربي وظهرت انعكاساته جلية على الإعلام الأردني بعد أن مر ويمر ما أطلق عليه «الربيع العربي» بأزمة طاحنة.

المكون الثاني للتقرير هو رصد وتوثيق الانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين في الأردن، وهو ركن وأساس ثابت من عمل المركز ودوره في الدفاع وحماية الصحفيين.

ومنذ عام 2012 وبعد إطلاق شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند»، والتي يدير عملها مركز حماية وحرية الصحفيين، أصبح الرصد والتوثيق جزءاً من سياق عربي تقوم به فرق وطنية ضمن برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات، كانت الأردن من خلال المركز سابقة فيه، وعملت الشبكة على مأسسة وحدة «عين» للرصد والتوثيق كجناح وتوأم لعمل وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد».

منهجية الرصد والتوثيق في تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن تعتمد ذات المقاربة التي تستند على المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا تكتفي بوصف الانتهاك بل تربطه بطبيعة الحق المنتهك.

والتوثيق خطوة متقدمة ولاحقة للرصد تعتمد على مقابلة الضحايا وجمع الأدلة على وقوع الانتهاك، ليس من أجل إصدار التقارير وبيانات الإدانة، وإنما لملاحقة المنتهكين حتى لا يفلتوا من العقاب.

الدراسة البحثية المعمقة هي الفصل الثالث في

المقدمة

تقرير حالة الحريات الإعلامية، وهذا العام كان الهدف هو تسليط الضوء على «خطاب الكراهية» الذي استفحل في الإعلام في عالمنا العربي ووجد صداه في الإعلام بالأردن.

حالة التفاؤل التي نمت على ضفاف مشهد «الربيع العربي» انقلبت إلى تطاحن إعلامي بعد حالة الاستقطاب السياسي والتحشيد الطائفي، وتولد عن كل ذلك محتوى إعلامي في كل وسائل الإعلام لا يدعو للتسامح ولا ينقل الحقائق، بل يبث الفرقة والكراهية.

بين صفحات هذا التقرير سنكتفي بنشر ملخص لدراسة عن «خطاب الكراهية»، ونظراً لأهميتها فإنها ستطبع بشكل مستقل لتعم فائدتها بشكل أكبر وليجري نشرها وتوزيعها بشكل أفضل.

أولاً: استطلاع رأي الصحفيين

إستمر مركز حماية وحرية الصحفيين في تطوير وتصميم استمارة استطلاع رأي الصحفيين - كما هو الحال في كل عام - بما يوائم ويواكب المستجدات والمتغيرات على الساحة الإعلامية ومجتمع الصحفيين في الأردن، واشتملت استمارة الاستطلاع للعام 2013 على (390) سؤالاً موزعة على ثمانية أقسام رئيسية، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وشارك بالإجابة عليها نحو (460) إعلاميا من العاملين في قطاع الإعلام الخاص والعام.

وتعرض الاستطلاع إلى قياس مدى رضى الصحفيين عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية وأساليب الاحتواء والإغراءات المقدمة لهم أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي ومدى انتشار عدد من الظواهر في الوسط الإعلامي مثل الواسطة والرشوة والابتزاز..... الخ، والانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون من توقيف ومحاكمات خلال عام 2013، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوط التي يتعرض لها الصحفيون وما هو مفهوم الرقابة الذاتية ومدى خضوع الصحفيين له، واشتملت الاستمارة على قسم يتعلق بالثورات والحركات الاحتجاجية التي ظهرت في ظل الربيع العربي وتأثيرها على حرية الإعلام.

وتم استحداث قسم خاص بخطاب الكراهية في الإعلام العربي والذي انتشر بعد الانقسام والاستقطاب الإعلامي على أثر التداعيات على مشهد الربيع العربي، وهدفت أسئلة هذا القسم إلى التعرف على مدى مساهمة وسائل الإعلام الأردني في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام بدول عربية أخرى مثل مصر وتونس وسوريا.

واشتملت استمارة الاستطلاع على أسئلة تهدف إلى التعرف على التالي:

- قياس مدى رضا الإعلاميين بمختلف مواقعهم وقطاعاتهم عن واقع الحريات الإعلامية في الأردن.
- تقييم رأي الإعلاميين في أداء المؤسسات الإعلامية الحكومية والخاصة.
- أثر التشريعات الإعلامية وما أجري عليها من تعديلات في حرية الإعلام.
- التطورات التي شهدها الإعلام الإلكتروني.
- محاولات احتواء الصحفيين وأثرها على توجهات الإعلاميين.
- مدى انتشار عدد من الظواهر في الإعلام بمختلف قطاعاته مثل الواسطة والرشوة وغيرهما.
- واقع الانتهاكات التي حدثت في عام 2013 وآراء الإعلاميين بها.
- التغيير في واقع الرقابة الذاتية.
- تأثير الحركات الاحتجاجية والثورات على العمل الإعلامي في ظل الربيع العربي.
- مدى مساهمة وسائل الإعلام في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام.

ثانياً: الشكاوى والانتهاكات

يتضمن الفصل الثاني من التقرير عرضاً لأبرز الانتهاكات التي رصدتها وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» والتي قام الراصدون العاملون في الوحدة بتوثيقها، وهي لا تشكل كل الانتهاكات التي جرى توثيقها من جانب الوحدة ولكنها تمثل الانتهاكات الأكثر بروزاً والتي تعرض لها الصحفيون بشكل ملموس وواضح.

اللافت للانتباه في نتائج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في الأردن هو التراجع الواضح للانتهاكات الجسيمة الواسعة النطاق والمنهجة والتي عرفها الأردن تحديداً في عام 2011 مع بداية الحراك الشعبي تزامناً مع الثورات والاحتجاجات التي عصفت بالعالم العربي. وترى وحدة «عين» التابعة لشبكة رصد وتوثيق الانتهاكات في العالم العربي «سند» أن التفسير المنطقي لتراجع هذا النوع من الانتهاكات والذي لم يكن شائعاً في الأردن طوال العقود الماضية، هو انحسار المظاهرات والاحتجاجات الشعبية في الشارع الأردني، وبالتالي تراجع التواجد الإعلامي في البؤر ومناطق التوتر والاحتكاك الساخنة، مما كان يجعله عرضة للاعتداءات المنهجة والمتعمدة إلى جانب الاعتداءات العرضية.

ورغم ذلك؛ فإن الانتهاكات بوجه عام لم تتراجع، وظلت انتهاكات حجب المعلومات والتدخلات وغيرها ماثلة، والأبرز كان إنفاذ الحكومة لقانون المطبوعات والنشر مما تسبب في حجب (291) موقعاً إلكترونياً، وهو انتهاك جماعي واسع النطاق ومخالف لمعايير حرية الإعلام وحرية الإنترنت. ورغم تعهدات الحكومة بعد إنفاذ قانون المطبوعات والنشر بأن تقتصر محاكمات الصحفيين سنداً لقانون المطبوعات، فلقد أحيل صحفيون لمحكمة أمن الدولة وجرى توقيفهم.

القضية التي شغلت بال الإعلاميين كانت الأمن الوظيفي لهم بعد توقف صحيفة العرب اليوم عن الصدور والاستغناء عن خدمات غالبية العاملين فيها والذين يزيد عددهم عن 200 إعلامي وموظف، تبع هذا القرار اعتصام طويل للعاملين أمام الجريدة احتجاجاً على عدم صرف رواتبهم وحقوقهم المالية.

وما كادت أزمة صحيفة «العرب اليوم» تغيب عن المشهد قليلاً حتى كان العاملون في جريدة الرأي ينصبون خيمتهم احتجاجاً على عدم التزام إدارة المؤسسة باتفاقية عمالية وقعت معهم عام 2011، وتطور الاحتجاج في جريدة الرأي للمطالبة بإقالة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وتوالت الأحداث ليمتنع الصحفيون عن نشر أي أخبار تخص رئيس الحكومة وأعضاءها، وتعمقت الأزمة بقرار العاملين بالتوقف عن الصدور ليوم واحد أعتبر المؤشر الأخطر لأزمة الصحافة المكتوبة، مما دفع نواب وشخصيات عامة للتدخل لاحتواء الأزمة التي لم تتوقف إلا بإقالة مجلس الإدارة، وتعهد الحكومة بتنفيذ الاتفاقية العمالية. في هذه الأثناء كانت أزمة جريدة الدستور مفتوحة على كل الاحتمالات بسبب تدهور الوضع المالي للصحيفة، وعدم صرف رواتب الموظفين في مواعيدها المحددة.

واتسم واقع الحريات الإعلامية في الأردن في العام 2013 بالتراجع الشديد، فقد حاصرت الحكومة الإعلام، وبالذات الإعلام الإلكتروني، بتطبيق تعديلات قانون المطبوعات والنشر الذي أدى إلى إغلاق عدد كبير منها. كما استمرت سيطرتها على الإعلام الرسمي بأشكاله المختلفة. وتعددت الحالات التي أحيل فيها إعلاميون إلى القضاء، وبالأخص محكمة أمن الدولة لمحاكمتهم على أساس قانون العقوبات عن مواد إعلامية قاموا بنشرها.

ورغم التراجع الملموس والملحوظ في واقع الحريات الإعلامية في الأردن، فإن عدد الحالات التي تمكنت وحدة «عين» من رصدها وتوثيقها والتحقق من وقوعها، تبين وجود عدد من الانتهاكات المتنوعة

المقدمة

الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن، ومن بين (99) استمارة معلومات تلقتها الوحدة في عام 2013، تبين لها أن (60) من هذه الاستمارات تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين.

وبنتيجة دراسة وتحليل الحالات التي قامت وحدة «عين» برصدها، تبين وجود عدد من الاتجاهات العامة التي تشبه في جزء منها الاتجاهات التي جرى الكشف عنها في العام الماضي، بالإضافة لاتجاهات أخرى جديدة في العام 2013. ويمكن إيجاز هذه الاتجاهات العامة كالاتي:

- عودة ظاهرة عدم الإفصاح عن الاعتداءات من جانب الإعلاميين.
- تآكل الأمن الوظيفي للإعلاميين وتأثيره على ممارسة الحريات الإعلامية.
- تراجع دور الإعلام الورقي لحساب الإعلام الإلكتروني.
- تفضيل الإعلاميين للحلول الودية على الحلول القانونية.
- تنوع المشكلات الواردة في الحالات واتساع مجالاتها.
- انعدام المعرفة بالمنظومة الحقوقية والتشريعية المتعلقة بالحريات الإعلامية.

ويكشف التقرير عن الاتجاهات الأساسية لانتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن، حيث انحسرت الانتهاكات من قبيل المنع من التغطية، واحتجاز الصحفيين ومحاكمتهم أمام محكمة أمن الدولة التي لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة وفي مقدمتها استقلال المحكمة ذاتها. واستمر الأردن في انتهاج سياسة اللجوء للقانون كأداة لقمع الحريات وتكميم حرية الإعلام وتضييقها. كما استمرت سياسة الإفلات من العقاب وإخفاء هوية المعتدين. وبوجه عام يمكن القول أن السيطرة الرسمية والحكومية على الإعلام ازدادت وتمثلت بالتضييق الشديد على حرية الإعلام الإلكتروني وتعديل القوانين الناظمة للعمل الإعلامي بشكل يهدر حريته اهدارا صارخا. ويتناول التقرير المسائل المذكورة كلها على النحو الآتي:

- تراجع الحريات الإعلامية.
- انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة.
- استمرار سياسة الإفلات من العقاب وانعدام مساءلة الجناة.
- محاكمة الإعلاميين أمام محكمة أمن الدولة.
- كثرة حالات المنع من التغطية من قبل الهيئات الأمنية.
- عودة الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين.

وتشمل هذه الانتهاكات تلك التي وقعت ونالت من الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بسبب سلوكيات وأفعال معينة (الانتهاكات الناتجة عن ممارسات) وبسبب التشريعات والقوانين النافذة. وقد جرى تصنيف هذه الانتهاكات في التقرير بحسب الصورة الأكثر ظهورا له رغم أنه قد ينطوي على انتهاك لحقوق أو لحريات أخرى. ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

- الانتهاكات الماسة بالحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- الانتهاكات الماسة بالحق في محاكمة عادلة.
- الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية الشخصية.
- الانتهاكات الماسة بحرية التعبير والنشر والإعلام.

ثالثاً: الدراسات والبحوث

هدفت دراسة «إني أكرهك.. خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي» لمعرفة واستكشاف مضامين وأشكال خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والتمييز في إعلام الربيع العربي، وقياس مدى التزام هذا الإعلام بالمعايير الدولية والمهنية ومدى إنخراطه في الصراعات السياسية الطائفية والمذهبية في دول الربيع العربي.

ورأت الدراسة أن خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي لم يكن خطابا طارئا ومستحدثا، وإنما بدا أكثر وضوحا وضغطا في مرحلة الثورات والاحتجاجات الشعبية وما بعدها، وتحول من كونه خطابا كامنا إلى خطاب ظاهر وضاغط بشكل خطر جدا، ولم يعد خطابا محصورا فقط بالدول التي شهدت الثورات والصراعات مع انظمة الحكم المحلية، بل تعداها ليجتاح كل الدول العربية، واتسع وتشعب وانتشر بشكل واسع، وأصبح أداة خطيرة للتحريض على الآخر، وبدا وكأنه هو المحرك للسياسي وللشارع العربي خاصة في الدول العربية التي مرت في مرحلة تحول من الأنظمة البائدة إلى الأنظمة الجديدة ولم تشهد استقرارا حقيقيا حتى الان «مصر، تونس، اليمن».

وخلصت الدراسة إلى أنه تم استخدام الخطاب الطائفي وتوظيفه من قبل الأنظمة القائمة في مواجهة الاحتجاجات الشعبية من أجل عزلها وتشويهها باعتبارها احتجاجات طائفية ومذهبية، لحرمانها من أي دعم شعبي «البحرين مثالا»، كما ان خطاب الكراهية قد تعزز في مواجهة الآخر من أجل تشويهه ونبذه «مصر وسوريا».

وتضم الدراسة سبعة فصول، بحثت في الفصل الأول المفاهيم الملتبسة في خطاب الكراهية بدءا بالقانون الدولي إلى القوانين المحلية، وتوقفت أمام ما ورد من مفاهيم مناهضة لخطاب الكراهية والتحريض في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتناولت الدراسة في الفصل الثالث الذي حمل عنوان «لماذا يكرهوننا .. جذور خطاب الكراهية بين الشرق والغرب»، قائلة إن الثقافة العربية لم يتوفر فيها خطاب كراهية كما وفرته الصراعات السياسية بين العرب والغرب طيلة القرن العشرين، ومع ذلك فإن كراهية العرب للغرب لم تتبلور بشكل واضح ومؤثر إلا عندما انحازت امريكا والغرب عموما إلى الاحتلال الإسرائيلي، وعدم مناصرة الشعب الفلسطيني في عدالة قضيته امام الاحتلال الإسرائيلي، وعندما تعرضت واشنطن لهجوم أيلول سبتمبر وقيادتها العالم في حربها ضد أفغانستان والعراق، فضلا عن ثورة الإعلام في موجاتها المتتالية، حيث انفتحت الأبواب على خطاب الكراهية الذي نراه ونشاهده ونعاني من ويلاته وتداعياته.

وناقشت الدراسة في الفصل الرابع قضية «الإسلام السياسي وخطاب الكراهية ونفي الآخر والتحريض عليه» مؤكدة على أن الخطاب الديني للحركات الإسلامية، والخطاب السياسي للأنظمة العربية الرسمية شكلاً الحاضنة الخصبة لتنامي خطاب الكراهية في السنوات الأخيرة وخاصة ما بعد سنوات «الربيع العربي» وهذه حقيقة بدت ـ للأسف ـ أكثر من حقيقة واقعة تمشي على الأرض.

وناقشت الدراسة في الفصل الخامس تقارير رصد خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي مستهلة هذا الفصل بكيفية وآلية تحديد وفرز خطاب الكراهية وتمييزه عن حرية التعبير من خلال تطبيق قاعدة الاختبارات الستة التي اعتمدت في خطة عمل الرباط ومن قبل منظمة المادة 19 وهي: سياق التعبير، وشخص قائل التعبير أو المتحكم في وسيلة نقله للجمهور، ونية قائل التعبير، ومحتوى التعبير، وحجم التعبير وطبيعته العامة وإمكانية انتشاره، ومدى رجحان حدوث النتائج المترتبة على التحريض.

وخصصت الدراسة في الفصل السادس تحليل استطلاع الرأي حول أثر الثورات والحراكات الاحتجاجية في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام، وقد استهدف هذا الاستطلاع معرفة توجهات العينة المستهدفة تجاه خطاب الكراهية في إعلام كل من مصر وسوريا وتونس والأردن، وتقييماتهم لهذا الخطاب وأسبابه ودوافعه، وأثر النزاعات الداخلية في دول الربيع العربي والحراكات الشعبية، وكيف أثرت الثورات العربية

المقدمة

سلبا أو إيجابا في تعزيز خطاب الكراهية استنادا الى تلك الصراعات.

وخصصت الدراسة في الفصل السابع والأخير لدراسة خطاب الكراهية في الإعلام الأردني وعلاقة الوصل والفصل بين التسامح الديني وبين الكراهية، وقد استهلت الدراسة في هذا الفصل مفهوم ومضمون خطاب الكراهية في التشريعات الأردنية، وخلصت في هذا الجانب للتأكيد على ان التشريعات الأردنية لم تستخدم بوضوح عبارة «الكراهية» في نصوصها المتعددة، لكنها بالمقابل استخدمت كلمات وتوصيفات تشكل في جوهرها جزءا من مقومات خطاب الكراهية، على نحو التحريض، والتحقير، وعدم المساواة وغيرها من تلك التوصيفات اللصيقة بخطاب الكراهية.

ملاحظة: الدراسة كاملة ستنشر بشكل مستقل، وسنكتفي بعرض موجز عنها نظراً لأهميتها في تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013.

الملخص التنفيذي

الملخص التنفيذي

أولاً: استطلاع رأي الصحفيين

مع تراجع الحراك الشعبي في الأردن، استمر منحنى التراجع لمؤشرات ثقة الإعلاميين بأن حرية الإعلام في بلادهم في حالة تقدم ونهوض، ومن الواضح أن ثقة الصحفيين التي تنامت مع ما اطلق عليه «الربيع العربي» عام 2011 وإحساسهم المتعاظم بأنهم باتوا يملكون زمام المبادرة، وأن استقلاليتهم باتت تنكسر بدءاً من العام الماضي واستمرت في التقهقر عام 2013.

الأرقام لاستطلاع الرأي الذي نفذه مركز حماية وحرية الصحفيين لعام 2013 تعكس هذه المعطيات وتكشفها، فالصحفيين الذين يعتقدون أن حرية الإعلام تراجعت بشكل كبير بلغت 21,3%، في حين بلغت في عام 2012 ما نسبته 14%، وكانت في عام 2011 فقط 11,9%، في حين اعتبرها تقدمت بشكل كبير 6,9%، مسجلة تراجعاً عن العام الذي سبقه وبلغت 8,5%، والأبرز أنها كانت في عام 2011 أول انطلاقة الربيع العربي 15,4%، وبقيت نسبة كبيرة من الإعلاميين يرون بأن حرية الصحافة ظلت على حالها وبلغت 31,7%.

وعلى ذات المنوال تراجعت صورة حرية الصحافة في عيون الإعلاميين، فمن يرون أن واقع حريتهم بحالة ممتازة لم يتجاوز 3,9%، والفاجعة الأكبر بأن من وصفوها بأنها متدنية بلغوا 29,7%.

وبالعودة للسنوات السابقة فإن أفضل وصف لحرية الإعلام كان عام 2011، حيث اعتبرها ممتازة 4,8%، ووصفها متدنية 16,8%، ومن وصفها بأنها جيدة عام 2013 بلغ 13,9%، في حين كانت جيدة بنظر 23,9% من الصحفيين في عام 2011، وفي عام 2012 بلغوا 19,3%.

وعلى ضوء هذه الحقائق فإن مؤشر حرية الصحافة يهوى 12 نقطة كمتوسط حسابي، فلقد وصل عام 2011 إلى 53%، وتراجع ليصل إلى 41% عام 2013.

استطلاع عام 2012 والذي شارك به 461 إعلامياً وإعلامية خضع لمراجعة على ضوء المستجدات التي عاشها الوسط الإعلامي، ولكن حالة الإحباط ظلت مسيطرة على الإعلاميين، فاستمر الاعتقاد الحاسم بأن التشريعات تشكل قيداً على حرية الإعلام بنسبة بلغت 55,7%، وهي تشابه النسبة التي وصلت لها عام 2012 وبلغت 55,3%، في الوقت الذي حدث تحسن طفيف على نسبة من يعتقدون بأن التشريعات ساهمت بتقدم حرية الإعلام لتصبح 16,3% عن العام الذي سبقه وكانت 13%.

ومن المهم التوقف عند الحالة التشريعية لنؤكد بأن قانون المطبوعات والنشر الذي أقر في عام 2012، وأصبح نافذاً في حزيران 2013 وتسبب في حجب 291 موقعاً إخبارياً إلكترونياً، وخلق حالة جدل واسعة لم تقتصر على الوسط الإعلامي وكان العلامة الفارقة، وأصبح الهاجس الأهم، وتداعياته كانت الأبرز على صعيد الحريات وعلى بيئة التشريعات، فالصحفيين الذين قاوموه عند صدوره واحتجوا عليه عام 2012، استمروا برفضهم له عام 2013، وإن أصبح أمراً واقعاً خاصة بعد رفض محكمة العدل العليا للدعوى القضائية التي تقدم بها ناشرو مواقع إلكترونية يطالبون بإبطاله.

وفي كل الأحوال ظلت التشريعات مصدر قلق للإعلاميين في الأردن، وظل المؤشر في كل استطلاعات الرأي يؤشر بأن غالبية الصحفيين يعتبرونها قيداً على حريتهم، وفقط في عام 2008 رأى 31,4% أن التشريعات تسهم في دعم حرية الإعلام، في حين لم تتجاوز القوانين في السنوات الأخرى في أحسن الأحوال 18%، وحافظت نسبة جيدة من الصحفيين على اعتقادهم بأن التشريعات لا تؤثر على حرية عملهم الإعلامي، ربما لاعتقادهم بأنها مشكلة معقدة لا تقف حدودها عند القوانين فحسب.

موقف الصحفيين في الأردن يتعدى الإطار

الملخص التنفيذي

القانوني، ليذهب إلى الركن الأكثر أهمية وهو الدستور، فالإعلاميون يزدادون قناعة بأن الحكومة لا تلتزم بتطبيق التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الإعلامية بنسبة تصل إلى 29,9% أي ثلثهم تقريباً، وفقط 5,4% يرون أنها التزمت بتطبيقها بدرجة كبيرة، وبدرجة متوسطة 32,3%، وبدرجة قليلة 31,5%، وكلها مؤشرات تراجع بشكل سلبي.

ورغم مرور 12 عاماً على تنفيذ مركز حماية وحرية الصحفيين لاستطلاع الرأي، فإن مؤشر الإعلاميين المتيقنين بأن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام في صعود، فهو منذ العام 2004 في تزايد، وحينها كانت نسبة التدخل برأي الصحفيين 59,4%، وفي عام 2013 وصلت 84,2%.

وتحليل هذا السؤال بحد ذاته يحمل دلالات هامة كثيراً، فكل الحديث عن إصلاح الإعلام لم يقنع الإعلاميين، وموقف الصحفيين سيان سواء من كان في القطاع الخاص، أم كان في الإعلام الحكومي، فهم متفقون بأن أيدي الحكومة تعبث بالمشهد الإعلامي.

واستمرار تدخل الحكومة ليس المؤشر الوحيد المقلق، بل عودة ظاهرة الرقابة الذاتية إلى التزايد بعد أن تراجعت بشكل لافت مع تباشير الحراك والاحتجاجات الشعبية عام 2011، حيث تراجعت لتصبح 87%، وفي عام 2012 بلغت 85,8% بعد أن كانت 93,5% عام 2010، وقبلها سجلت رقماً مريعاً ببلوغها 95,5% عام 2009.

وفي عام 2013 يرتفع مؤشر الرقابة الذاتية ويعود ليصبح 91,3%، والتفسير الأقرب للمنطق لهذه النتيجة هو أن قانون المطبوعات والنشر الذي وضع قيوداً على الإعلام الإلكتروني ليس على الصحفيين فقط، بل وضع قيوداً أيضاً على التعليقات التي يضعها المواطنون على ما ينشر من أخبار في المواقع الإخبارية الإلكترونية، الأمر الذي دفع الصحفيين لممارسة الرقابة الذاتية على التعليقات إضافة إلى حذرهم الكبير عند كتابة الأخبار خوفاً من الملاحقة القانونية.

وحافظت القوات المسلحة في الترتيب على أنها أكثر الجهات التي يتجنب الصحفيون انتقادها وبنسبة 87,6%، يليها السلطة القضائية 83,3%، ويتبعهم ما يثير للدهشة انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر 76,6%، ويعقبهم القضايا الدينية 75,7%، والأجهزة الأمنية 73,1%، ومناقشة مواضيع الجنس 72,9%.

وعند سؤال الصحفيين عن أهم ثلاثة مواضيع يتجنبونها حلت القوات المسلحة أيضاً بالمرتبة الأولى وبنسبة 20,8%، وبعدها في المرتبة الثانية الأجهزة الأمنية 14,9% في تطور لافت عن العام الذي سبقه وبلغت 12,9%، وحل بالمرتبة الثالثة القضايا الدينية بذات النسب مع السنوات السابقة 13%.

واللافت للانتباه هذا العام بأن 6,3% من الإعلاميين تجرأوا وقالوا بأنهم لا يستطيعون توجيه أي انتقاد للملك أو العائلة المالكة أو القصر.

ومن المعروف أن الدستور الأردني ينص على أن «الملك مصون من النقد».

الانطباع بأن تراجع الحراك الشعبي أثر على واقع حرية الإعلام، يتضح من إجابات الصحفيين ووجهة نظرهم بمساهمة الثورات والاحتجاجات في التأثير على المشهد الإعلامي.

هذا السؤال الذي أضيف للاستطلاع عام 2011 ليبحث في العلاقة الجدلية بين الإعلام والحراك الشعبي كشف عن مؤشرات هامة، وسلط الضوء على حالة التفاؤل وانتعاش آمال الإعلاميين بقدرتهم على انتزاع استقلاليتهم، ولكن مؤشر الساعة يعود للوراء. فمن يرون بأن الاحتجاجات الشعبية والحراك زاد من مساحة الحريات الصحفية تراجع ليصبح في المتوسط الحسابي

68,5%، في حين بلغ 85,8% عام 2011، و80,9% عام 2012، وأيضاً فإن إسهام هذه الاحتجاجات في تدفق معلومات جديدة للناس تراجع كذلك ليصل متوسطه الحسابي إلى 76,9%، في حين كان 88,5% عام 2011.

والأهم مساعدة الإعلام في كسر الخطوط الحمراء، فلقد أصبح المتوسط الحسابي 67% في 2013 بعد أن كان 79% عام 2011، و78,6% عام 2012.

دور الاحتجاجات في الحد من التدخل الحكومي والأمني بالإعلام بلغ 56,5% بعد أن كان تأثيره قد وصل إلى 65,5% عام 2011، و60,6% عام 2012.

وعن تأثير الاحتجاجات على الرقابة الذاتية عند الصحفيين كان متوسطه الحسابي 62,7% عام 2011، وتراجع بشكل واضح ليصل إلى 62,7% في 2013، وهو الأمر الذي أكدته نتائج الاستطلاع في تزايد الرقابة المسبقة عند الصحفيين.

واستمر الاستطلاع للعام الثاني في تقصي مواقف واتجاهات الصحفيين من القضايا العامة التي استأثرت باهتمام الرأي العام المحلي، وأظهرت المؤشرات الرقمية تماثلاً بين اتجاهات الصحفيين والمزاج الشعبي السائد خاصة في القضايا المثيرة للجدل، فلقد أظهرت النسب بأن 84,4% من الصحفيين لا يؤيدون استخدام النواب للسلاح في مجلس النواب، ويدينون هذا التصرف، كذلك فإن 76,8% منهم يعارضون إقرار النواب لرواتب تقاعدية وزيادتها لأنفسهم، وأيضاً فإن 69,4% لا يؤيدون مطلقاً رفع أسعار الخبز، و67,9% الضريبة على الملابس، ويلاحظ أن 60,1% من الإعلاميين يتخوفون من تداعيات الأزمة السورية على الأردن.

ولكن أظهر هذا السؤال انقساماً وفرزاً في أسئلة أخرى بين الإعلاميين، ففي الموقف من عزل الرئيس المصري محمد مرسي، فإن 22,1% يؤيدون ذلك بدرجة كبيرة، في حين 21% يعارضه بشكل مطلق، كذلك أيد 32,5% الاتفاق السوري على تسليم السلاح الكيماوي بدرجة كبيرة، وعارضه بشكل مطلق 19,1%.

إستطلاع الرأي لعام 2013 خضع لمراجعة وتدقيق. كما جرت العادة في كل عام. حتى يواكب التطورات والمستجدات التي طرأت على المشهد الإعلامي في الأردن، بحيث ألغي عدد من الأسئلة التي تقادمت ولم تعد الإجابة عليها تشكل إضافة لمحتوى الاستطلاع، في حين جرى تطوير أسئلة وأقسام أخرى جديدة، حيث تم استحداث قسم خاص بخطاب الكراهية في الإعلام، وتم الاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة، وجرى تعديل أسئلة متعلقة بالإعلام الإلكتروني وأساليب احتواء الإعلاميين والانتهاكات وإلغاء الأسئلة المتعلقة بالإسلام السياسي وحرية الإعلام.

واعتمدت منهجية الاستطلاع على تصميم استمارة اشتملت على 390 سؤالاً موزعة على ثمانية اقسام رئيسية، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وقياس مدى رضاهم عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوطات التي يتعرضون لها.

وعرضت استمارة الاستطلاع على لجنة فنية لتحكيمها، حيث تم الأخذ بالملاحظات وعكسها عليها، إضافة إلى عمل اختبار قبلي للتأكد من وضوح الأسئلة للمستجيبين، وتم الأخذ بجميع الملاحظات التي وردت من هذا الاختبار لتحديد الشكل النهائي للاستمارة. (أنظر ملحق الاستمارة).

وتكون مجتمع الدراسة من حوالي 1540 صحفياً وإعلامياً، حيث شمل الإطار على الصحفيين

الملخص التنفيذي

والاعلاميين الأعضاء في سجل نقابة الصحفيين، بالإضافة إلى كشوف مركز حماية وحرية الصحفيين حتى تاريخ تنفيذ الاستطلاع في الفترة 2013/11/11 ولغاية 2013/12/10.

وأعتمد في تصميم عينة الدراسة أسلوب العينة العشوائية المنتظمة وبمستوى ثقه 95% وخطأ معياري مقداره 3,6%، حيث تم تقسيم الصحفيين والاعلاميين إلى فئتين وبالأسلوب المتناسب مع الحجم في كل فئة على النحو التالي:

- الفئة الأولى: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الحكومي.
- الفئة الثانية: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الخاص.

كذلك، تم توزيع الصحفيين والإعلاميين في كل فئة حسب الجنس وبالأسلوب المتناسب مع الحجم أيضاً، كما تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، و بالأسلوب المتناسب مع الحجم.

ومن المهم ملاحظة أن عينة الدراسة لهذا العام تراجعت عن الأعوام التي سبقتها مع أن أعداد الإعلاميين - سواء المسجلين في نقابة الصحفيين أم كانوا خارجها - فإنهم يتزايدون، حيث بلغت عينة الدراسة لهذا العام نحو (461) إعلاميا من العاملين في قطاع الإعلام، و بتناقص وصل إلى (9,3%) عن حجم العينة في استطلاع عام 2012، وذلك لما ظهر من صعوبات واجهت فريق جمع البيانات.

كذلك، تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، وبالأسلوب المتناسب مع الحجم، حيث بلغت نسبة الصحفيين والاعلاميين العاملين والمسجلين في النقابة 58,2%، في حين بلغت نسبة الصحفيين والاعلاميين العاملين وغير المسجلين في النقابة 41,8%.

بلغت نسبة استجابة الصحفيين في الاستطلاع 92,2%، في حين بلغت نسبة عدم الاستجابة 7,8% منهم 4,6% كانت الاستجابة بشكل جزئي على أسئلة الاستمارة وبلغت نسبة الصحفيين الذين رفضوا الاستجابة على كافة أسئلة الاستطلاع 3,2%.

وبالعودة إلى نتائج الاستطلاع فإن تعديل قانون المطبوعات والنشر استأثر في عام 2013 بمساحة واسعة من الاهتمام وتحديداً تداعياته على الإعلام الإلكتروني، وفي هذا السياق فإن 44,5% من الإعلاميين يعتبرون شرط الترخيص المفروض في قانون المطبوعات للمواقع الإلكترونية قيداً على حرية الإعلام، ويراه 27,5% داعماً لحرية الإعلام، ويعتقد 27,5% أنه لا يؤثر على الحريات الصحفية.

وترتفع النسبة التي ترى بأن حجب المواقع الإلكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات قيداً على حرية الصحافة لتصل إلى 49,5%، في حين أن 23,4% تراها تساهم في تقدم حرية الإعلام، و26,9% تعتقد بأنها لا تؤثر على حرية الإعلام.

وحتى حجب الموقع الإلكتروني بقرار قضائي، فإن 49% يعارضونه ويعتبرونه قيداً على الحرية، وترتفع نسبة المعارضين لاعتبار التعليق في المواقع الإلكترونية جزء من المادة الصحفية، ويجدون في هذه المادة القانونية قيداً على الحرية لتصل إلى 51,6%، ويعتبرها 24,9% تساهم بحرية الإعلام، 22,1% يعتبرها غير مؤثرة.

ولمعرفة تأثير وتداعيات ترخيص المواقع الإلكترونية على حالة الاحتراف المهني، وفعاليتها في الحد من ظواهر سلبية اتهم بها الإعلام الإلكتروني وجاء القانون لتصويبها مثل ظاهرة الابتزاز، وتزايد جرائم القدح والذم، ومدى الالتزام بالتوازن والموضوعية والمصداقية والانحياز واللجوء للتشهير، فإن إجابات الإعلاميين لم تظهر تقدماً فارقاً حققه تعديل قانون

المطبوعات والنشر في مواجهة هذه الظواهر.

وباستعراض المؤشرات فإن 52,3% يرون بأن الاحتراف المهني ظل على حاله بالإعلام الإلكتروني بعد الترخيص، ومن يرون أن هناك تحسناً بهذا الاتجاه بلغوا 26,7%، وفي اتجاه آخر يرى 20,2% بأن هناك تراجعاً في الاحتراف المهني.

وفي الحد من ظاهرة اللجوء للابتزاز فإن 42,5% يرون بأن الوضع ظل على حاله، وفقط 21,5% يعتقدون بأن هناك تزايداً في هذه الظاهرة، في حين يرى 27,5% أن الحالة تراجعت.

وقد يعتبر التراجع في جرائم القدح والذم هو المؤشر الأكثر حضوراً في رأي الصحفيين، إذ يرى 47,1% أن القانون حقق ذلك، ويتشابه الأمر في جرائم التشهير إذ يرى 35,4% أن القانون سيسهم في تراجعها مع اعتقاد 40,6% بأنها بقيت على حالها.

ولم يحدث أي تغيير جذري في الالتزام بالتوازن والموضوعية والمصداقية والانحياز، إذ يعتقد الصحفيون على التوالي بأنها لم تتغير وبقيت على حالتها وبنسب 52,5%، 48,2%، 56,2%.

وبالتدقيق فإن جمهور الصحفيين يعتقد أن القانون لعب دوراً في الحد من الممارسات التي تعتبر تجاوزاً على محارم القانون مثل القدح والذم والتشهير، في حين أن القانون لم يحقق غاياته على مستوى الاحتراف المهني ومدونات السلوك.

وربما من المهم الإشارة إلى ملاحظة أن القضايا التي استقبلتها وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» التابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين للترافع في القضايا المقامة على الصحفيين وخاصة المواقع الإلكترونية قد تزايدت بعد إقرار القانون، مما يوحي بأن الملاحقة القانونية تزايدت ولكن الامتثال للقانون وخشيته لم تظهر بعد على الأقل.

كل الجهود في الحرب على الفساد، والحديث المتوالي عن الإصلاح في الإعلام يبدو أنها لم تؤت أكلها في الحد من ظاهرة الاحتواء للصحفيين، فهي في تزايد ولم تتراجع، فحسب اعتراف الإعلاميين أنفسهم فإن 21,5% أقروا بأنهم تعرضوا لمحاولات احتواء وإغراء وامتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي، وتتزايد هذه النسبة بإقرار الإعلاميين بأنهم سمعوا عن زميلات وزملاء تعرضوا لمحاولات احتواء وبنسبة بلغت 50,1%، وعند جمع من تعرض بشكل مباشر لمحاولات احتواء ومن سمع عن آخرين تعرضوا لها تصبح النسبة الإجمالية 71,6%، وهي نسبة تؤشر عن استمرار الحكومة والجهات الأخرى في اختراق الوسط الصحفي، وفي الجانب الاخر تكشف عن أزمة «المنظومة الأخلاقية» الناظمة لعمل الإعلاميين، وكذلك عدم وجود ضوابط ومدونات سلوك مهني للمؤسسات الصحفية تضبط هذه الظواهر.

وحافظت الحكومة ومؤسساتها على صدارتها في محاولات تقديم الامتيازات للإعلاميين لتصل إلى 27,1%، والمؤسسات شبه الحكومية 4,8% لتصبح النسبة 31,9%، يليهم رجال الأعمال بنسبة 28,9%، ويتبعهم شركات تجارية وإعلانية بنسبة 16,9%، وبعدهم الأجهزة الأمنية ومؤسسات المجتمع المدني بنسبة 5,4%، يليهم الأحزاب السياسية 4,2%.

وظلت الهبات المالية والحصول على الهدايا أكثر الأشكال شيوعاً للاحتواء وبلغت 44,3%، يلي ذلك تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية وبلغت 20,7%، ثم التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي 20%، بعد ذلك الحصول على إعفاءات جمركية أو الحصول على علاج وتعليم مجاني 5%، والدعوات للسفر خارج البلاد 4,3%.

والأهم أن الصحفيين الذين تعرضوا لمحاولات احتواء بدأوا يشعرون بأن محاولات الاحتواء تؤثر على توجهاتهم وممارستهم لعملهم المهني

الملخص التنفيذي

وبلغت نسبتهم 23،2% بعد أن كانت 16،7% للعام 2012.

محاولات الاحتواء رسخت عند 61% من الإعلاميين كوسط حسابي بأن الحكومة تلجأ لهذا الأسلوب لكسب ولائهم.

الجديد في استطلاع عام 2013 هو السعي الحثيث لمعرفة أين تنتشر ظواهر الفساد في الصحافة مثل الواسطة، والرشوة، والأخبار والتحقيقات المدفوعة الأجر، وممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية، وقبول الهدايا، والقبول بتعارض المصالح للصحفيين وغض النظر عنها.

وجرى تقسيم وسائل الإعلام المختلفة إلى قطاعات، أولها الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء الأردنية - بترا»، الصحف اليومية، الصحف الأسبوعية، المواقع الإخبارية الإلكترونية، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة.

المؤشرات الرقمية كشفت أيضاً بأن بعض مظاهر الفساد تنتشر وتتصدر في قطاعات إعلامية أكثر من غيرها، وأن أشكالاً أخرى أكثر شيوعاً يظهر في قطاع دون آخر، وهكذا يتغير الترتيب.

ففي انتشار ظاهرة الواسطة بين وسائل الإعلام تصدر الإعلام الرسمي القائمة بين وسائل الإعلام بمتوسط حسابي 81،8%، يليه الصحف اليومية 76،7%، فالمواقع الإخبارية الإلكترونية 71،8%، فالإذاعات والتلفزيونات الخاصة 71،5%، وأخيراً الصحف الأسبوعية 65،5%.

وعند التوقف أمام ظاهرة الرشوة وانتشارها بين وسائل الإعلام، كانت المواقع الإخبارية الإلكترونية الأكثر اتهاماً وبنسبة بلغت 70،3%، يتبعها الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 64،3%، الصحف الأسبوعية 60،5%، الصحف اليومية 55،9%، وأخيراً الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا» 51،8%.

وفي ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية أيضاً كانت المواقع الإخبارية الإلكترونية المتهم الأول بمتوسط حسابي 71،9%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 64،9%، وذات النسبة للصحف الأسبوعية 64،9%، الصحف اليومية 51،9%، وأخيراً الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا 47،4%.

وفي كتابة الأخبار والتحقيقات المدفوعة الأجر فلقد استمر اتهام المواقع الإخبارية الإلكترونية بأنها الأكثر ممارسة بواقع 79،3%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 72،9%، الصحف الأسبوعية 69،7%، الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا» 53،8%.

ومن المهم ملاحظة أن كثير من المؤسسات الخاصة وشبه الرسمية باتت تطلب من وسائل الإعلام كتابة أخبار وتحقيقات عنها نظير عقود رعاية مالية.

وأخيراً؛ فإن المواقع الإخبارية الإلكترونية ظلت متسيدة للمشهد في اتهامها بقبول الهدايا بمتوسط حسابي بلغ 76%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 71،8%، الصحف الأسبوعية 69%، الصحف اليومية 63،8%، الإعلام الرسمي 60،8%.

وبمراجعة الأرقام يظهر شيوع هذه الظاهرة بين مختلف وسائل الإعلام، فالإعلاميون لا يتعاملون مع هذه الظاهرة باعتبارها أمراً يمس استقلاليتهم، ولا يوجد محددات للهدايا التي يمكن قبولها وتشكل تكريماً رمزياً لهم.

ذات الأمر ينطبق على الموقف من تعارض المصالح، فهي ممارسة شائعة ولا تجد حرجاً حين يعمل إعلامي في مؤسسة يغطي ويتابع أخبارها، وعلى ما يبدو أن مدونة السلوك الحكومي التي أقرتها حكومة سمير الرفاعي سابقاً قبل أكثر من ثلاث سنوات قد انتهت فاعليتها.

وبالعودة لأرقام انتشار هذه الظاهرة تبين أن المتوسط الحسابي في المواقع الإخبارية الإلكترونية بلغ 73,7%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 69,2%، الصحف الأسبوعية 68,1%، الصحف اليومية 62,2%، وأخيراً الإعلام الرسمي 59%.

والكارثة الكبرى أنه رغم شيوع مظاهر الفساد في الوسط الإعلامي بدلالاته المختلفة، والبعض يقر بها، وآخرون لا ينظرون لها باعتبارها فساداً، بل باعتبارها مكتسبات مالية للصحفيين والمؤسسات الإعلامية، فإن 89% من الإعلاميين المشاركين في الاستطلاع مقتنعون بأن هذه الظواهر السلبية تؤثر على حرية الإعلام، الأمر الذي يكشف عن حالة تناقض بين المفاهيم والقيم وبين الممارسات على أرض الواقع من جهة أخرى.

الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين بأشكالها المختلفة لم تتوقف ضد الإعلاميين منذ بدء إعداد هذا التقرير، والاستطلاع يحاول أن يكشف عن انتهاكات مستترة لم يفصح إعلاميون عنها ضمن العينة الواسعة التي يضمها، لكن الأداة الأساسية لكشف الانتهاكات هي وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين»، وشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» والتي تعمل في عدد من الدول العربية.

عاد مؤشر حالات التوقيف التي يتعرض لها الصحفيون إلى الارتفاع ليصل إلى 1,7% في عام 2013 بعد أن تراجع إلى 0,6% عام 2011، و1,2% عام 2012.

قرارات التوقيف في معظمها حسب كلام الإعلاميين صادرة عن المدعي العام المدني بنسبة 62,5%، تليه المحكمة 37,5%، وأخيراً كان مدعي عام محكمة أمن الدولة وراء 25% من حالات التوقيف.

ومما يذكر بأن حالات التوقيف بلغت 8 حالات عام 2013، كما سجلت حالات المحاكمة للإعلاميين عام 2013 ارتفاعاً، حيث وصلت إلى 6,7%، في حين كانت 5,1% في عام 2012.

وفي سياق الإنتهاكات؛ فإن 34,1% من الإعلاميين المشاركين في الاستطلاع أكدوا أنهم تعرضوا لضغوط ومضايقات أثناء قيامهم بعملهم الصحفي، وكانت النسبة 36,2% في عام 2012، وظل حجب المعلومات هو الانتهاك الأبرز الذي يشكو منه الإعلاميون بواقع 23,4%، يليه التهديد 8,7%، الذم والقدح 6,7%، حجب المواقع 6,5%، الاستدعاء الأمني 6,5%، المنع من التغطية 3%، تكسير أدوات العمل الصحفي ومصادرتها 1,7%، الاستدعاء الأمني 1,5%، المنع من البث الفضائي والتلفزيوني 1,1%.

ويمكن ملاحظة أن لجوء الصحفيين لتوثيق الانتهاكات التي يتعرضون لها تكثر في الانتهاكات الجسيمة مثل التوقيف، والاعتداءات الجسيمة بالضرب، وحجب المواقع، ولكن المشكلة الأبرز هي عدم القيام بتوثيق أبرز الانتهاكات وهو حجب المعلومات وعدم اللجوء لتقديم شكاوى لمجلس المعلومات أو اللجوء للقضاء للحد من انتشار هذه الظاهرة.

وتختلف الجهات التي تقف وراء الانتهاكات حسب نوع الانتهاك، ففي حجب المعلومات يقف الوزراء والمسؤولون الحكوميون وراء ذلك بنسبة 42,3%، تتبعهم الجهات الأمنية 19,8%.

وفي الذم والقدح فالمواطنون والأشخاص العاديين يتحملون المسؤولية بنسبة 24,2%، يليهم الوزراء والمسؤولون الحكوميون 15,2%.

أما عن التهديد فإن 17,5% يقف خلفه مواطنون، 12,5% شخصيات متنفذة وجهات إعلانية، والغريب 10% منه وراءه صحفيون وإعلاميون.

حالات حجز الحرية 66,7% يقف خلفها الأجهزة الأمنية، 33,3% مسؤولون حكوميون، وبالتأكيد الاستدعاء الأمني 100% وراءه الأجهزة الأمنية

الملخص التنفيذي

ونفس الأمر ينطبق على التحقيق الأمني.

أكثر القضايا الإشكالية التي فرضت نفسها على الإعلام في الأردن والعالم العربي بسبب تداعيات الثورات والحركات الاحتجاجية هو استشراء خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام، ولذلك فإن الاستطلاع سعى لاستقراء هذه الظاهرة رقمياً، للبناء عليها ضمن دراسة ملحقة في تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن لهذا العام.

والمؤشر الأبرز هو أن الثورات والحركات الاحتجاجية ساهمت في إذكاء خطاب العنف وإقصاء الاخر وبمتوسط حسابي بلغ 61%، وكان الإعلام السوري الأكثر إذكاء لخطاب الكراهية وبمؤشر يقترب إلى 7,7 نقاط من 10 نقاط، يتبعه الإعلام المصري بنحو 7,6 نقاط، فالتونسي 5,9 نقاط، والأقل كان الإعلام الأردني 4,3.

وبالعكس كان للإعلام الأردني الدور الأكبر بالدعوة للتسامح وبرصيد وصل إلى 6,4 نقاط من 10 نقاط، يليه التونسي 4,9، المصري 3,4، وأخيراً السوري 3,4.

ولمزيد من المعلومات إقرأ تفاصيل الدراسة في التقرير.

ثانياً: الشكاوى والانتهاكات

اللافت للانتباه في نتائج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في الأردن هو التراجع الواضح للانتهاكات الجسيمة الواسعة النطاق والمنهجة والتي عرفها الأردن تحديداً في عام 2011 مع بداية الحراك الشعبي تزامناً مع الثورات والاحتجاجات التي عصفت بالعالم العربي. وترى وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» التابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين أن التفسير المنطقي لتراجع هذا النوع من الانتهاكات والذي لم يكن شائعاً في الأردن طوال العقود الماضية، هو انحسار المظاهرات والاحتجاجات الشعبية في الشارع الأردني، وبالتالي تراجع التواجد الإعلامي في البؤر ومناطق التوتر والاحتكاك الساخنة، مما كان يجعله عرضة للاعتداءات المنهجة والمتعمدة إلى جانب الاعتداءات العرضية.

ورغم ذلك؛ فإن الانتهاكات بوجه عام لم تتراجع، وظلت انتهاكات حجب المعلومات والتدخلات وغيرها ماثلة، والأبرز كان إنفاذ الحكومة لقانون المطبوعات والنشر مما تسبب في حجب (291) موقعاً إلكترونياً، وهو انتهاك جماعي واسع النطاق ومخالف لمعايير حرية الإعلام وحرية الإنترنت. ورغم تعهدات الحكومة بعد إنفاذ قانون المطبوعات والنشر بأن تقتصر محاكمات الصحفيين سنداً لقانون المطبوعات، فلقد أحيل صحفيون لمحكمة أمن الدولة وجرى توقيفهم.

القضية التي شغلت بال الإعلاميين كانت الأمن الوظيفي لهم بعد توقف صحيفة العرب اليوم عن الصدور والاستغناء عن خدمات غالبية العاملين فيها والذين يزيد عددهم عن 200 إعلامي وموظف، تبع هذا القرار اعتصام طويل للعاملين أمام الجريدة احتجاجاً على عدم صرف رواتبهم وحقوقهم المالية.

وما كادت أزمة صحيفة «العرب اليوم» تغيب عن المشهد قليلاً حتى كان العاملون في جريدة الرأي ينصبون خيمتهم احتجاجاً على عدم التزام إدارة المؤسسة باتفاقية عمالية وقعت معهم عام 2011، وتطور الاحتجاج في جريدة الرأي للمطالبة بإقالة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وتوالت الأحداث ليمتنع الصحفيون عن نشر أي أخبار تخص رئيس الحكومة وأعضاءها، وتعمقت الأزمة بقرار العاملين بالتوقف عن الصدور ليوم واحد أعتبر المؤشر الأخطر لأزمة الصحافة المكتوبة، مما دفع نواب وشخصيات عامة للتدخل لاحتواء الأزمة التي لم تتوقف إلا بإقالة مجلس الإدارة، وتعهد الحكومة بتنفيذ الاتفاقية العمالية. في هذه الأثناء كانت أزمة جريدة الدستور مفتوحة

على كل الاحتمالات بسبب تدهور الوضع المالي للصحيفة، وعدم صرف رواتب الموظفين في مواعيدها المحددة.

واقع الشكاوى في الأردن

اتسم واقع الحريات الإعلامية في الأردن في العام 2013 بالتراجع الشديد، فقد حاصرت الحكومة الإعلام، وبالذات الإعلام الإلكتروني، بتطبيق تعديلات قانون المطبوعات والنشر الذي أدى إلى إغلاق عدد كبير منها. كما استمرت سيطرتها على الإعلام الرسمي بأشكاله المختلفة. وتعددت الحالات التي أحيل فيها إعلاميون إلى القضاء، وبالأخص محكمة أمن الدولة لمحاكمتهم على أساس قانون العقوبات عن مواد إعلامية قاموا بنشرها. ورغم التراجع الملموس والملحوظ في واقع الحريات الإعلامية في الأردن، فإن عدد الحالات التي رصدتها وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين»، والاستمارات التي استقبلها وقام الراصدون بتعبئتها موزعة بين شكوى وبلاغ ورصد، كانت قريبة من العام الماضي لأسباب كثيرة ذكرها التقرير.

وتمكنت وحدة «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية، وهي جزء من عمل شبكة «سند» لرصد وتوثيق الانتهاكات في العالم العربي من التحقق من وقوع عدد من الانتهاكات المتنوعة الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن في العام 2013. وقد توافرت للوحدة معلومات بشأن هذه الانتهاكات من خلال الحالات التي قامت الوحدة برصدها سواء من خلال استمارات المعلومات (الشكاوى أو البلاغات) أم الرصد الذاتي. وقد خضعت هذه الحالات كلها لآلية النظر، وتقصي الحقائق والمراجعة العلمية والحقوقية. ومن بين (99) استمارة معلومات تلقتها الوحدة في عام 2013، تبين لها أن (60) منها تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين. وفيما يأتي جدول يبين عدد الاستمارات التي تلقتها وحدة «عين» ونوع هذه الاستمارات وعدد الانتهاكات التي تضمنتها، علماً بأن هناك العديد من الحالات التي وجدت الوحدة أنها تنطوي على أكثر من انتهاك لأحد الحقوق الإنسانية أو للحريات الإعلامية المعترف بها:

شكل الاستمارة	العدد الكلي	عدد الانتهاكات	النسبة المئوية
شكوى	81	52	% 86.6
بلاغ	1	1	%1.6
رصد ذاتي	17	7	%11.6
المجموع	99	60	%100

> 99 شكوى وبلاغاً تتضمن 60 انتهاكاً

الملخص التنفيذي

تنوع المشكلات الواردة في الحالات واتساع مجالاتها

كما هو الحال في العام 2012، لم تنصب الشكاوى والبلاغات التي استقبلتها وحدة «عين» بشأن انتهاكات الحريات الإعلامية في الأردن على انتهاكات أو مشكلات محددة بالذات، فقد شملت موضوعات متنوعة ومتعددة، ويوضح الجدول الآتي مختلف الانتهاكات التي ادعى مقدمو الشكاوى والبلاغات أو التي رصدتها الوحدة ذاتياً وقوعها بحق الإعلام والإعلاميين:

موضوع الحالة	العدد	%
المنع من التغطية	42	%37.5
المضايقة	12	%10.7
التهديد	14	%12.5
الذم والقدح	6	%5.3
حجز حرية	4	%3.5
الاستخدام المتعسف للسلطة في منح الترخيص	5	%4.4
الضغط لإزالة أو تغيير محتوى الخبر	6	%5.3
حجب المعلومات	5	%4.4
مصادرة أدوات العمل	3	%2.6
الاستدعاء الأمني للتحقيق	3	%2.6
الإضرار بالأموال	3	%2.6
عدم المساواة والتمييز على أساس نوع الجنس	2	%1.7
رقابة مسبقة	2	%1.7
الرقابة اللاحقة على الخبر	2	%1.7
إيقاف عن العمل	1	%0.8
ذم وقدح وتشهير	2	%1.7
المجموع	112	%100

ويلاحظ في الجدول أعلاه أن أشكال وأنواع المشكلات أو الانتهاكات الواردة في الاستمارات أكثر من عدد الاستمارات ذاتها، وهو أمر طبيعي سببه أن بعض الاستمارات تضمنت أكثر من نوع أو شكل من أنواع الانتهاكات، كأن يكون الإعلامي صاحب الشكوى تعرض إلى الضرب والمنع من التغطية في آن معاً.

واقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن

بنتيجة دراسة وتحليل الحالات التي قامت وحدة «عين» برصدها، تبين وجود عدد من الاتجاهات العامة التي تشبه في جزء منها الاتجاهات التي جرى الكشف عنها في العام الماضي، بالإضافة لاتجاهات أخرى جديدة في العام 2013. ويمكن إيجاز هذه الاتجاهات العامة كالآتي:

- عودة ظاهرة عدم الإفصاح عن الاعتداءات من جانب الإعلاميين.
- تآكل الأمن الوظيفي للإعلاميين وتأثيره على ممارسة الحريات الإعلامية.
- تراجع دور الإعلام الورقي لحساب الإعلام الإلكتروني.
- تفضيل الإعلاميين للحلول الودية على الحلول القانونية.
- تنوع المشكلات الواردة في الحالات واتساع مجالاتها.
- انعدام المعرفة بالمنظومة الحقوقية والتشريعية المتعلقة بالحريات الإعلامية.

عرض لنماذج من الحالات وتحليلها

وعرض التقرير أبرز الحالات والشكاوى التي تلقتها وحدة «عين» في العام 2013 بخصوص حالات تعرض فيها الإعلاميون الأردنيون لمشكلات. وهذا العرض يتعلق بتلك الحالات التي أثارت مسائل تستحق التحليل والنقاش، وهي على النحو الآتي:

- حالة إياد الجغبير المتعلقة بتوجيه اتهامات

جزائية له.

- حالة حسن الحسيني المتعلقة بتعرضه للضرب من قبل أحد المرشحين للانتخابات النيابية.
- شكوى يوسف البستنجي من قناة رؤيا المتعلقة بتعرضه.
- شكوى عدنان برية المتعلقة بفصله التعسفي من العمل في صحيفة العرب اليوم.
- شكوى هديل غبون بشأن التأخر باعتمادها كمراسلة للموقع الإلكتروني العربي لشبكة الـ«سي إن إن».
- شكوى راشد فريحات بتعرضه للضرب من قبل قوات الدرك في مجلس النواب.
- شكوى أحمد أبو حمد المتعلقة بمنعه من تغطية اعتصام موظفي قصر العدل.
- شكوى وليد حسني المتعلقة بمنعه من دخول الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- شكوى عمر الزيود بشأن تلقيه اتصالا لإزالة خبر.
- شكوى مجموعة من الصحفيين بشأن اقتحام قوات الأمن مبنى صحيفة الرأي.

الاتجاهات الأساسية التي كشفت عنها انتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

اتسم العام 2013 بتراجع الحريات الإعلامية بصورة كبيرة في الأردن رغم انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة بصورة ملموسة مقارنة بالعام الماضي. فهذا النوع من الانتهاكات انحسر في الأردن لصالح انتهاكات أخرى من قبيل المنع من التغطية، واحتجاز الصحفيين ومحاكمتهم أمام محكمة أمن الدولة التي لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة وفي مقدمتها استقلال المحكمة ذاتها. واستمر الأردن في انتهاج سياسة اللجوء للقانون كأداة لقمع الحريات وتكميم حرية الإعلام وتضييقها. كما استمرت سياسة الإفلات من العقاب وإخفاء هوية المعتدين. وبوجه عام يمكن القول أن السيطرة الرسمية والحكومية على الإعلام ازدادت وتمثلت بالتضييق الشديد على حرية الإعلام الإلكتروني وتعديل القوانين الناظمة للعمل الإعلامي بشكل يهدر حريته اهدارا صارخا.

وتوزعت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن في العام 2013 على أكثر من حق من الحقوق التي ترصدها وحدة «عين»، خاصة وأن انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها حرية الإعلام تتسم بطبعها وبحكم الترابط بينها بكونها متعددة الجوانب. وقد شملت الانتهاكات التي تحققت الوحدة من وقوعها في الأردن: إساءة المعاملة والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وحرية التعبير والنشر والإعلام، والاحتجاز غير القانوني والاعتداء على الحرية الشخصية للإعلاميين والمحاكمة أمام محاكم خاصة لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة المعترف بها دوليا.

ويبين الجدول الآتي الحقوق والحريات المعتدى عليها وعددها بصورة تفصيلية:

الحق المعتدى عليه	عدد الانتهاكات الواقعة عليه	النسبة المئوية من إجمالي الانتهاكات
حرية الإعلام والنشر والتعبير	43	%46.2
الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة	19	%20.4
حق الحصول على المعلومات	12	%13
الحرية الشخصية والأمان الشخصي	6	%6.4
حرمة الممتلكات الخاصة	5	%5.3
الحق في محاكمة عادلة	4	%4.3
الاحتجاز غير القانوني	4	%4.3
المجموع	93	%100

الملخص التنفيذي

وتناول التقرير المسائل المذكورة كلها على النحو الآتي:

- تراجع الحريات الإعلامية.
- انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة.
- استمرار سياسة الإفلات من العقاب وانعدام مساءلة الجناة.
- محاكمة الإعلاميين أمام محكمة أمن الدولة.
- كثرة حالات المنع من التغطية من قبل الهيئات الأمنية.
- عودة الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين.

أبرز الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

تشمل هذه الانتهاكات تلك التي وقعت ونالت من الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بسبب سلوكيات وأفعال معينة (الانتهاكات الناتجة عن ممارسات) وبسبب التشريعات والقوانين النافذة. ومن الضروري التأكيد على أن جزءا كبيرا من هذه الانتهاكات طال أكثر من حق من حقوق الإنسان والحريات الإعلامية المعترف بها، ولكن روعي في عرضها إدراجها ضمن الانتهاك أو الاعتداء الأبرز، وبمعنى آخر فقد جرى تصنيف هذه الانتهاكات في التقرير بحسب الصورة الأكثر ظهورا له رغم أنه قد ينطوي على انتهاك لحقوق أو لحريات أخرى. ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

- **الانتهاكات المتعلقة بالتهديد بالاعتداء على الحق في الحياة**

لم ترصد وحدة «عين» في العام 2013 أي اعتداء على حرية الإعلام من خلال المساس بحق الحياة للإعلاميين أو التهديد بالحرمان منه. ويمكن القول بوجه عام أن هذا النوع من الانتهاكات ليس مألوفا في الأردن.

- **الانتهاكات الماسة بالحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة**

تمكنت وحدة «عين» في العام 2013 من رصد وتوثيق عدد من الانتهاكات التي تتعلق بإساءة معاملة الإعلاميين بشتى أشكالها وصورها بما في ذلك الحرمان من الحرية تعسفا أو بشكل غير قانوني، والشتم، والضرب، والتهديد، والاستدعاء الأمني بسبب عمل إعلامي. وقد تمكنت الوحدة من التحقق من وقوع انتهاكات من هذا النوع في (19) حالة من الحالات التي قامت برصدها. وفيما يأتي عرض لأبرزها:

- الاعتداء على عبدالحميد اللحام من راديو البلد بالضرب من قبل ملثمين مؤازرين لأحد المرشحين للانتخابات النيابية.
- الاعتداء بالضرب على حسان خريسات من موقع عفرا الإلكتروني.
- تهديد أمجد المجالي من صحيفة الرأي وشتمه بألفاظ قبيحة.
- إعتداء بالضرب على الزميل غسان أبو لوز وأعضاء فريق العربية الاخرين في مخيم الزعتري.
- الاعتداء بالضرب على أحمد الحراسيس من موقع جو 24 الإخباري من قبل قوات الدرك.

- **الانتهاكات الماسة بالحق في محاكمة عادلة**

جرت الإشارة بأن العام 2013 اتسم بمحاكمة عدد من الإعلاميين الأردنيين أمام محكمة أمن الدولة عن أنشطة ومواد تندرج ضمن ممارستهم لحرياتهم الإعلامية. وقد تمكنت وحدة «عين» من رصد (4) انتهاكات لحرية الإعلام من خلال إخضاع الإعلاميين لمحاكمات أمام محكمة أمن الدولة تخالف معايير الحق في المحاكمة العادلة كما نصت عليها المادة (14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفيما يأتي عرض لعدد من هذه الانتهاكات:

- استدعاء ماهر مضية لمدعي عام محكمة أمن الدولة.
- استدعاء نادر مقابلة لمدعي عام محكمة أمن الدولة بسبب نشر خبر عن تغيير رئيس هيئة الأركان.
- محاكمة نضال فراعنة وأمجد معلا امام محكمة أمن الدولة.

- **الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية الشخصية**

تمكنت وحدة «عين» في العام 2013 من رصد وتوثيق (6) انتهاكات طالت الحرية الشخصية للإعلاميين الأردنيين من خلال حجز حريتهم أو توقيفهم. وفيما يأتي عرض لأبرز هذه الحالات:

- احتجاز سامر الشمري لدى مديرية شرطة المفرق.
- احتجاز نضال سلامه اثناء مثوله لدى مدعي عام محكمة أمن الدولة.
- احتجاز عيسى شقفة من قبل شرطة مكافحة المخدرات أثناء قيامه بعمله دون سبب قانوني.

- **الانتهاكات الماسة بحرية التعبير والنشر والإعلام**

قامت شبكة «سند» في العام 2013 بالتحقق من وقوع (43) انتهاكا من الانتهاكات الماسة بحرية الرأي والتعبير والإعلام من خلال أفعال لا تنطوي على حرمان من الحقوق الإنسانية الأخرى المعترف بها. وفيما يأتي عرض لأبرزها:

- منع جهاد غبن من التصوير أثناء الانتخابات النيابية من قبل الأمن الوقائي.
- مضايقة هديل الدسوقي وإرغامها على إزالة مادة صحفية بعد نشرها
- حجب معلومات عن موفق كمال من قبل أمين عام وزارة العدل.
- منع عدد من الصحفيين من طرح أسئلة والحصول على معلومات في اجتماع لمبادرة من أجل إربد الكبرى.
- منع عدد من الصحفيين من تغطية اجتماع لوزيرة التنمية الاجتماعية.
- محاولة إغلاق قناة اليرموك ومنعها من البث.
- حجب مئات المواقع الإلكترونية الأردنية عملا بقانون المطبوعات والنشر المعدل.

ثالثاً: البحوث والدراسات

هدفت دراسة «إني أكرهك .. خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي» لمعرفة واستكشاف مضامين وأشكال خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والتمييز في إعلام الربيع العربي، وقياس مدى التزام هذا الإعلام بالمعايير الدولية والمهنية ومدى إنخراطه في الصراعات السياسية الطائفية والمذهبية في دول الربيع العربي.

ورأت الدراسة أن خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي لم يكن خطابا طارئا ومستحدثا، وإنما بدا أكثر وضوحا وضغطا في مرحلة الثورات والاحتجاجات الشعبية وما بعدها، وتحول من كونه خطابا كامنا إلى خطاب ظاهر وضاغط بشكل خطر جدا، ولم يعد خطابا محصورا فقط بالدول التي شهدت الثورات والصراعات مع انظمة الحكم المحلية، بل تعداها ليجتاح كل الدول العربية، واتسع وتشعب وانتشر بشكل واسع، وأصبح أداة خطيرة للتحريض على الاخر، وبدا وكأنه هو المحرك للسياسي وللشارع العربي خاصة في الدول العربية التي مرت في مرحلة تحول من الأنظمة البائدة إلى الأنظمة الجديدة ولم تشهد استقرارا حقيقيا حتى الان «مصر، تونس، اليمن».

وخلصت الدراسة إلى أنه تم استخدام الخطاب الطائفي وتوظيفه من قبل الأنظمة القائمة في مواجهة الاحتجاجات الشعبية من أجل عزلها وتشويهها باعتبارها احتجاجات طائفية ومذهبية، لحرمانها من أي دعم شعبي «البحرين مثالا»، كما ان خطاب الكراهية قد تعزز في مواجهة الاخر من أجل تشويهه ونبذه «مصر وسوريا».

وفي كل مشاهد الربيع العربي بدت المواجهة الحقيقية بين الإسلاميين وبين العلمانيين والليبراليين هي المواجهة الأكثر استخداما لخطاب الكراهية، ولجأ الطرفان لتوظيف الإعلام في هذه المواجهة التي لم تخل من العنف والقتل،

الملخص التنفيذي

كما أكدت الدراسة على أن دخول التنظيمات الإسلامية «الجهادية» إلى ساحة الحرب في مواجهة الأنظمة القائمة قد عززتماما من خطاب الكراهية والطائفية، وفي النموذج السوري فإن دخول المنظمات الإسلامية الأصولية الجهادية هو من فتح الباب على مصراعيه لتأجيج الصراع الطائفي والمذهبي في المنطقة وفي الإعلام العربي عموما.

ورأت الدراسة أن تحويل الصراع في مصر وتونس واليمن من صراع مع الأنظمة السابقة إلى صراع مع الإسلاميين أدى إلى تعزيز خطاب الكراهية والخطاب الطائفي والمذهبي، وتحول الصراع وبالضرورة إلى صراع بين متدينين وغير متدينين، بينما لم ينجح الإعلام العربي في امتحان الحياد، ووجد نفسه منحازا لأطراف الصراع، ولم يعد الإعلام مراقبا وحياديا ونزيها، بل تورط في المواجهات والصراعات وصار جزءا منها ومن حالة الاستقطاب الإعلامي والدعائي والسياسي، وهذا ما دفع به إلى استخدام ذات اللغة التي يستخدمها المتصارعون، وغرق في خطاب الكراهية، والتحريض والحض على الطائفية والمذهبية، والقتل، وإقصاء الاخر من أجل الانتصار عليه «مصر، سوريا، تونس، ليبيا، اليمن، البحرين».

وقالت الدراسة إن دولا عديدة ساعدت على تغذية خطاب الكراهية والطائفية والمذهبية، وتم نقل الصراع السياسي بين الدول إلى ساحات الحرب والمواجهات المحلية في دول الربيع العربي، وفي النموذج السوري والمصري واليمني والبحريني فإن هذه الدول بقيت هي المغذي الرئيسي لتلك الصراعات ولخطابها الإعلامي الذي يخدم تلك السياسات، وظهر ذلك واضحا في دعم دول الخليج العربي للصراع السياسي والإعلامي في مصر، وكذلك الحال في الدعم السعودي للصراع الطائفي والمذهبي في سوريا واليمن، وتدخل إيران في الأزمة السورية وذراعها العسكري «حزب الله»، والدفع بالالاف من المتطوعين من كل بقاع الأرض للقتال في سوريا وبدعم مشترك من السعودية وتركيا وايران والولايات المتحدة الأمريكية، والأردن ..الخ، مما أدى إلى تحويل الثورة السورية إلى فسيفساء غريبة من الصراع الطائفي والمذهبي، ولم يؤدي ذلك فقط إلى انقسام الشارع العربي، بل تحول الإعلام العربي عموما إلى أداة ضغط وتوجيه وتحريض.

وترى الدراسة أن بعض وسائل الإعلام لعبت دورا تحريضيا منحازا في ثورات الربيع العربي بشكل لافت وضاغط، وظهرت بوضوح فضائيات عربية تضع كل إمكانياتها في خدمة طرف على حساب طرف آخر، وعلى سبيل المثال فإن فضائية «الجزيرة» دعمت بانحياز واضح الرئيس المصري المخلوع محمد مرسي، بينما انحازت فضائية «العربية» لقائد الانقلاب العسكري عبد الفتاح السيسي، إلا أنهما توافقتا على دعم الثورة السورية، وفتحت الفضائيتان شاشتيهما لدعم الجماعات الإسلامية التي تقاتل في سوريا، وبقي الإعلام السوري الرسمي يغذي هذا الصراع الطائفي بطريقته الخاصة.

وتقول الدراسة إنه وبالرغم من وجود اتفاقيات دولية ومعايير عالمية لحصر خطاب الكراهية والطائفية والمذهبية والتمييز، وبالرغم من توقيع معظم الدول العربية على تلك الاتفاقيات، إلا أن تفعيلها كان الأكثر غيابا لصالح الخطاب النقيض وهو خطاب الكراهية والتمييز، والطائفية والمذهبية.. إلخ، وباستثناء تجارب بسيطة لرصد خطاب الكراهية في الإعلام، فإن عملية الرقابة على مضمون المواد الإعلامية التي تتبنى خطاب الكراهية والتمييز والطائفية لا تزال متواضعة، وفي دول عربية عديدة لا تزال هذه الرقابة الإيجابية المطلوبة غائبة تماما، إن التجارب المصرية والتونسية واليمنية وحتى اللبنانية في هذا الجانب بالذات بدت جيدة ومتميزة، إلا أنها تحتاج للمزيد من التجذير، فضلا عن الحاجة لتعميمها خاصة من قبل مؤسسات مجتمع مدني متخصصة بمهمة رصد خطابات الكراهية في الإعلام المحلي لكل دولة على حدة، من أجل

حصر هذا الخطاب ومعالجته ومكافحته والكشف عنه، وتعزيز مبدأ أن من الحق الإنساني للجمهور معرفة الوسيلة الإعلامية التي تعتمد على نشر خطاب الكراهية، والتحريض الطائفي والمذهبي، والتمييز بين الناس سواء لجهة الدين، أو العرق، أو المذهب أو اللون أو الجنس.

ونظرت هذه الدراسة بامتنان لتجارب عربية من أجل رفض ونبذ خطاب الكراهية والطائفية في مجتمعاتها، حيث أن تجربة البحرين في وضع وثيقة نبذ الكراهية تشكل تجربة شعبية في غاية الأهمية، وكذلك مشروع بيان رفض الكراهية في الكويت، وهما الدولتان العربيتان الوحيدتان اللتان شهدتا ميلاد مثل هذه التجربة، وكذلك الحال بالنسبة للأردن في مشروع «رسالة عمان» المبكرة جدا والتي اعتمدت في الأساس على تعزيز قيم التسامح الإسلامي ونبذ الفرقة الطائفية والمذهبية وعدم تكفير الآخر دينيا ومذهبيا.

وأظهرت الدراسة أن قيم التسامح في العالم العربي وخاصة بعد الربيع العربي وصلت إلى أدنى مستوياتها، ولم يعد هناك مكان للتسامح بين المتصارعين، مما يستدعي إعادة النظر في كل المعطيات السياسية والفكرية والبرامجية التي تصدر عن هؤلاء، وكشفها وتصنيفها ونشرها بين الجمهور المتلقي ليكون على بينة منها ويجذرها، إن عملية التحريض وكيل الاتهامات والشتائم التي تنشرها العديد من وسائل الإعلام المنحازة لأحد أطراف النزاع بدأت تؤثر سلبا على الشارع العربي، وفي مصر وسوريا فإن الإعلام قام بعمليات تحريض مباشرة ومكشوفة أدت إلى تعزيز الصراع وصولا إلى إشاعة العنف والإرهاب.

وأوضحت الدراسة أن العالم العربي دخل في مرحلة استقطابات سياسية وطائفية ومذهبية وقام الإعلام بدوره المباشر في هذا الجانب، مشيرة إلى أن هذه المرحلة ستفرض نفسها على العالم العربي وإعلامه ومجتمعه لفترة مستقبلية غير محدودة، وقد ينتج عنها الكثير من الظواهر السياسية والفكرية والإعلامية والاجتماعية الخطرة مستقبلا، وبالتالي تصعب معالجتها، كما أن ما يجري في سوريا ومصر على سبيل المثال قد أدخل الشعبين في حالة صراع داخلي، بعضه شخصي ثأري إلى أبعد الحدود، وبعضه الآخر ديني وطائفي إلى أبعد الحدود أيضا، مما يعزز لاحقا من روح الثأر بين أفراد المجتمع، وعلى الإعلام في هذا الجانب مهمة صعبة من أجل إشاعة روح التسامح والتعايش بين جميع فئات المجتمع وأطيافه ومذاهبه.

وأظهرت الدراسة أن الإعلام ساهم كثيرا في خلق أجواء عدائية ضد اللاجئين السوريين والفلسطينيين تحديدا، سواء على صعيد الإعلام في مصر أو على صعيد الإعلام في لبنان أو حتى في الأردن، وقام الإعلام بإشاعة الكراهية ضد اللاجئين السوريين جراء ما تشهده بلادهم من صراع دموي، لقد كان الإعلام محركا مباشرا لحالة الكراهية التي أثرت على اتجاهات مجتمعات بكاملها لكراهية اللاجئ وإظهاره مجرما، ومتسولا، وطامعا، وتاجرا، وعميلا، وطارئا. .إلخ.

وبحسب الدراسة فقد عزز الإعلام من حالة التمييز ضد المرأة، وفي الإعلام المصري أصبحت المرأة موضوع انتهاك، وموضوع كراهية «التحرش الجنسي على سبيل المثال في مصر»، فقد انشغل الإعلام المصري بتلك القضية بشكل كبير وقام بتعزيزها، فضلا عن كيله الاتهامات للمرأة في ميادين الاحتجاج الشعبي، وفي الأردن كان خطاب التمييز ضد المرأة واضحا برفض حقها الإنساني والدستوري بمنح جنسيتها لأبنائها من زوج أجنبي، وتم استخدام خطاب تمييزي مباشر تحت ذريعة التخوفات السياسية، وتم ربط هذه التخوفات بالهوية الوطنية الأردنية، والخوف من التغيير الديموغرافي الذي سيؤثر سلبا على هوية المجتمع الأردني الخالصة.

واكدت الدراسة على إن إشاعة خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي يشكل انتهاكا

الملخص التنفيذي

مباشرا لمنظومة حقوق الإنسان الدولية، مما يستدعي المحاسبة والمساءلة القانونية المحلية والدولية.

وشددت الدراسة على أن ثقافة الكراهية والحض على الطائفية هي مجرد أفكار بشرية اجتهد البعض بها وتم إلحاقها بالأديان باعتبارها جزءا منها، مما يستدعي الكشف عن تلك الأفكار وتفنيدها وطرحها للجمهور في التعليم المدرسي وحتى الجامعي، وإن القتل على أساس الطائفة والمذهب او اللون أو العرق أو الجنس ليس من تعاليم الإسلام والمسيحية، وإنما هي أفكار لأشخاص وجدوا الالاف يتبعون أفكارهم ويحملونها ويطبقونها، موصية بالعمل مبكرا ومن الصفوف الدراسية الأولى في المدارس على إشاعة ثقافة التسامح والتعايش ونبذ الكراهية والعنف والطائفية باعتبارها أفعالاً لا تمت للدين بصلة، وعلى وسائل الإعلام مجتمعة تخصيص ساعات بث ومساحات نشر لتعزيز ثقافة الحوار والتعايش والتسامح مع الآخر.

ودعت إلى تعزيز دور المساجد في إشاعة ثقافة التسامح والتعايش وأدب الاختلاف باعتبارها كلها قيماً إسلامية سمحة دعا الإسلام اليها وحض عليها، وتشكل في مضمونها جزءا من رسالة الإسلام العظمى، وهذا يعني ضمنا استعادة دور المسجد الذي تحول في الفترة الأخيرة إلى مكان للتحريض على الطائفية وتعزيز ثقافة الكراهية.

وأوصت بوضع قوانين وتشريعات أكثر صرامة وتشددا تجاه كل من يشيع أو يتبنى ثقافة الكراهية والتحريض على الطائفية والمذهبية والتمييز، كما اقترحت قيام مؤسسات مجتمعية مدنية تعمل بمنهج علمي صارم على فضح وسائل الإعلام أو كل شخص يتبنى خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والمذهبي والتمييز، وتقوم هذه المؤسسات بنشر نتائجها وتوزيعها على الجمهور، لأن مثل هذا العمل الهام سيجعل دعاة الكراهية والطائفية داخل المجتمعات يراجعون حساباتهم ويتراجعون للخلف، خاصة إذا تم ربط هذه النتائج بإحالتها إلى القضاء أو المساءلة المجتمعية والإعلامية.

ودعت إلى تأسيس شبكات قانونية مجانية لتقديم كل الدعم القانوني والاستشاري المجاني لضحايا خطابات الكراهية والطائفية والتمييز، وقيام منظمات ومؤسسات بمراقبة التشريعات المتعلقة بحرية التعبير، للتفريق بين حرية التعبير وبين خطاب الكراهية والتحريض والتمييز.

واقترحت العمل على إشاعة ثقافة حقوق الإنسان بين الجمهور مبكرا واعتبار حقوق الإنسان مادة تعليمية أساسية في كل المراحل التعليمية، وأوصت بتدريب الصحفيين والإعلاميين على منظومة حقوق الإنسان، خاصة تلك المتعلقة بالتفريق بين حرية التعبير وخطاب الكراهية، وطالبت باعتماد «مبادئ كامدن» حول خطاب الكراهية في القوانين ذات الصلة بقانون المطبوعات والنشر وحرية التعبير.

ودعت للعمل على تحول الدولة إلى دولة حكم مدني يقوم على مبدأ العدالة بين جميع أفراد المجتمع، وتكافؤ الفرص، لأن من شان ذلك تضييق هامش الصراعات الداخلية بين أفراد المجتمع الذين تحكمهم جميعا مبادئ وقيم العدالة المجتمعية كما دعت إلى مبادرة المجتمع والنشطاء في كل المجالات لصياغة وتبني وثيقة وطنية لنبذ العنف والكراهية والطائفية وكل أشكال التمييز.

وتضم الدراسة سبعة فصول، بحثت في الفصل الأول المفاهيم الملتبسة في خطاب الكراهية بدءا بالقانون الدولي إلى القوانين المحلية، وتوقفت أمام ما ورد من مفاهيم مناهضة لخطاب الكراهية والتحريض في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وبحثت الدراسة في الفصل الثاني الذي حمل عنوان «تجريم خطاب الكراهية الحدود الفاصلة

بين حرية التعبير وخطاب الكراهية» في تعريف خطاب الكراهية وتجلياته، والفرق بينه وبين حرية التعبير.

وناقشت الدراسة كيفية مجابهة خطاب الكراهية في الشرعة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي لم تترك «خطاب الكراهية» والتحريض على التمييز وعلى إلغاء الاخر دون معالجة، مشيرة إلى أن حدود خطاب الكراهية تتداخل بطريقة أو بأخرى مع حق الحرية بالتعبير، مما يشكل معضلة كبيرة في تحديد أين تبدأ حدود التعبير وأين تنتهي، ومتى يتحول التعبير الى خطاب كراهية، ولماذا منحت الشرعة الدولية للدول الحق بوضع قوانين تحدد وفي حالات محدودة جدا حرية التعبير.

وتوقفت الدراسة مطولا لمناقشة خطة الرباط التي وضعت في الأساس لمجابهة خطاب الكراهية والتمييز والتي تعتبر حتى الآن من أفضل استراتيجيات العمل الدولية المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية، كما ناقشت مطولا «مبادئ كامدن» حول حرية التعبير والمساواة وبتفاصيل أوسع، كما ناقشت الإعلان الأممي المشترك حول التشهير بالأديان.

وتناولت الدراسة في الفصل الثالث الذي حمل عنوان «لماذا يكرهوننا .. جذور خطاب الكراهية بين الشرق والغرب»، قائلة إن الثقافة العربية لم يتوفر فيها خطاب كراهية كما وفرته الصراعات السياسية بين العرب والغرب طيلة القرن العشرين، ومع ذلك فإن كراهية العرب للغرب لم تتبلور بشكل واضح ومؤثر إلا عندما انحازت امريكا والغرب عموما إلى الاحتلال الإسرائيلي، وعدم مناصرة الشعب الفلسطيني في عدالة قضيته امام الاحتلال الإسرائيلي، وعندما تعرضت واشنطن لهجوم أيلول سبتمبر وقيادتها العالم في حربها ضد أفغانستان والعراق، فضلا عن ثورة الإعلام في موجاتها المتتالية، حيث انفتحت الأبواب على خطاب الكراهية الذي نراه ونشاهده ونعاني من ويلاته وتداعياته.

وناقشت الدراسة في الفصل الرابع قضية «الإسلام السياسي وخطاب الكراهية ونفي الاخر والتحريض عليه» مؤكدة على أن الخطاب الديني للحركات الإسلامية، والخطاب السياسي للأنظمة العربية الرسمية شكلاً الحاضنة الخصبة لتنامي خطاب الكراهية في السنوات الأخيرة وخاصة ما بعد سنوات «الربيع العربي» وهذه حقيقة بدت - للأسف - أكثر من حقيقة واقعة تمشي على الأرض.

وتختم الدراسة هذا الفصل بالتأكيد على أن خطاب الكراهية بكل أشكاله وتجلياته المؤلمة والكارثية لن يتلاشى إلا بعد أن تؤمن الحركات السياسية بكامل فسيفسائها السياسية والعقدية بما فيها جماعات الإسلام السياسي بالديمقراطية وبالدولة المدنية التي يتساوى فيها جميع المواطنين بالحقوق والواجبات، دون تمييز ديني او طائفي أو عرقي أو مذهبي، في الوقت الذي تقوم فيه الدولة المدنية الحديثة على كل هذه الأسس، وعندها لن يكون هناك مكان لخطاب الكراهية، أو التحريض على الكراهية التي ستؤدي حتما إلى صراع داخلي قد يكون في أبسط صوره حربا أهلية مدمرة.

وناقشت الدراسة في الفصل الخامس تقارير رصد خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي مستهلة هذا الفصل بكيفية وآلية تحديد وفرز خطاب الكراهية وتمييزه عن حرية التعبير من خلال تطبيق قاعدة الاختبارات الستة التي اعتمدت في خطة عمل الرباط ومن قبل منظمة المادة 19 وهي: سياق التعبير، وشخص قائل التعبير أو المتحكم في وسيلة نقله للجمهور، ونية قائل التعبير، ومحتوى التعبير، وحجم التعبير وطبيعته العامة وإمكانية انتشاره، ومدى رجحان حدوث النتائج المترتبة على التحريض.

وتوقفت الدراسة في هذا الفصل أمام خطاب الكراهية في شبكة الإنترنت ووسائل التواصل

الملخص التنفيذي

الاجتماعي مؤكدة على أن الفضاء المفتوح للإعلام الإلكتروني على شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي المفتوحة والسهلة والمجانية قد فتح الباب على مصراعيه أمام الضخ الجائر وغير المحدود لمواد وخطابات تتضمن الكراهية المباشرة وتحض على الإرهاب والتمييز والتحريض الطائفي والمذهبي.

وخصص الفصل السادس لقراءة وتحليل استطلاع الرأي حول أثر الثورات والحراكات الاحتجاجية في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام، وقد استهدف هذا الاستطلاع معرفة توجهات العينة المستهدفة تجاه خطاب الكراهية في إعلام كل من مصر وسوريا وتونس والأردن، وتقييماتهم لهذا الخطاب وأسبابه ودوافعه، وأثر النزاعات الداخلية في دول الربيع العربي والحراكات الشعبية، وكيف أثرت الثورات العربية سلبا أو إيجابا في تعزيز خطاب الكراهية استنادا إلى تلك الصراعات.

وكشفت إجابات العينة المستطلعة من الوسط الصحفي والإعلامي الأردني عن وجود مفاهيم ملتبسة في فهم خطاب الكراهية، وتكررت حالة الإلتباس في المفاهيم المتعلقة بخطاب الكراهية والتسامح والعنف، وحرية التعبير، ودور الربيع العربي والإعلام في حمل هذه المفاهيم وتعزيزها في المجتمعات العربية في مرحلة ما بعد الربيع العربي، ففي الوقت الذي ترى فيه العينة المستجيبة أن الثورات والاحتجاجات عززت خطاب التسامح (15،6%)، فإن هذه العينة نفسها ترى وبنسبة (23،4%) أنها عززت بدرجة كبيرة إذكاء خطاب العنف، وبنسبة (18،2%) رأت أنها عززت احترام الرأي الآخر وحريته في التعبير.

وهذه المفاهيم الملتبسة هي ذاتها التي تتكرر في العينة التي رأت أن الثورات والاحتجاجات عززت من خطاب التسامح بدرجة متوسطة (46،6%)، بينما رأت العينة نفسها أن الثورات والاحتجاجات عززت من احترام الرأي الآخر بدرجة متوسطة وبنسبة (50،5%)، في الوقت الذي أجابت فيه وبنسبة (45،8%) أنها أذكت خطاب العنف وإقصاء الآخر.

ويلاحظ أن العينة التي أجابت بأن الثورات قد عززت من خطاب التسامح (17،6%) هبطت نحو 6 درجات عندما رأت أن الثورات والاحتجاجات عززت من احترام الرأي (11،3%)، وهي ذات النسبة التقريبية عند إجابتها على مدى مساهمة الثورات والاحتجاجات في إذكاء خطاب الكراهية (11%).

إن معطيات إجابات العينة تكشف عن أن الثورات والاحتجاجات الشعبية قد عززت من خطاب العنف مقابل تعزيزها لخطابي التسامح واحترام الرأي الآخر، وبنسب بدت متقاربة الى حد بعيد جدا، مما يعني أن مجتمع الثورات والاحتجاجات العربية لا يزال واقعا تحت تأثير التحولات الداخلية، ولم يحسم بعد النتائج باتجاه التسامح وحرية التعبير في الوقت الذي رافقهما ارتفاع في خطاب العنف والدعوة لإقصاء الآخر.

إن استطلاع الرأي الذي يعتبر الأول من نوعه في الأردن قد ساهم كثيرا في الكشف عن مدى وعي العينة المستجيبة على خطاب الكراهية والطائفية في الإعلام، وفي الوقت الذي جاء الأردن فيه في المرتبة الدنيا من حيث وجود خطاب كراهية في الإعلام، إلا أن إجابات العينة نفسها لمست وجود مثل هذا الخطاب، ولم تنفيه نهائيا، وهي نتائج تشكل في حد ذاتها دليلا لما يمكن أن يؤول إليه الإعلام الأردني لاحقا.

وخصص الفصل السابع والأخير لدراسة خطاب الكراهية في الإعلام الأردني وعلاقة الوصل والفصل بين التسامح الديني وبين الكراهية، وقد استهلت الدراسة في هذا الفصل مفهوم ومضمون خطاب الكراهية في التشريعات الأردنية، وخلصت في هذا الجانب للتأكيد على أن التشريعات الأردنية لم تستخدم بوضوح عبارة «الكراهية» في نصوصها المتعددة، لكنها بالمقابل استخدمت كلمات

وتوصيفات تشكل في جوهرها جزءا من مقومات خطاب الكراهية، على نحو التحريض، والتحقير، وعدم المساواة وغيرها من تلك التوصيفات اللصيقة بخطاب الكراهية.

إن الدلالات التي وردت في التشريعات الأردنية السابقة على نحو، الحض على العنف، والتمييز، والإساءة لأرباب الشرائع والأديان والطوائف ومكونات المجتمع الأردني، والإساءة للوحدة الوطنية، والتمييز ضد المرأة والأطفال وذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة، والنعرات المذهبية والطائفية ...إلخ كلها مجتمعة او منفردة تشكل جزءا لا يتجزأ من مكونات خطاب الكراهية، وبالتالي فإن الأرضية التشريعية والقانونية لمعاقبة وتجريم أي خطاب يحض على الكراهية في الإعلام الأردني متوفرة تماما، وتنسجم في معظمها مع «مبادئ كامدن»، والاختبار السداسي لخطاب الكراهية الذي وضعته منظمة المادة 19، فضلا عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والإتفاقية الدولية لمكافحة التمييز العنصري، وغيرها.

وتوقفت الدراسة مطولا أمام التقرير الذي وضعه المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد في مجلس حقوق الإنسان التابع للجمعية العامة للأمم المتحدة هاينر بيليفيلت، عقب زيارته الميدانية للأردن في الفترة من 2 إلى 10 أيلول سنة 2013 ونصح فيه الأردن باعتماد خطة عمل الرباط وتضمينها في التشريعات والقوانين ذات العلاقة.

وناقشت الدراسة مطولا مكانة التسامح الديني في الأردن باعتباره نقيض التطرف والكراهية، واستعرضت الجهود الأردنية في المجال الدولي والأممي لتعزيز روح التعايش والوئام بين الأديان، وتعظيم أخلاقيات التسامح.

وفي هذا السياق توقفت الدراسة أمام رسالة عمان ثم المبادرة الملكية الأممية المتعلقة بأسبوع الوئام بين الأديان الذي أصبح مناسبة دولية أممية يتم الاحتفال بها في شهر شباط من كل عام.

وقالت الدراسة إنه وبالرغم من أن الأردن أظهر إنحيازا غير محدود للتسامح الديني والوئام بين المذاهب والأديان فقد صدرت تقارير تنتقد الأردن في سياساته المتعلقة بالأديان والمذاهب، كما أن جزءا من هذه الانتقادات جاءت بسبب تحفظ الأردن على بعض المواد الواردة في اتفاقيات دولية استثناها الأردن من توقيعه.

وتوقفت الدراسة أمام نماذج من خطاب الكراهية في الإعلام الأردني من خلال رصد خطب التحريض على جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي، وهو التحريض الذي وصل في بعض الوسائل الإعلامية الأردنية إلى لغة كراهية وتخوين مباشرة ومع ذلك لم تتدخل الحكومات من أجل مساءلة أصحاب هذا الخطاب.

وناقشت الدراسة نماذج من خطاب الكراهية الذي ظهر جليا في وسائل إعلام أردنية ضد اللاجئين السوريين، أسوة بالإعلام المصري، وتعدى هذا الخطاب الكاره والتحريضي اللاجئين السوريين ليصل إلى اللاجئين الفلسطينيين أنفسهم ولكن بلغة وعبارات مبطنة.

وتوقفت الدراسة أمام نماذج للتمييز ضد المرأة الأردنية وتحريض على مناصري حقها الدستوري بمنح جنسيتها لأبنائها من زوجها غير الأردني، وكيف تحول هذا المطلب الإنساني والدستوري والحقوقي إلى خطاب أبعد من ذلك عندما أصبح مناهضو الحق يتحدثون عن اللاجئين الفلسطينيين والأردنيين من أصول فلسطينية، ليصل هذا الخطاب إلى التمسك بفوبيا الديموغرافيا.

وتوقفت الدراسة في هذا الفصل أمام تأثيرات الصراع الطائفي والمذهبي في سوريا على الإعلام الأردني وكيفية تعامله معه مؤكدة على أن خطاب الكراهية الطائفية بدا متواضعا جدا في وسائل الإعلام الأردنية الرسمية، إلا أنه ظهر بشكل

الملخص التنفيذي

أوضح في الصحافة الإلكترونية، وبشكل طاغ جدا في وسائل التواصل الاجتماعي وتحديدا شبكة الفيس بوك، إلا أن هذا الخطاب لم يغب تماما عن الفضائيات الخاصة، وبدا واضحا وصريحا بشكل لا يقبل الإنكار.

وأكدت على أن المساجد الأردنية شهدت أعتى موجة تحريض على الطائفية وتحديدا ضد الشيعة، وبدرجة اقل ضد الأخوة المسيحيين، وهي موجة لم تشهد لها المساجد الأردنية مثيلا من قبل، مما يدلل على أن المساجد نفسها أصبحت جزءا من ماكينة الدعاية الطائفية ضد الشيعة وضد حزب الله، وضد القوميين وحزب البعث، وغيرهم، وتحول حزب الله الذي كانت المساجد تدعو له بالنصر سنة 2006 إلى حزب شيطاني يتم لعنه في المساجد وفي المنابر.

وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين
تحضر 830 جلسة وتوسع أعمالها في العالم العربي

«ميلاد» الأردن ترافعت في 84 قضية صحافة أمام المحاكم عام 2013

واصلت وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» والتابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين تقديم خدماتها القانونية للإعلاميين في الأردن خلال عام 2013.

وباحتفال مركز حماية وحرية الصحفيين في 2013/11/30 بمرور 15 عاماً على تأسيسه، ترسخت مكانة ميلاد ودورها في تقديم العون القانوني للصحفيين بعد 13 عاماً منذ انطلاقة أعمالها بشكل منتظم في عام 2002.

المساعدة القانونية للإعلاميين التي تقدمها ميلاد بالأردن أصبحت نموذجاً يحتذى به في العالم العربي، وكان أول النجاحات في انطلاقة أعمال ميلاد كوحدة للمساعدة القانونية للإعلاميين تحت مظلة المجموعة المتحدة في مصر، وفي ذات الوقت بدأ عمل وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين في المغرب بشراكة مع جمعية «عدالة» من أجل محاكمة عادلة، ومن المتوقع أن يشهد عام 2014 إطلاق عمل «ميلاد» للمساعدة القانونية للصحفيين في تونس بالتعاون والشراكة مع المنظمة التونسية لحماية الإعلاميين، بعد أن تم تنفيذ تدريب متخصص للمحامين في كل من تونس وليبيا.

بناء وحدات المساعدة القانونية للإعلاميين في أربعة بلدان عربية ضمن مشروع ينفذ بدعم برنامج الشراكة العربية التابع لوزارة الخارجية البريطانية يطمح إلى أن تعمم هذه التجربة في باقي الدول العربية نظراً لأهمية العون القانوني للصحفيين لما تشكله التشريعات من قيود على حرية الإعلام.

«ميلاد» بالأردن توكلت بـ71 قضية نيابة عن الإعلاميين من مختلف وسائل الإعلام خلال عام 2013؛ وبذلك فإن مجموع القضايا التي كانت بحوزتها في عام 2013 بلغت 84 قضية.

وحققت «ميلاد» نجاحاً في كسب كل الدعاوى التي فصلت خلال عام 2013، ففي 8 دعاوى صدر بها أحكام قضائية كان القرار بالبراءة بقضيتين، في حين أصدرت المحكمة قرارات بعدم المسؤولية في خمس قضايا أخرى، وتم رد الادعاء بالحق الشخصي في قضية واحدة.

وردت محكمة العدل العليا ثلاث قضايا أقامتها ميلاد نيابة عن شبكة أريج للصحافة الاستقصائية في قضايا حق الحصول على المعلومات.

ولوحظ على التوجهات القضائية بعض الاستقرار فيما يتعلق بالاختصاص بعد صدور التعديل على قانون المطبوعات والنشر في العام 2012 والذي نص صراحةً على أن المطبوعات الالكترونية تخضع لأحكام قانون المطبوعات والنشر والذي يحدد الاختصاص القضائي بالنظر في قضايا المطبوعات والنشر بمحكمة بداية جزاء عمان (غرفة المطبوعات).

ولكن استمرت النيابة العامة في نهجها بحشد التهم تجاه الصحفيين في قرارات الظن الصادرة عنها في جرائم النشر، فجرائم مخالفة المواد 5 و7 من قانون المطبوعات والنشر والمادة 38/ د كانت هي الأكثر استخداماً في تلك القرارات. بل أضافت جرماً جديداً نتج عن تعديل أحكام الترخيص في القانون المعدل في العام 2012 وهو جرم إصدار مطبوعة بدون ترخيص وفقاً لأحكام المادة (48) من قانون المطبوعات والنشر.

وبذلك تصبح المادة الصحفية الواحدة عرضةً لانطباق أكثر من نص قانوني تجريمي عليها. ومما تجدر الإشارة إليه أن المادة (5) من قانون المطبوعات والنشر تضمنت (4) جرائم هي عدم تحري الحقيقة وعدم الالتزام بالدقة وعدم الالتزام بالجدية وعدم الالتزام بالموضوعية في عرض المادة الصحفية. وجرم عدم الامتناع عن

نشر ما يتعارض مع مبادئ الحرية والمسؤولية الوطنية وحقوق الإنسان وقيم الأمة العربية والإسلامية .

أما المادة (7) من قانون المطبوعات والنشر فقد تضمنت (8) جرائم هي :

- عدم احترام الحريات العامة للآخرين.
- عدم حفظ حقوق الآخرين.
- المس بحرمة الحياة الخاصة للآخرين.
- عدم التوازن في عرض المادة الصحفية.
- عدم الموضوعية في عرض المادة الصحفية.
- عدم النزاهة في عرض المادة الصحفية.
- عدم الامتناع عن جلب الاعلانات أو الحصول عليها.
- عدم الالتزام بأحكام ومبادئ ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن النقابة.

في حين نصت المادة 38/ د على حظر نشر ما يشتمل على ذم أو قدح أو تحقير للأفراد أو ما يمس حرياتهم الشخصية أو ما يتضمن معلومات أو إشاعات كاذبة بحقهم.

إن تلك الجرائم التي كانت تسند للصحفيين في القضية الواحدة كانت لا تلقى تحديداً واضحاً لمفهومها من قبل القضاء، حيث استمرت الأحكام القضائية عند تعليلها وتسبيبها لأحكامها بأخذ معيار أساسي هو صحة وصدق المعلومات الواردة في المادة الصحفية مهما كان نوعها كمعيار أساسي للإدانة أو لعدم المسؤولية. وهذا الأمر يدعو إلى مراجعة تشريعية شاملة لنصوص قانون المطبوعات والنشر لضبط المصطلحات المرنة والمطاطة والتي تعطي فرصة للنيابة العامة بحشد التهم تجاه الصحفيين.

وفي اتجاه آخر؛ شهد عام 2013 توسع وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» في أنشطة التوعية وكسب التأييد، ففي 12/ 11/ 2013 أقامت «ميلاد» ملتقى حوار قانوني حضره قضاة ومحامون وصحفيون ومؤسسات المجتمع المدني وبرلمانيون وموظفون حكوميون بحضور وزير الدولة لشؤون الإعلام والاتصال الدكتور محمد المومني.

وفي ذات السياق عقدت ميلاد لقاء للتوعية للإعلاميين عن آليات تقديم خدمات العون القانوني، والاستشارات القانونية المسبقة والبعدية للإعلاميين والمؤسسات الصحفية، وأجاب محامو «ميلاد» على الأسئلة القانونية التي أثارها الصحفيون خلال اللقاء.

وبينت «ميلاد» خلال اللقاء بأنه يمكن الاستفادة من الاستشارات القانونية سواء عبر الخط الساخن للوحدة أو عبر البريد الإلكتروني الخاص.

ولزيادة اهتمام المحامين في التخصص بقضايا الإعلام، فلقد نفذت ورشة تدريب من 10 ـ 12 تشرين أول/أكتوبر، شارك بها 20 محامياً ومحامية في البحر الميت.

وطوال عام 2013 حضر محامو «ميلاد» 830 جلسة، وبمعدل 16 جلسة في الأسبوع، وناقش محامو ميلاد خلال هذا العام 38 شاهداً سواء أكانوا شهوداً للإثبات من قبل النيابة العامة أو شهوداً للمدعي بالتعويض المدني أو شهوداً للدفاع عن الصحفيين، وتم تقديم 43 مذكرة دفاعية عن الإعلاميين في القضايا المقامة عليهم.

وعقد محامو ميلاد 31 اجتماعاً دورياً خلال عام 2013.

واستمر جهد «ميلاد» في تقديم الدراسات ومشاريع القوانين البديلة، وأبرزها مذكرة متكاملة بكل القوانين الناظمة لحرية الإعلام قدمها مركز حماية وحرية الصحفيين إلى لجنة التوجيه الوطني والحريات العامة في البرلمان متضمنة الملاحظات على القيود التي تفرضها على حرية الإعلام ومواد مقترحة بديلة والأسباب الموجبة لذلك.

وواصلت ميلاد تعاونها مع المجلس القضائي، بعد أن ساهمت في رفع مهارة رؤساء المحاكم في التواصل والاتصال مع الإعلام، وساهمت بتأسيس مكتب إعلامي يتبع للمجلس القضائي.

استطلاع رأي الصحفيين

حول الحريات الإعلامية في الأردن 2013

فهرس محتويات استطلاع رأي الصحفيين

المحتويات	الصفحة
فهرس الجداول	47
فهرس الأشكال البيانية	50
الملخص التنفيذي	55
أولاً: مقدمة	65
1.1 غرض الدراسة	65
2.1 أهداف الدراسة	65
3.1 منهجية الدراسة	66
1.3.1 أداة الدراسة	66
2.3.1 مجتمع الدراسة وعينتها	66
3.3.1 نسب الاستجابة	67
4.3.1 الصعوبات التي واجهت فريق جمع البيانات	68
5.3.1 جمع البيانات ومعالجتها	68
ثانيا: الخصائص الاساسية للمبحوثين	68
ثالثا: حالة الحريات والتشريعات الإعلامية	74
1.3 وضع الحريات الإعلامية	74
2.3 أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام	78
3.3 التشريعات التي تشكل قيدا على حرية الإعلام	80
1.3.3 المواد القانونية التي تشكل قيدا على حرية الإعلام	81

4.3 التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية	83
5.3 مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الرسمية في الأردن	83
6.3 مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الخاصة في الأردن	84
رابعا: الإعلام الإلكتروني	84
1.4 تعديلات قانون المطبوعات والنشر الخاصة بالمواقع الإلكترونية	84
2.4 ترخيص المواقع الإلكترونية	86
خامسا: أساليب احتواء الاعلاميين	87
1.5 محاولات الاحتواء	87
2.5 جهات الاحتواء	88
3.5 أشكال الاحتواء	89
4.5 أثر محاولات الاحتواء على توجهات وممارسة العمل المهني لدى الإعلاميين	90
5.5 السماع عن محاولات احتواء وجهاته وأشكاله	90
6.5 المحاولات الحكومية للإحتواء ووسائل إغراءاتها	92
7.5 إنتشار ظاهرة الواسطة في وسائل الإعلام المختلفة	93
8.5 إنتشار ظاهرة الرشوة في وسائل الإعلام المختلفة	94
9.5 ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية	95
10.5 كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر	95
11.5 قبول الهدايا	96
12.5 تعارض مصالح الصحفيين	96
13.5 انتشار الواسطة والرشوة في الوسط الإعلامي	97

سادسا: الانتهاكات	97
1.6 جهات التوقيف وأسبابه	98
2.6 تعرض الإعلاميين للمحاكمة	99
3.6 المشتكي الذي رفع الدعوى	99
4.6 الحكم القضائي غير القطعي وماهية أحكامه	100
5.6 الحكم القضائي القطعي وماهية أحكامه	102
6.6 تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات	103
7.6 أسباب وقوع الضغوطات أو المضايقات	104
8.6 الجهات التي يعتقد الإعلاميون بأنها تقف وراء الضغوطات أو المضايقات	105
9.6 تدخل الحكومة في وسائل الإعلام	106
10.6 تأثير شركات الإعلان أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية	107
سابعا: الرقابة الذاتية	108
1.7 قيام الإعلاميين بالرقابة الذاتية	108
2.7 مفهوم الرقابة الذاتية	109
3.7 دوافع الرقابة الذاتية	110
4.7 المواضيع التي يتجنب الإعلاميون الكتابة عنها	111
ثامنا: الثورات والحركات الاحتجاجية	112
1.8 مساهمة الثورات والحركات الاحتجاجية في رفع سقف الحريات	112
2.8 اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الأردن	113
3.8 توجهات الصحفيين في تغطية المتغيرات نتيجة ثورات الربيع العربي	114

تاسعا: خطاب الكراهية في الاعلام	115
1.9 مساهمة الثورات والاحتجاجات الشعبية بتعزيز خطاب التسامح واحترام الرأي الآخر وحريته في التعبير وإذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر	116
2.9 دور الإعلام في إذكاء خطاب الكراهية عام 2013	116
3.9 دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في تعزيز قيم التسامح عام 2013	117
4.9 دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في الدعوة لإقصاء الآخر عام 2013	117
5.9دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في تعزيز خطاب التحريض على العنف عام 2013	117
6.9 وسائل إشاعة خطاب الكراهية في الأردن	118
7.9 مساهمة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في تعزيز خطاب الكراهية	118
8.9 أسباب تبني وسائل الإعلام لخطاب الكراهية	119
9.9 مساهمة الخلافات الدينية والمذهبية في إذكاء خطاب الكراهية	119
10.9 مساهمة الصراعات السياسية في تعزيز خطاب الكراهية	120
11.9 الاعتقاد بأن الأحزاب (الدينية) كانت سبباً لانتشار خطاب الكراهية عام 2013	120
12.9 تفشي خطاب الكراهية بسبب الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي	121
13.9 تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية في الإعلام	121
14.9 إنعكاس خطاب الكراهية في الإعلام في البلدان العربية على الإعلام الأردني	121
15.9 أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني	122
16.9 تعريف خطاب الكراهية في الإعلام الأردني	122
ملحق: استمارة استطلاع رأي الصحفيين حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013	125

فهرس الجداول

الجدول	موضوع الجدول	الصفحة
أ	توزيع الإطار حسب القطاع والعضوية والجنس	67
ب	توزيع العينة حسب نسب الاستجابة والرفض	68
1	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع لحالة الحريات الاعلامية في الأردن (2006 - 2013)	77
2	وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن ضمن الفترة (2006 - 2013)	77
3	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام (2006 - 2013)	79
4	النسبة المئوية للمستجيبين حسب القوانين التي تشكل قيدا على حرية الإعلام للسنوات (2006 - 2013)	81
5	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أكثر المواد القانونية تقييدا لحرية الإعلام 2013	82
6	درجة الاعتقاد بأن المؤسسات الإعلامية الرسمية تتمتع بحرية إعلامية	83
7	درجة الاعتقاد بمساهمة مؤسسات الإعلام المرئي والمسموع الخاصة في الأردن في رفع مستوى الحرية الإعلامية في عام 2013	84
8	الرأي حول التعديلات على قانون المطبوعات والنشر تتضمن مواد تجيز تسجيل المواقع الإلكترونية	85
9	التطورات الناتجة عن ترخيص المواقع الإلكترونية	86
10	مستوى التقدم أو التراجع الناتج عن ترخيص المواقع الإلكترونية	87
11	الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات عام 2013	88

12	أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون عام 2013	89
13	الجهات التي سمع عنها بأنها قامت بتقديم محاولات الإحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات للإعلاميين خلال الفترة (2010 - 2013)	91
14	أشكال الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون خلال الفترة (2010 - 2013)	92
15	وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين وتفادي مواقفهم الانتقادية	93
16	الاعتقاد بأن ظاهرة الواسطة منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة	94
17	الاعتقاد بأن ظاهرة الرشوة منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة	94
18	الاعتقاد بأن ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة	95
19	ظاهرة كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر	95
20	ظاهرة قبول الهدايا	96
21	تعارض مصالح الصحفي سواء بغض الطرف أو القبول في تغطية أخبار أو مراقبة عمل جهة من أجل تحقيق امتيازات ومنافع خاصة منتشرة في وسائط الإعلام الرسمي	96
22	أسباب التوقيف	98
23	الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين	99
24	التوزيع النسبي للمبحوثين حسب التهم التي صدر بموجبها الحكم خلال الفترة (2010 - 2013)	100
25	الحكم الصادر بحق الإعلاميين	102

26	أشكال الضغوطات أو المضايقات التي تعرض لها المبحوثون من الإعلاميين خلال (2010 - 2013)	104
27	الاعتقاد بأن شركات الاعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل سلبي أو إيجابي ودرجة التأثير خلال الفترة (2010 – 2013)	108
28	الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل إيجابي أو سلبي ودرجة التأثير كمجموع خلال الفترة (2010 - 2013)	108
29	مفهوم الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين	109
30	الدوافع وراء القيام بالرقابة الذاتية	110
31	الاعتقاد بأن الإعلاميين يتجنبون	111
32	مساهمة الثورات والاحتجاجات في المشهد الإعلامي	113
33	اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغييرات	114
34	توجهات الصحفيين في تغطية المتغيرات نتيجة ثورات الربيع العربي	115
35	مساهمة الثورات والاحتجاجات الشعبية بتعزيز كل من خطاب التسامح واحترام الرأي الآخر وحريته في التعبير وإذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر	116
36	أسباب تبني وسائل الإعلام لخطاب الكراهية	119
37	الاعتقاد بأن الأحزاب (الدينية) كانت سبباً لانتشار خطاب الكراهية عام 2013	120
38	أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني	122
39	تعريف خطاب الكراهية في الإعلام الأردني	123

فهرس الأشكال البيانية

الشكل	موضوع الشكل	الصفحة
1	مجتمع الدراسة حسب الجنس	69
2	مجتمع الدراسة حسب العمر	69
3	مجتمع الدراسة حسب المستويات التعليمية	69
4	مجتمع الدراسة حسب التخصصات العلمية	70
5	مجتمع الدراسة حسب قطاع العمل	71
6	مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة العملية في القطاع الإعلامي	71
7	مجتمع الدراسة حسب العضوية في نقابة الصحفيين	72
8	مجتمع الدراسة حسب المسمى الوظيفي للعمل الرئيس في مجال الصحافة	72
9	مجتمع الدراسة حسب الأعمال الثانوية	73
10	التوزيع النسبي للمستجيبين ممن لديهم أعمال ثانوية حسب قطاع العمل (حكومي أو خاص)	73
11	المسمى الوظيفي للعمل الثانوي حسب إفادات الصحفيين	74
12	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع في حالة الحريات الإعلامية، 2013	75

13	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن والجنس، 2013	75
14	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن وقطاع العمل	76
15	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن وسنوات الخبرة	76
16	مؤشر الحريات العامة خلال الفترة (2007-2013)	78
17	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، 2013	78
18	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام وفق الجنس، 2013	79
19	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام وفق سنوات الخبرة، 2013	80
20	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام وفق قطاع العمل، 2013	80
21	الآراء حول التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية	83
22	تعرض الإعلاميين لمحاولات إحتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي عام 2013	87
23	تأثير الإغراءات أو الامتيازات على توجهات وممارسات العمل المهني للإعلاميين خلال الفترة 2010 - 2013	90
24	نسبة المستجيبين الذين سمعوا عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم للعمل الصحفي، 2010- 2013	91
25	لجوء الحكومة إلى تقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم، 2010 - 2013	92
26	تأثير بعض الظواهر السلبية المنتشرة في الوسط الصحفي على حرية الإعلام، 2010 - 2013	97

27	الموقوفون في قضايا تخص الإعلام للسنوات 2004 – 2013	97
28	الجهات التي قامت بتوقيف الإعلاميين	98
29	التعرض للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام، 2010 - 2013	99
30	الأحكام القضائية غير القطعية (قابلة للطعن أو الاستئناف)، 2013	101
31	الأحكام القضائية غير القطعية (قابلة للطعن أو الاستئناف) خلال 2006 - 2013	101
32	نوع الأحكام القضائية الصادرة	101
33	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف)، 2013	102
34	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف) خلال 2006 - 2013	102
35	تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات عام 2013	103
36	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تدخل الحكومة في وسائل الإعلام، 2013	106
37	نسبة المستجيبين الذين يرون ان الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام بين (2004- 2013)	107
38	تدخل الحكومة في وسائل الإعلام وأثر هذا التدخل على تطور الوسائل الإعلامية، 2010 - 2013	107
39	نسبة الصحفيين الذين يقومون بالرقابة الذاتية على عملهم الصحفي خلال الفترة (2007 - 2013)	109
40	أهم ثلاثة مواضيع يتجنب الإعلاميون الكتابة عنها	112

41	دور الإعلام في إذكاء خطاب الكراهية عام 2013	116
42	دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في تعزيز قيم التسامح عام 2013	117
43	دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في الدعوة لإقصاء الآخر عام 2013	117
44	دور الإعلام في بعض الأقطار العربية في تعزيز خطاب التحريض على العنف عام 2013	118
45	الوسائل الأكثر إشاعة لخطاب الكراهية في الأردن	118
46	مساهمة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي في تعزيز خطاب الكراهية	118
47	مساهمة الخلافات الدينية والمذهبية في إذكاء خطاب الكراهية	120
48	مساهمة الصراعات السياسية في تعزيز خطاب الكراهية	120
49	تفشي خطاب الكراهية في الإعلام بسبب الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي	121
50	تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية في الإعلام	121
51	إنعكاس خطاب الكراهية في وسائل الإعلام العربية على الإعلام الأردني	122

الملخص التنفيذي

مع تراجع الحراك الشعبي في الأردن، استمر منحنى التراجع لمؤشرات ثقة الإعلاميين بأن حرية الإعلام في بلادهم في حالة تقدم ونهوض، ومن الواضح أن ثقة الصحفيين التي تنامت مع ما اطلق عليه «الربيع العربي» عام 2011 وإحساسهم المتعاظم بأنهم باتوا يملكون زمام المبادرة، باتت استقلاليتهم تنكسر بدءاً من العام الماضي واستمرت في التقهقر عام 2013.

الأرقام لاستطلاع الرأي الذي نفذه مركز حماية وحرية الصحفيين لعام 2013 تعكس هذه المعطيات وتكشفها، فالصحفيون الذين يعتقدون أن حرية الإعلام قد تراجعت بشكل كبير بلغت نسبتهم 21.3%، في حين بلغت في عام 2012 ما نسبته 14%، وكانت في عام 2011 11.9% فقط، في حين اعتبرها تقدمت بشكل كبير 6.9%، مسجلة تراجعاً عن العام الماضي بمقدار 1.6%، والأبرز أنها كانت في عام 2011 أول انطلاقة الربيع العربي 15.4%، وبقيت نسبة كبيرة من الإعلاميين يرون بأن حرية الصحافة ظلت على حالها وبلغت 31.7%.

وعلى ذات المنوال تراجعت صورة حرية الصحافة في عيون الإعلاميين، فمن يرون أن واقع حريتهم بحالة ممتازة لم تتجاوز نسبتهم 3.9%، والفاجعة الأكبر بأن من وصفوها بأنها متدنية بلغت نسبتهم 29.7%.

وبالعودة للسنوات السابقة فإن أفضل وصف لحرية الإعلام كان عام 2011، حيث بلغت نسبة من اعتبروها ممتازة 4.8%، ومن وصفوها متدنية 16.8%، ومن وصفوها بأنها جيدة عام 2013 13.9%، في حين كانت جيدة بنظر 23.9% من الصحفيين في عام 2011، وفي عام 2012 بلغوا 19.3%.

وعلى ضوء هذه الحقائق فإن مؤشر حرية الصحافة يهوي 12 نقطة كمتوسط حسابي، فلقد وصل عام 2011 إلى 53%، وتراجع ليصل إلى 41% عام 2013.

استطلاع عام 2012 والذي شارك فيه 461 إعلامياً وإعلامية خضع لمراجعة شاملة في ضوء المستجدات التي عاشها الوسط الإعلامي، ولكن حالة الإحباط ظلت مسيطرة على الإعلاميين، فاستمر الاعتقاد الحاسم بأن التشريعات تشكل قيداً على حرية الإعلام بنسبة بلغت 55.7%، وهي تشابه النسبة التي وصلت لها عام 2012 وبلغت 55.3%، في الوقت الذي حدث فيه تحسن طفيف على نسبة من يعتقدون بأن التشريعات ساهمت بتقدم حرية الإعلام لتصبح 16.3% عن العام الذي سبقه وكانت 13%.

ومن المهم التوقف عند الحالة التشريعية لنؤكد بأن قانون المطبوعات والنشر الذي أقر في عام 2012، وأصبح نافذاً في حزيران 2013 وتسبب في حجب 291 موقعاً إخبارياً إلكترونياً، وخلق حالة جدل واسعة لم تقتصر على الوسط الإعلامي وكان العلامة الفارقة، وأصبح الهاجس الأهم، وكانت تداعياته الأبرز على صعيد الحريات وعلى بيئة التشريعات، فالصحفيون الذين قاوموه عند صدوره واحتجوا عليه عام 2012، استمروا برفضهم له عام 2013، وإن أصبح أمراً واقعاً خاصة بعد رفض محكمة العدل العليا للدعوى القضائية التي تقدم بها ناشرو مواقع إلكترونية يطالبون بإبطاله.

وفي كل الأحوال ظلت التشريعات مصدر قلق للإعلاميين في الأردن، وظل المؤشر في كل استطلاعات الرأي يؤشر بأن غالبية الصحفيين يعتبرونها قيداً على حريتهم، وفقط في عام 2008 رأى 31.4% أن التشريعات تساهم في دعم حرية الإعلام، في حين لم تتجاوز القوانين في السنوات الأخرى في أحسن الأحوال 18%، وحافظت نسبة جيدة من الصحفيين على اعتقادهم بأن التشريعات لا تؤثر على حرية عملهم الإعلامي،

الملخص التنفيذي

ربما لاعتقادهم بأنها مشكلة معقدة لا تقف حدودها عند القوانين فحسب.

موقف الصحفيين في الأردن يتعدى الإطار القانوني، ليذهب إلى الركن الأكثر أهمية وهو الدستور، فالإعلاميون يزدادون قناعة بأن الحكومة لا تلتزم بتطبيق التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الإعلامية بنسبة تصل إلى 29.9% أي ثلثهم تقريباً، وفقط 5.4% يرون أنها التزمت بتطبيقها بدرجة كبيرة، وبدرجة متوسطة 32.3%، وبدرجة قليلة 31.5%، وكلها مؤشرات تراجع بشكل سلبي.

ورغم مرور 12 عاماً على تنفيذ مركز حماية وحرية الصحفيين لاستطلاع الرأي، فإن مؤشر الإعلاميين المتيقنين بأن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام في صعود، فهو منذ العام 2004 في تزايد، وحينها كانت نسبة التدخل برأي الصحفيين 59.4%، وفي عام 2013 وصلت 84.2%.

وتحليل هذا السؤال بحد ذاته يحمل دلالات هامة كثيراً، فكل الحديث عن إصلاح الإعلام لم يقنع الإعلاميين، وموقف الصحفيين سيان سواء من كان في القطاع الخاص، أم كان في الإعلام الحكومي، فهم متفقون بأن أيدي الحكومة تعبث بالمشهد الإعلامي.

واستمرار تدخل الحكومة ليس المؤشر الوحيد المقلق، بل عودة ظاهرة الرقابة الذاتية إلى التزايد بعد أن تراجعت بشكل لافت مع تباشير الحراك والاحتجاجات الشعبية عام 2011، حيث تراجعت لتصبح 87%، وفي عام 2012 بلغت 85.8% بعد أن كانت 93.5% عام 2010، وقبلها سجلت رقماً مريعاً ببلوغها 95.5% عام 2009.

وفي عام 2013 يرتفع مؤشر الرقابة الذاتية ويعود ليصبح 91.3%، والتفسير الأقرب للمنطق لهذه النتيجة هو أن قانون المطبوعات والنشر الذي وضع قيوداً على الإعلام الإلكتروني ليس على الصحفيين فقط، بل وضع قيوداً أيضاً على التعليقات التي يضعها المواطنون على ما ينشر من أخبار في المواقع الإخبارية الإلكترونية، الأمر الذي دفع الصحفيين لممارسة الرقابة الذاتية على التعليقات إضافة إلى حذرهم الكبير عند كتابة الأخبار خوفاً من الملاحقة القانونية.

وحافظت القوات المسلحة في الترتيب على أنها أكثر الجهات التي يتجنب الصحفيون انتقادها وبنسبة 87.6%، يليها السلطة القضائية 83.3%، ويتبعها- بما يثير الدهشة - انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر 76.6%، ويعقبها القضايا الدينية 75.7%، والأجهزة الأمنية 73.1%، ومناقشة مواضيع الجنس 72.9%.

وعند سؤال الصحفيين عن أهم ثلاثة مواضيع يتجنبونها حلت القوات المسلحة أيضاً بالمرتبة الأولى وبنسبة 20.8%، وبعدها في المرتبة الثانية الأجهزة الأمنية 14.9% في تطور لافت عن العام الذي سبقه وبلغت 12.9%، وحل بالمرتبة الثالثة القضايا الدينية بذات النسب مع السنوات السابقة 13%.

واللافت للانتباه هذا العام بأن 6.3% من الإعلاميين تجرأوا وقالوا بأنهم لا يستطيعون توجيه أي انتقاد للملك أو العائلة المالكة أو القصر.

ومن المعروف أن الدستور الأردني ينص على أن «الملك مصون من النقد».

الانطباع بأن تراجع الحراك الشعبي أثر على واقع حرية الإعلام، يتضح من إجابات الصحفيين ووجهة

نظرهم بمساهمة الثورات والاحتجاجات في التأثير على المشهد الإعلامي.

هذا السؤال الذي أضيف للاستطلاع عام 2011 ليبحث في العلاقة الجدلية بين الإعلام والحراك الشعبي كشف عن مؤشرات هامة، وسلط الضوء على حالة التفاؤل وانتعاش آمال الإعلاميين بقدرتهم على انتزاع استقلاليتهم، ولكن مؤشر الساعة يعود للوراء. فمن يرون بأن الاحتجاجات الشعبية والحراك زادت من مساحة الحريات الصحفية تراجع ليصبح في المتوسط الحسابي 68.5%، في حين بلغ 85.8% عام 2011، و80.9% عام 2012، وأيضاً فإن إسهام هذه الاحتجاجات في تدفق معلومات جديدة للناس تراجع كذلك ليصل متوسطه الحسابي إلى 76.9%، في حين كان 88.5% عام 2011.

والأهم مساعدة الإعلام في كسر الخطوط الحمراء، فلقد أصبح المتوسط الحسابي 67% في 2013 بعد أن كان 79% عام 2011، و78.6% عام 2012.

دور الاحتجاجات في الحد من التدخل الحكومي والأمني بالإعلام بلغ 56.5% بعد أن كان تأثيره قد وصل إلى 65.5% عام 2011، و60.6% عام 2012.

وكان اليقين بأن الاحتجاجات ساهمت بتراجع وتقليص الرقابة الذاتية عند الصحفيين، فلقد كان المتوسط الحسابي 62.7% عام 2011، ولكن هذا التأثير انحسر وتراجع في عام 2013، فلم تعد الاحتجاجات تسهم في تقليص الرقابة الذاتية كما كانت في أول الحراك الشعبي، وأصبح المتوسط الحسابي 54.9% في عام 2013.

واستمر الاستطلاع للعام الثاني في تقصي مواقف واتجاهات الصحفيين من القضايا العامة التي استأثرت باهتمام الرأي العام المحلي، وأظهرت المؤشرات الرقمية تماثلاً بين اتجاهات الصحفيين والمزاج الشعبي السائد خاصة في القضايا المثيرة للجدل، فلقد أظهرت النسب بأن 84.4% من الصحفيين لا يؤيدون استخدام النواب للسلاح في مجلس النواب، ويدينون هذا التصرف، كذلك فإن 76.8% منهم يعارضون إقرار النواب لرواتب تقاعدية وزيادتها لأنفسهم، وأيضاً فإن 69.4% لا يؤيدون مطلقاً رفع أسعار الخبز، و67.9% الضريبة على الملابس، ويلاحظ أن 60.1% من الإعلاميين يتخوفون من تداعيات الأزمة السورية على الأردن.

ولكن أظهر هذا السؤال انقساماً وفرزاً في أسئلة أخرى بين الإعلاميين، ففي الموقف من عزل الرئيس المصري محمد مرسي، فإن 22.1% يؤيدون ذلك بدرجة كبيرة، في حين يعارضه 21% بشكل مطلق، كذلك أيد 32.5% الاتفاق السوري على تسليم السلاح الكيماوي بدرجة كبيرة، وعارضه بشكل مطلق 19.1%.

إستطلاع الرأي لعام 2013 خضع لمراجعة وتدقيق ـ كما جرت العادة في كل عام ـ حتى يواكب التطورات والمستجدات التي طرأت على المشهد الإعلامي في الأردن، بحيث ألغي عدد من الأسئلة التي تقادمت ولم تعد الإجابة عليها تشكل إضافة لمحتوى الاستطلاع، في حين جرى تطوير أسئلة وأقسام أخرى جديدة، حيث تم استحداث قسم خاص بخطاب الكراهية في الإعلام، وتم الاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة، وجرى تعديل أسئلة متعلقة بالإعلام الإلكتروني وأساليب احتواء الإعلاميين والانتهاكات وإلغاء الأسئلة المتعلقة بالإسلام السياسي وحرية الإعلام.

الملخص التنفيذي

واعتمدت منهجية الاستطلاع على تصميم استمارة اشتملت على 390 سؤالاً موزعة على ثمانية اقسام رئيسية، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وقياس مدى رضاهم عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوطات التي يتعرضون لها.

وعرضت استمارة الاستطلاع على لجنة فنية لتحكيمها، حيث تم الأخذ بالملاحظات وعكسها عليها، إضافة إلى عمل اختبار مسبق للتأكد من وضوح الأسئلة للمستجيبين، وتم الأخذ بجميع الملاحظات التي وردت من هذا الاختبار لتحديد الشكل النهائي للاستمارة. (أنظر ملحق الاستمارة).

وتكون مجتمع الدراسة من حوالي 1540 صحفياً وإعلامياً، حيث شمل الإطار الصحفيين والاعلاميين الأعضاء في سجل نقابة الصحفيين، بالإضافة إلى كشوف مركز حماية وحرية الصحفيين حتى تاريخ تنفيذ الاستطلاع في الفترة 2013/11/11 ولغاية 2013/12/10.

وأعتمد في تصميم عينة الدراسة أسلوب العينة العشوائية المنتظمة وبمستوى ثقه 95% وخطأ معياري مقداره 3.6%، حيث تم تقسيم الصحفيين والاعلاميين إلى فئتين وبالأسلوب المتناسب مع الحجم في كل فئة على النحو التالي:

الفئة الأولى: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الحكومي.

الفئة الثانية: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الخاص.

كذلك، تم توزيع الصحفيين والإعلاميين في كل فئة حسب الجنس وبالأسلوب المتناسب مع الحجم أيضاً، كما تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، و بالأسلوب المتناسب مع الحجم.

ومن المهم ملاحظة أن عينة الدراسة لهذا العام تراجعت عن الأعوام التي سبقتها مع أن أعداد الإعلاميين - سواء المسجلين في نقابة الصحفيين أم كانوا خارجها - تتزايد، حيث بلغت عينة الدراسة لهذا العام نحو (461) إعلاميا من العاملين في قطاع الإعلام، وبتناقص وصل إلى (9.3%) عن حجم العينة في استطلاع عام 2012، وذلك لما ظهر من صعوبات واجهت فريق جمع البيانات.

كذلك، تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، وبالأسلوب المتناسب مع الحجم، حيث بلغت نسبة الصحفيين والاعلاميين العاملين والمسجلين في النقابة 58.2%، في حين بلغت نسبة الصحفيين والاعلاميين العاملين وغير المسجلين في النقابة 41.8%.

بلغت نسبة استجابة الصحفيين في الاستطلاع 92.2%، في حين بلغت نسبة عدم الاستجابة 7.8% منهم 4.6% كانت الاستجابة بشكل جزئي على أسئلة الاستمارة، بينما بلغت نسبة الصحفيين الذين رفضوا الاستجابة على كافة أسئلة الاستطلاع 3.2%.

وبالعودة إلى نتائج الاستطلاع فإن تعديل قانون المطبوعات والنشر استأثر في عام 2013 بمساحة واسعة من الاهتمام وتحديداً تداعياته على الإعلام الإلكتروني، وفي هذا السياق فإن 44.5% من الإعلاميين يعتبرون

شرط الترخيص المفروض في قانون المطبوعات للمواقع الإلكترونية قيداً على حرية الإعلام، ويراه 27.5% داعماً لحرية الإعلام، ويعتقد 27.5% أنه لا يؤثر على الحريات الصحفية.

وترتفع النسبة التي ترى بأن حجب المواقع الإلكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات قيداً على حرية الصحافة لتصل إلى 49.5%، في حين أن 23.4% تراها تساهم في تقدم حرية الإعلام، و26.9% تعتقد بأنها لا تؤثر على حرية الإعلام.

وحتى حجب الموقع الإلكتروني بقرار قضائي، فإن 49% يعارضونه ويعتبرونه قيداً على الحرية، وترتفع نسبة المعارضين لاعتبار التعليق في المواقع الإلكترونية جزءاً من المادة الصحفية، ويجدون في هذه المادة القانونية قيداً على الحرية لتصل إلى 51.6%، ويعتبرها 24.9% تساهم بحرية الإعلام، ويعتبرها 22.1% غير مؤثرة.

ولمعرفة تأثير وتداعيات ترخيص المواقع الإلكترونية على حالة الاحتراف المهني، وفعاليتها في الحد من ظواهر سلبية اتهم بها الإعلام الإلكتروني وجاء القانون لتصويبها مثل ظاهرة الابتزاز، وتزايد جرائم القدح والذم، ومدى الالتزام بالتوازن والموضوعية والمصداقية والانحياز واللجوء للتشهير، فإن إجابات الإعلاميين لم تظهر تقدماً فارقاً حققه تعديل قانون المطبوعات والنشر في مواجهة هذه الظواهر.

وباستعراض المؤشرات فإن 52.3% يرون بأن الاحتراف المهني ظل على حاله بالإعلام الإلكتروني بعد الترخيص، ومن يرون أن هناك تحسناً بهذا الاتجاه بلغوا 26.7%، وفي اتجاه آخر يرى 20.2% بأن هناك تراجعاً في الاحتراف المهني.

وفي الحد من ظاهرة اللجوء للابتزاز فإن 42.5% يرون بأن الوضع ظل على حاله، وفقط 21.5% يعتقدون بأن هناك تزايداً في هذه الظاهرة، في حين يرى 27.5% أن الحالة تراجعت.

وقد يعتبر التراجع في جرائم القدح والذم هو المؤشر الأكثر حضوراً في رأي الصحفيين، إذ يرى 47.1% أن القانون حقق ذلك، ويتشابه الأمر في جرائم التشهير إذ يرى 35.4% أن القانون سيسهم في تراجعها مع اعتقاد 40.6% بأنها بقيت على حالها.

ولم يحدث أي تغيير جذري في الالتزام بالتوازن والموضوعية والمصداقية والانحياز، إذ يعتقد الصحفيون على التوالي بأنها لم تتغير وبقيت على حالتها وبنسب 52.5%، 48.2%، 56.2%.

وبالتدقيق فإن جمهور الصحفيين يعتقد أن القانون لعب دوراً في الحد من الممارسات التي تعتبر تجاوزاً على محارم القانون مثل القدح والذم والتشهير، في حين أن القانون لم يحقق غاياته على مستوى الاحتراف المهني ومدونات السلوك.

وربما من المهم الإشارة إلى ملاحظة أن القضايا التي استقبلتها وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» التابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين للترافع في القضايا المقامة على الصحفيين وخاصة المواقع الإلكترونية قد تزايدت بعد إقرار القانون، مما يوحي بأن الملاحقة القانونية تزايدت ولكن الامتثال للقانون وخشيته لم تظهر بعد على الأقل.

الملخص التنفيذي

كل الجهود في الحرب على الفساد، والحديث المتوالي عن الإصلاح في الإعلام يبدو أنها لم تؤت أكلها في الحد من ظاهرة الاحتواء للصحفيين، فهي في تزايد ولم تتراجع، فحسب اعتراف الإعلاميين أنفسهم فإن 21.5% أقروا بأنهم تعرضوا لمحاولات احتواء وإغراء وامتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي، وتتزايد هذه النسبة بإقرار الإعلاميين بأنهم سمعوا عن زميلات وزملاء تعرضوا لمحاولات احتواء وبنسبة بلغت 50.1%، وعند جمع من تعرض بشكل مباشر لمحاولات احتواء ومن سمع عن آخرين تعرضوا لها تصبح النسبة الإجمالية 71.6%، وهي نسبة تؤشر على استمرار الحكومة والجهات الأخرى في اختراق الوسط الصحفي، وفي الجانب الآخر تكشف عن أزمة «المنظومة الأخلاقية» الناظمة لعمل الإعلاميين، وكذلك عدم وجود ضوابط ومدونات سلوك مهني للمؤسسات الصحفية تضبط هذه الظواهر.

وحافظت الحكومة ومؤسساتها على صدارتها في محاولات تقديم الامتيازات للإعلاميين لتصل إلى 27.1%، والمؤسسات شبه الحكومية 4.8% لتصبح النسبة 31.9%، يليهم رجال الأعمال بنسبة 28.9%، ويتبعهم شركات تجارية وإعلانية بنسبة 16.9%، وبعدهم الأجهزة الأمنية ومؤسسات المجتمع المدني بنسبة 5.4%، يليهم الأحزاب السياسية 4.2%.

وظلت الهبات المالية والحصول على الهدايا أكثر الأشكال شيوعاً للاحتواء وبلغت 44.3%، يلي ذلك تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية وبلغت 20.7%، ثم التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي 20%، بعد ذلك الحصول على إعفاءات جمركية أو الحصول على علاج وتعليم مجاني 5%، والدعوات للسفر خارج البلاد 4.3%.

والأهم أن الصحفيين الذين تعرضوا لمحاولات احتواء بدأوا يشعرون بأن محاولات الاحتواء تؤثر على توجهاتهم وممارستهم لعملهم المهني وبلغت نسبتهم 23.2% بعد أن كانت 16.7% للعام 2012.

محاولات الاحتواء رسخت عند 61% من الإعلاميين كوسط حسابي بأن الحكومة تلجأ لهذا الأسلوب لكسب ولائهم.

الجديد في استطلاع عام 2013 هو السعي الحثيث لمعرفة أين تنتشر ظواهر الفساد في الصحافة مثل الواسطة، والرشوة، والأخبار والتحقيقات المدفوعة الأجر، وممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية، وقبول الهدايا، والقبول بتعارض المصالح للصحفيين وغض النظر عنها.

وجرى تقسيم وسائل الإعلام المختلفة إلى قطاعات، أولها الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء الأردنية - بترا»، الصحف اليومية، الصحف الأسبوعية، المواقع الإخبارية الإلكترونية، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة.

المؤشرات الرقمية كشفت أيضاً بأن بعض مظاهر الفساد تنتشر وتتصدر في قطاعات إعلامية أكثر من غيرها، وأن أشكالاً أخرى أكثر شيوعاً تظهر في قطاع دون آخر، وهكذا يتغير الترتيب.

ففي انتشار ظاهرة الواسطة بين وسائل الإعلام تصدر الإعلام الرسمي القائمة بين وسائل الإعلام بمتوسط حسابي 81.8%، يليه الصحف اليومية 76.7%، فالمواقع الإخبارية الإلكترونية 71.8%، فالإذاعات والتلفزيونات الخاصة 71.5%، وأخيراً الصحف الأسبوعية 65.5%.

وعند التوقف أمام ظاهرة الرشوة وانتشارها بين وسائل الإعلام، كانت المواقع الإخبارية الإلكترونية الأكثر اتهاماً وبنسبة بلغت 70.3%، يتبعها الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 64.3%، الصحف الأسبوعية 60.5%، الصحف اليومية 55.9%، وأخيراً الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا» 51.8%.

وفي ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية أيضاً كانت المواقع الإخبارية الإلكترونية المتهم الأول بمتوسط حسابي 71.9%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 64.9%، وذات النسبة للصحف الأسبوعية 64.9%، الصحف اليومية 51.9%، وأخيراً الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا 47.4%.

وفي كتابة الأخبار والتحقيقات المدفوعة الأجر فلقد استمر اتهام المواقع الإخبارية الإلكترونية بأنها الأكثر ممارسة بواقع 79.3%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 72.9%، الصحف الأسبوعية 69.7%، الإعلام الرسمي «الإذاعة والتلفزيون ووكالة بترا» 53.8%.

ومن المهم ملاحظة أن كثيراً من المؤسسات الخاصة وشبه الرسمية باتت تطلب من وسائل الإعلام كتابة أخبار وتحقيقات عنها نظير عقود رعاية مالية.

وأخيراً؛ فإن المواقع الإخبارية الإلكترونية ظلت متسيدة للمشهد في اتهامها بقبول الهدايا بمتوسط حسابي بلغ 76%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 71.8%، الصحف الأسبوعية 69%، الصحف اليومية 63.8%، الإعلام الرسمي 60.8%.

وبمراجعة الأرقام يظهر شيوع هذه الظاهرة بين مختلف وسائل الإعلام، فالإعلاميون لا يتعاملون مع هذه الظاهرة باعتبارها أمراً يمس استقلاليتهم، ولا يوجد محددات للهدايا التي يمكن قبولها وتشكل تكريماً رمزياً لهم.

ذات الأمر ينطبق على الموقف من تعارض المصالح، فهي ممارسة شائعة ولا تجد حرجاً حين يعمل إعلامي في مؤسسة يغطي ويتابع أخبارها، وعلى ما يبدو أن مدونة السلوك الحكومي التي أقرتها حكومة سمير الرفاعي سابقاً قبل أكثر من ثلاث سنوات قد انتهت فاعليتها.

وبالعودة لأرقام انتشار هذه الظاهرة تبين أن المتوسط الحسابي في المواقع الإخبارية الإلكترونية بلغ 73.7%، الإذاعات والتلفزيونات الخاصة 69.2%، الصحف الأسبوعية 68.1%، الصحف اليومية 62.2%، وأخيراً الإعلام الرسمي 59%.

والكارثة الكبرى أنه رغم شيوع مظاهر الفساد في الوسط الإعلامي بدلالاته المختلفة، والبعض يقر بها، وآخرون لا ينظرون لها باعتبارها فساداً، بل باعتبارها مكتسبات مالية للصحفيين والمؤسسات الإعلامية، فإن 89% من الإعلاميين المشاركين في الاستطلاع مقتنعون بأن هذه الظواهر السلبية تؤثر على حرية الإعلام، الأمر الذي يكشف عن حالة تناقض بين المفاهيم والقيم وبين الممارسات على أرض الواقع من جهة أخرى.

الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين بأشكالها المختلفة لم تتوقف ضد الإعلاميين منذ بدء إعداد هذا التقرير، ويحاول الاستطلاع الكشف عن انتهاكات مستترة لم يفصح إعلاميون عنها ضمن العينة الواسعة التي يضمها، لكن الأداة الأساسية لكشف الانتهاكات هي وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام

الملخص التنفيذي

«عين»، وشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» والتي تعمل في عدد من الدول العربية.

عاد مؤشر حالات التوقيف التي يتعرض لها الصحفيون إلى الارتفاع ليصل إلى 1.7% في عام 2013 بعد أن تراجع إلى 0.6% عام 2011، و1.2% عام 2012.

قرارات التوقيف في معظمها حسب كلام الإعلاميين صادرة عن المدعي العام المدني بنسبة 62.5%، تليه المحكمة 37.5%، وأخيراً كان مدعي عام محكمة أمن الدولة وراء 25% من حالات التوقيف.

ومما يذكر ان حالات التوقيف بلغت 8 حالات عام 2013، كما سجلت حالات المحاكمة للإعلاميين عام 2013 ارتفاعاً، حيث وصلت إلى 6.7%، في حين كانت 5.1% في عام 2012.
وفي سياق الانتهاكات؛ فإن 34.1% من الإعلاميين المشاركين في الاستطلاع أكدوا أنهم تعرضوا لضغوط ومضايقات أثناء قيامهم بعملهم الصحفي، وكانت النسبة 36.2% في عام 2012، وظل حجب المعلومات هو الانتهاك الأبرز الذي يشكو منه الإعلاميون بواقع 23.4%، يليه التهديد 8.7%، الذم والقدح 6.7%، حجب المواقع 6.5%، الاستدعاء الأمني 6.5%، المنع من التغطية 3%، تكسير أدوات العمل الصحفي ومصادرتها 1.7%، الاستدعاء الأمني 1.5%، المنع من البث الفضائي والتلفزيوني 1.1%.

ويمكن ملاحظة أن لجوء الصحفيين لتوثيق الانتهاكات التي يتعرضون لها تكثر في الانتهاكات الجسيمة مثل التوقيف، والاعتداءات الجسيمة بالضرب، وحجب المواقع، ولكن المشكلة الأبرز هي عدم القيام بتوثيق أبرز الانتهاكات وهو حجب المعلومات وعدم اللجوء لتقديم شكاوى لمجلس المعلومات أو اللجوء للقضاء للحد من انتشار هذه الظاهرة.

وتختلف الجهات التي تقف وراء الانتهاكات حسب نوع الانتهاك، ففي حجب المعلومات يقف الوزراء والمسؤولون الحكوميون وراء ذلك بنسبة 42.3%، تتبعهم الجهات الأمنية 19.8%.

وفي الذم والقدح يتحمل المواطنون والاشخاص العاديون المسؤولية بنسبة 24.2%، يليهم الوزراء والمسؤولون الحكوميون 15.2%.

أما عن التهديد فإن 17.5% يقف خلفه مواطنون، 12.5% شخصيات متنفذة وجهات إعلانية، والغريب ان 10% منه وراءه صحفيون وإعلاميون.

حالات حجز الحرية 66.7% يقف خلفها الأجهزة الأمنية، 33.3% مسؤولون حكوميون، وبالتأكيد الاستدعاء الأمني 100% وراءه الأجهزة الأمنية ونفس الأمر ينطبق على التحقيق الأمني.

أكثر القضايا الإشكالية التي فرضت نفسها على الإعلام في الأردن والعالم العربي بسبب تداعيات الثورات والحركات الاحتجاجية هي استشراء خطاب الكراهية والتحريض في وسائل الإعلام، ولذلك فإن الاستطلاع سعى لاستقراء هذه الظاهرة رقمياً، للبناء عليها ضمن دراسة ملحقة في تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن لهذا العام.

والمؤشر الأبرز هو أن الثورات والحركات الاحتجاجية ساهمت في إذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر

وبمتوسط حسابي بلغ 61%، وكان الإعلام السوري الأكثر إذكاء لخطاب الكراهية وبمؤشر يقترب إلى 7.7 نقاط من 10 نقاط، يتبعه الإعلام المصري بنحو 7.6 نقاط، فالتونسي 5.9 نقاط، والأقل كان الإعلام الأردني 4.3.

وبالعكس كان للإعلام الأردني الدور الأكبر بالدعوة للتسامح وبرصيد وصل إلى 6.4 نقاط من 10 نقاط، يليه التونسي 4.9، المصري 3.4، وأخيراً السوري 3.4.

ولمزيد من المعلومات يمكنك قراءة الدراسة التي ستصدر كاملة عن مركز حماية وحرية الصحفيين، والاطلاع على ملخص عن أهم محتوياتها في هذا التقرير.

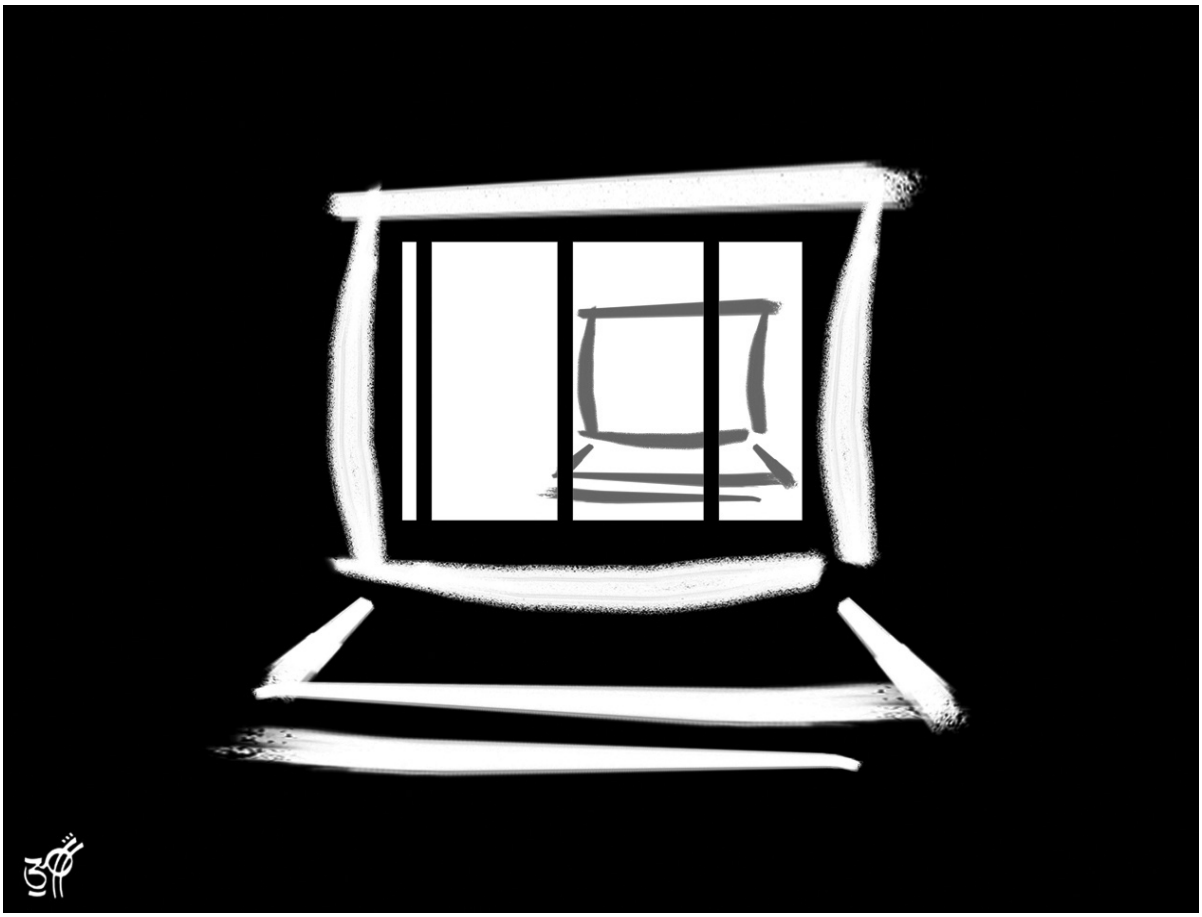

الفصل الأول

حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013

• أولا: مقدمة

زادت التحديات التي تواجه الإعلام الأردني في عام 2013، ففي بداية شهر حزيران قررت الحكومة إنفاذ قانون المطبوعات والنشر فحجبت 291 موقعاً إلكترونياً إخبارياً غير مرخص.

واستمرت في ذات الوقت الانتهاكات، وإن تراجعت حدة الانتهاكات الجسيمة بعد تراجع الحراك الشعبي، وتراجع التغطيات الإعلامية له، والتي كانت في الغالب تشهد اعتداءات على الإعلاميين.

الحدث الأبرز كان أزمة الصحافة اليومية، وتداعياتها على الأمن المعيشي للصحفيين، والعلاقة بين الضغوط المعيشية التي يواجهها الإعلاميون وتأثيرها على حرياتهم الإعلامية.

1.1 غرض الدراسة

وفي ضوء ما ورد أعلاه، سعت الدراسة إلى التعرف على ما يلي:

- قياس مدى رضا الإعلاميين بمختلف مواقعهم وقطاعاتهم عن واقع الحريات الإعلامية في الأردن.
- تقييم رأي الإعلاميين في أداء المؤسسات الإعلامية الحكومية والخاصة.
- أثر التشريعات الإعلامية وما أجري عليها من تعديلات في حرية الإعلام.
- التطورات التي شهدها الإعلام الإلكتروني.
- محاولات احتواء الصحفيين وأثرها على توجهات الإعلاميين.
- مدى انتشار عدد من الظواهر في الإعلام بمختلف قطاعاته مثل الواسطة والرشوة وغيرهما.
- واقع الانتهاكات التي حدثت في عام 2013 وآراء الإعلاميين بها.
- التغيير في واقع الرقابة الذاتية.
- تأثير الحركات الاحتجاجية والثورات على العمل الإعلامي في ظل الربيع العربي.
- مدى مساهمة وسائل الإعلام في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام.

2.1 أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- معرفة واقع الحريات الإعلامية في الأردن وقياس مدى تقدمها أو تراجعها بالمقارنة مع الأعوام السابقة.
- معرفة وتحديد رأي الإعلاميين في التشريعات الإعلامية والتعديلات التي أجريت عليها وتقييمهم لها و بيان أثرها على حرية الإعلام في الأردن.
- التعرف على المواد القانونية التي تقيد وتحد من حرية الإعلام في الأردن.
- التعرف على آراء الإعلاميين حول تمتع المؤسسات الإعلامية الرسمية والخاصة بالحريات الإعلامية.
- رصد الانتهاكات الواقعة على الجسم الإعلامي.
- التعرف على دور الحكومة وأثرها في وسائل الإعلام.
- التعرف على آراء الجسم الإعلامي تجاه دور شركات الإعلان وتأثيرها على سياسات الإعلام.
- التعرف على مدى مساهمة المواقع الإلكترونية الإخبارية في رفع مستوى الحريات الإعلامية.

- التعرف على حجم وأشكال الاحتواء التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون.
- التعرف على مدى متابعة الصحفيين والإعلاميين للثورات والاحتجاجات العربية وتقييمهم لها ومدى مساهمتها في رفع سقف الحريات في الأردن.
- التعرف على مدى مساهمة وسائل الإعلام الأردني في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام بدول عربية أخرى مثل مصر وتونس وسوريا.

3.1 منهجية الدراسة

1.3.1 أداة الدراسة

تم تصميم استمارة اشتملت على 390 سؤالاً موزعة على ثمانية أقسام رئيسية، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وقياس مدى رضاهم عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية وأساليب الاحتواء والإغراءات المقدمة لهم أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي ومدى انتشار عدد من الظواهر في الوسط الإعلامي مثل الواسطة والرشوة والابتزاز.....الخ، والانتهاكات التي تعرض لها الصحفيون من توقيف ومحاكمات خلال عام 2013، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوط التي يتعرض لها الصحفيون وما هو مفهوم الرقابة الذاتية ومدى خضوع الصحفيين له، واشتملت الاستمارة على قسم يتعلق بالثورات والحركات الاحتجاجية التي ظهرت في ظل الربيع العربي وتأثيرها على حرية الإعلام، وأخيرا، تم استحداث قسم خاص بخطاب الكراهية في الإعلام والذي انتشر بعد الانقسام والاستقطاب الإعلامي على أثر التداعيات على مشهد الربيع العربي وخاصة في دول مثل سوريا ومصر.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم الاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة. كما تم حذف بعض الأسئلة التي وردت في الاستطلاعات السابقة التي وجد أن نتائجها لا تحقق أغراض الاستطلاع وأهدافه لما ورد عليها من إجابات بعيدة عن الواقع الإعلامي أو أن الأحداث تجاوزتها. في ذات الوقت، تمت إضافة أسئلة جديدة تتماشى مع التطورات على الساحة الإعلامية.

من جانب آخر، تم عرض الاستمارة على لجنة فنية لتحكيمها، حيث تم الأخذ بالملاحظات وعكسها عليها، إضافة إلى عمل اختبار مسبق للتأكد من وضوح الأسئلة للمستجيبين. قد تم الأخذ بجميع الملاحظات التي وردت من هذا الاختبار لتحديد الشكل النهائي للاستمارة (أنظر ملحق الاستمارة).

2.3.1 مجتمع الدراسة وعينتها

يتكون مجتمع الدراسة من حوالي 1540 صحفياً وإعلامياً، وكما موضح في الجدول (أ)، حيث اشتمل الإطار على الصحفيين والاعلاميين الأعضاء في سجل نقابة الصحفيين، بالإضافة إلى كشوف مركز حماية وحرية الصحفيين حتى تاريخ تنفيذ الاستطلاع في الفترة 2013/11/11 ولغاية 2013/12/10.

وأعتمد في تصميم عينة الدراسة أسلوب العينة العشوائية المنتظمة وبمستوى ثقه 95% وخطأ معياري مقداره 3.6%، حيث تم تقسيم الصحفيين والإعلاميين إلى فئتين وبالأسلوب المتناسب مع الحجم في كل فئة، حسب الآتي:

الفئة الأولى:
وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الحكومي حيث بلغت نسبتهم في الإطار 23.8%.

الفئة الثانية:
وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الخاص حيث بلغت نسبتهم حوالي 76.2%.

كما تم توزيع الصحفيين والإعلاميين في كل فئة حسب الجنس وبالأسلوب المتناسب مع الحجم أيضاً، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين الذكور 76.4% في حين بلغت نسبة الصحفيات والإعلاميات العاملات في الإطار 23.6%.

كذلك، تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والاعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، وبالأسلوب المتناسب مع الحجم، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين والمسجلين في النقابة 58.2%، في حين بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في النقابة 41.8%.

جدول رقم (أ): توزيع الاطار والعينة حسب القطاع والعضوية والجنس

القطاع / العضوية	حكومي			خاص			المجموع
	ذكر %	أنثى %	المجموع %	ذكر %	أنثى %	المجموع %	
عضو نقابة	228	56	284	490	123	613	897
%	14.8	3.6	18.4	31.8	8.0	39.8	58.2
العينة	74	18	92	159	40	199	291
غير عضو	49	33	82	410	151	561	643
%	3.2	2.1	5.3	26.6	9.8	36.4	41.8
العينة	16	11	27	133	49	182	209
المجموع	277	89	366	900	274	1174	1540
%	18.0	5.8	23.8	58.4	17.8	76.2	100.0
العينة	90	29	119	292	89	381	500

3.3.1 نسب الاستجابة

بلغت نسبة استجابة الصحفيين في الاستطلاع 92.2%، في حين بلغت نسبة عدم الاستجابة 7.8% منهم 4.6% كانت الاستجابة بشكل جزئي على أسئلة الاستمارة وبلغت نسبة الصحفيين الذين رفضوا الاستجابة على كافة أسئلة الاستطلاع 3.2% كما هو موضح في الجدول (ب).

جدول رقم (ب): توزيع العينة حسب نسب الاستجابة والرفض

نتيجة الاتصال	العدد	%
تمت	461	92.2
تمت جزئياً	23	4.6
رفض الاجابة	16	3.2
المجموع	500	100

4.3.1 الصعوبات التي واجهت فريق جمع البيانات

ظهر العديد من الصعوبات التي واجهت فريق جمع البيانات والتي تمخضت عن عدم استجابة بعض الصحفيين، بالإضافة إلى وجود بعض المشاكل في الإطار مثل عدم صحة أرقام الهواتف أو أنها مفصولة أو أن أصحابها غير متواجدين في الأردن أو متقاعدين من العمل في القطاع الإعلامي.

5.3.1 جمع البيانات ومعالجتها

كما في الاستطلاعات السابقة، فقد تم في هذا الاستطلاع استخدام أسلوب جمع البيانات عن طريق الاتصال هاتفياً مع العينة المستهدفة، نفذ من خلال تدريب باحثات وباحثين من ذوي الخبرة والكفاءة على إجراء المقابلات الهاتفية مع المبحوثين بعيداً عن التحيز والايحاء في الاجابات لضمان دقة ونوعية جيدة في البيانات، حيث تم تدريبهم مسبقاً على كافة المفاهيم والمصطلحات الموجودة في الاستمارة. من جانب آخر، تم تدريب فريق مصغر من الباحثين والباحثات لأغراض تدقيق الاستمارات والتأكد من شمولية الإجابات واتساقها، بالإضافة إلى تدريب فريق آخر متخصص لترميز الأسئلة وخصوصاً الأسئلة المفتوحة، والتي غالباً ما تشتمل على بنود أخرى في بعض الأسئلة.

وتجدر الاشارة إلى أنه تم إعداد برنامج إدخال للبيانات باستخدام الحزمة البرامجية CSPro 5.1، آخذين بالاعتبار التدقيق على البيانات المدخلة من حيث تكرار الاستمارات المدخلة، والتدقيق على المدى لكل سؤال في الاستمارة وبعض قواعد الاتساق والشمول، ثم تم تحويل البيانات إلى الحزمة البرامجية الإحصائية SPSS، وذلك لأغراض إعداد الجداول الاحصائية وتحليل بيانات الدراسة واستخراج النتائج النهائية للتقرير.

- ثانيا: الخصائص الأساسية للمبحوثين

كما ذكر آنفا، اشتملت عينة الدراسة على نحو (461) إعلاميا من العاملين في قطاع الإعلام، خمسهم تقريباً من الإناث (21.5%)، الشكل رقم (1). وبالمقارنة وفق الفئات العمرية، شكلت الفئة العمرية (36 - 50) سنة النسبة الأعلى من العاملين ضمن مجتمع الدراسة وبنسبة (46.2%)، تلتها الفئة الشبابية (20 - 35) سنة بالمرتبة الثانية وبنسبة (29%) تقريبا، ثم حلت الفئة العمرية (51 - 60) سنة بالمرتبة الثالثة، الشكل رقم (2).

الشكل رقم (1): مجتمع الدراسة حسب الجنس

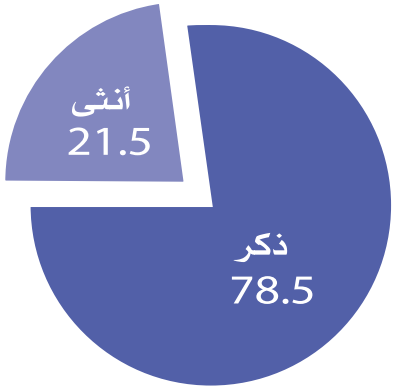

الشكل رقم (2): مجتمع الدراسة حسب العمر

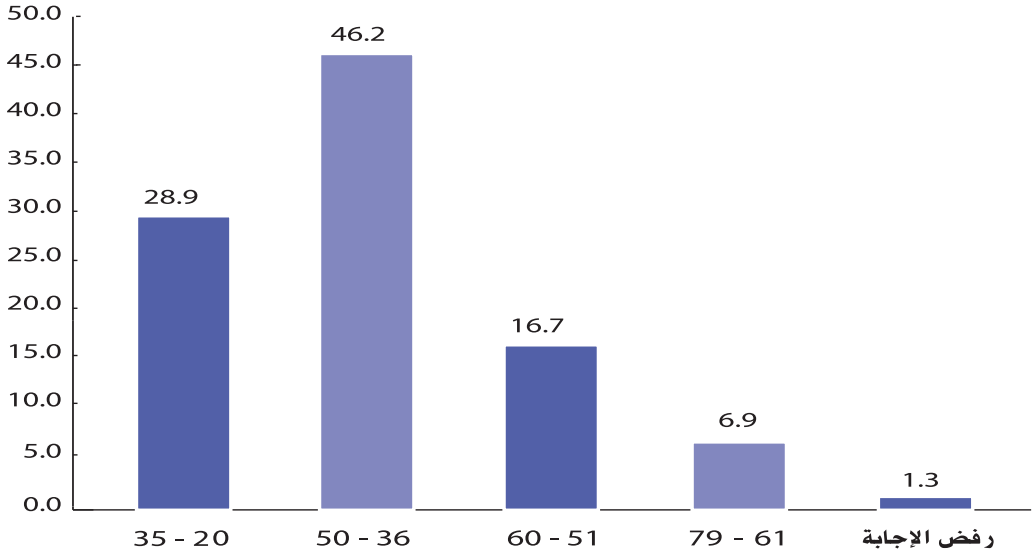

وكما هو معتاد في المسوحات السابقة، وكما هو موضح في الشكل رقم (3)، فقد احتل العاملون في قطاع الإعلام من المستويات الجامعية المختلفة، وعلى الرغم من انخفاض نسبتهم في العام 2013 بالمقارنة مع العام 2012، النسبة الأعلى من إجمالي العاملين وبنسبة تصل إلى (90.4%)، منهم (80%) من المستوى التعليمي بكالوريوس فما فوق، والباقي من مستوى الدبلوم المتوسط (10.4%). في الوقت ذاته، ارتفعت نسبة العاملين من المستوى التعليمي الدبلوم المتوسط فما دون في العام 2013 عما كان عليه في العام 2012 وبفارق يصل إلى (5.2%).

الشكل رقم (3): مجتمع الدراسة حسب المستويات التعليمية

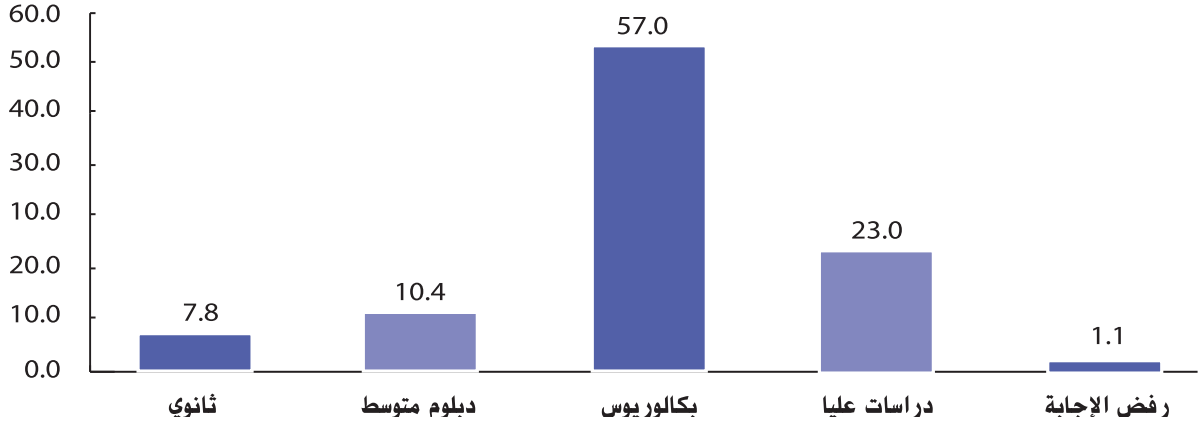

وحول التخصصات العلمية للمبحوثين، واصلت نسبة العاملين من خريجي الصحافة والاعلام في العام 2013 انخفاضها بالمقارنة عما كان عليه الحال في العامين 2011 (41.8%) و2012 (39%) لتصل إلى (36.2%). كذلك الحال بالنسبة لخريجي الآداب فقد واصلت انخفاضها من (19.6%) في العام 2011 إلى (12.1%) في العام 2012 ولتصبح (10.8%) في العام 2013. أما فيما يتعلق بالعاملين من تخصص العلوم السياسية، فقد تراجعت نسبتها بشكل ملحوظ من (16.3%) في العام 2012 إلى (9.6%) في العام 2013، (الشكل رقم (4)). وعلى العكس من ذلك، ارتفعت نسبة العاملين من تخصص إدارة الأعمال من (10.6%) في العام 2012 إلى (12.2%) في العام 2013.

ومن الممكن القول أن الوسط الإعلامي، قد شهد بعض التغيرات في تركيبته الأكاديمية، فعلى الرغم من تصدر خريجي الإعلام النسبة العظمى من العاملين في القطاع الإعلامي، إلا أنها تراجعت مقارنة بالعام 2012، وهذا يعكس التوقع بأن الذين قرروا إنشاء المواقع الإلكترونية الإخبارية لم يكونوا في غالبيتهم من خريجي الإعلام. كما أن مزودي المحتوى الإلكتروني ممن يعملون في هذه المواقع ربما لا يتطلب لديهم وجود الخبرات المهنية في مجال الصحافة، بل الحاجة إلى وجود خبرات تقنية، مما قد يؤثر في معطيات جديدة ترسخت خلال السنوات الماضية في التخصصات الأكاديمية لمجتمع الصحفيين.

الشكل رقم (4): مجتمع الدراسة حسب التخصصات العلمية

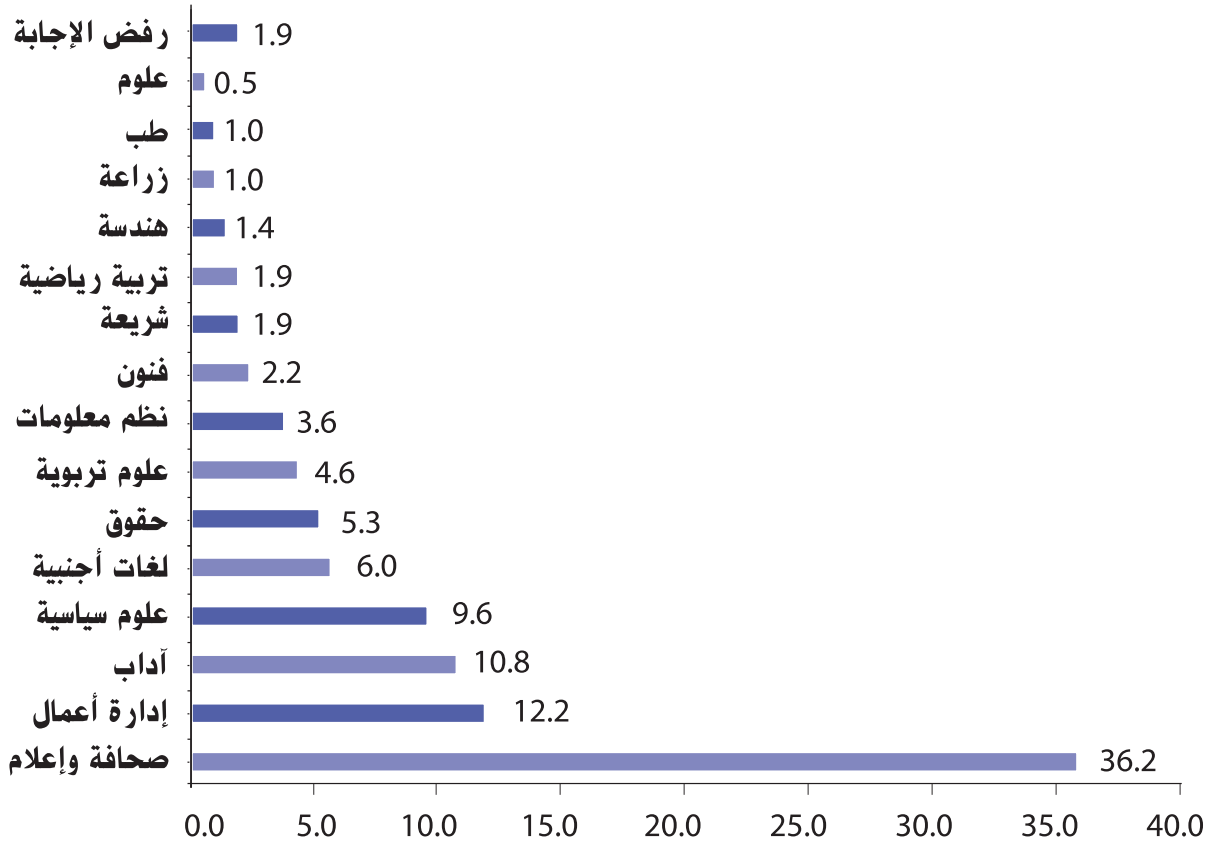

وفيما يتعلق بقطاع العمل، وكما هو مبين في الشكل رقم (5)، بينت نتائج الدراسة ارتفاع نسبة العاملين الإعلاميين في القطاع الخاص لتصل إلى أربعة أخماس الإعلاميين المستجيبين تقريبا (80.5%) مقارنة مع نسبتها في العام 2012 (75.4%). في المقابل انخفضت نسبة العاملين من الإعلاميين في القطاع الحكومي من (24.6%) في العام 2012 إلى (19.5%) في العام 2013.

والحقيقة المؤكدة هي أن القطاع العام (وكالة الأنباء - بترا - التلفزيون والإذاعة) لم يعد قادراً على استقطاب إعلاميين جدد نتيجة لسياسة الحكومة بوقف التعيينات وبالتالي، فإن الاتجاه والتمدد في إطار العينة ذهب لصالح قطاع الإعلام الخاص.

الشكل رقم (5): مجتمع الدراسة حسب قطاع العمل

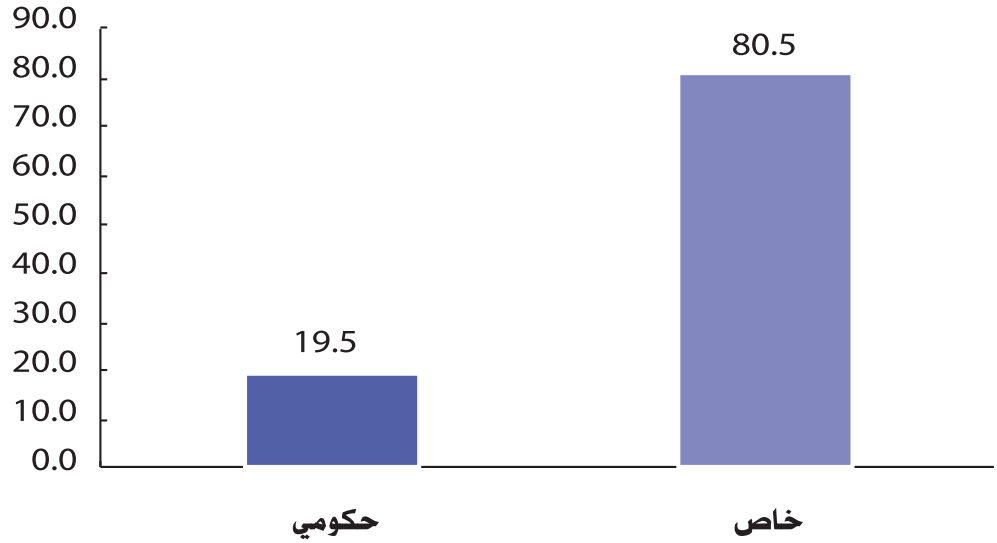

وأما بخصوص الخبرات العملية للإعلاميين، فقد لوحظ، وكما هو موضح في الشكل رقم (6)، ارتفاع قليل في نسبة العاملين ممن لديهم خبرات تزيد على العشر سنوات في العام 2013 لتصل إلى (67.5%) مقابل (66.2%) في العام 2012. كما لوحظ حدوث انخفاض طفيف في نسبة الاعلاميين ممن لديهم خبرة عملية تتراوح ما بين سنة وتسع سنوات.

الشكل رقم (6): مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة العملية في القطاع الإعلامي

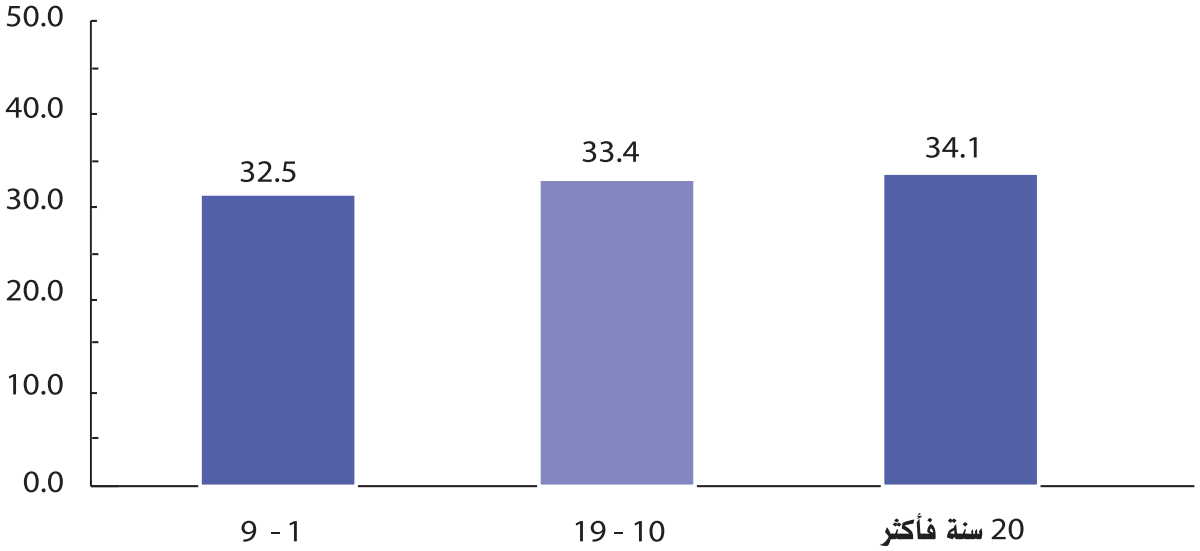

وبالنسبة لعضوية المستجيبين في نقابة الصحفيين الأردنيين، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكل رقم (7)، انخفاض نسبتهم في العام 2013 إلى (56.6%) إلى ما دون نسبتهم في العام 2012 (59.6%).

والواقع يشير بأنه ما لم يتغير قانون نقابة الصحفيين الأردنيين باتجاه فتح باب العضوية لجميع أنواع ووسائل العمل الإعلامي، فإن نسبة الطلب على عضوية النقابة تتراجع مقارنة بتوسع العاملين في قطاع الإعلام ممن لا يشملهم قانون النقابة، فالصحافة المكتوبة، ووكالة الأنباء، هي التي ترفد النقابة بالأعضاء، وحالياً لم تعد قادرة على استيعاب إعلاميين جدد تحت مظلتها.

الشكل رقم (7): مجتمع الدراسة حسب العضوية في نقابة الصحفيين

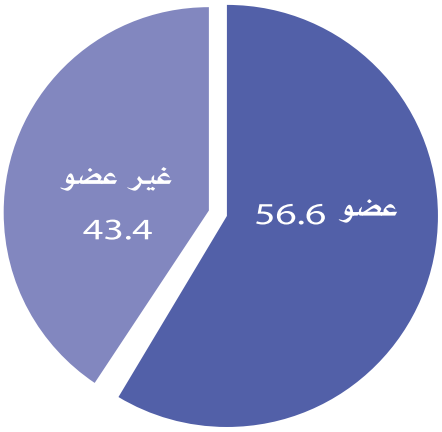

وحول المسميات الوظيفية لهؤلاء المبحوثين، وكما هو مبين في الشكل رقم (8)، فقد تراجعت خلال العامين 2012 و2013 نسب كل من يحمل صفة مندوب صحفي من (22.1%) إلى (20.8%)، ومحرر صحفي من (21.5%) إلى (16.3%)، وسكرتير تحرير من (6.7%) إلى (4.3%) مقابل ارتفاع نسب كل من رئيس تحرير من (8.3%) إلى (10.0%)، ومدير تحرير من (11.8%) إلى (15.0%). أما العاملون كمراسلين صحفيين ومصورين صحفيين فقد بلغت نسبة كل منهما في العام 2013 نحو (4.8%) و(4.3%) على التوالي.

الشكل رقم (8): مجتمع الدراسة حسب المسمى الوظيفي للعمل الرئيسي في مجال الصحافة

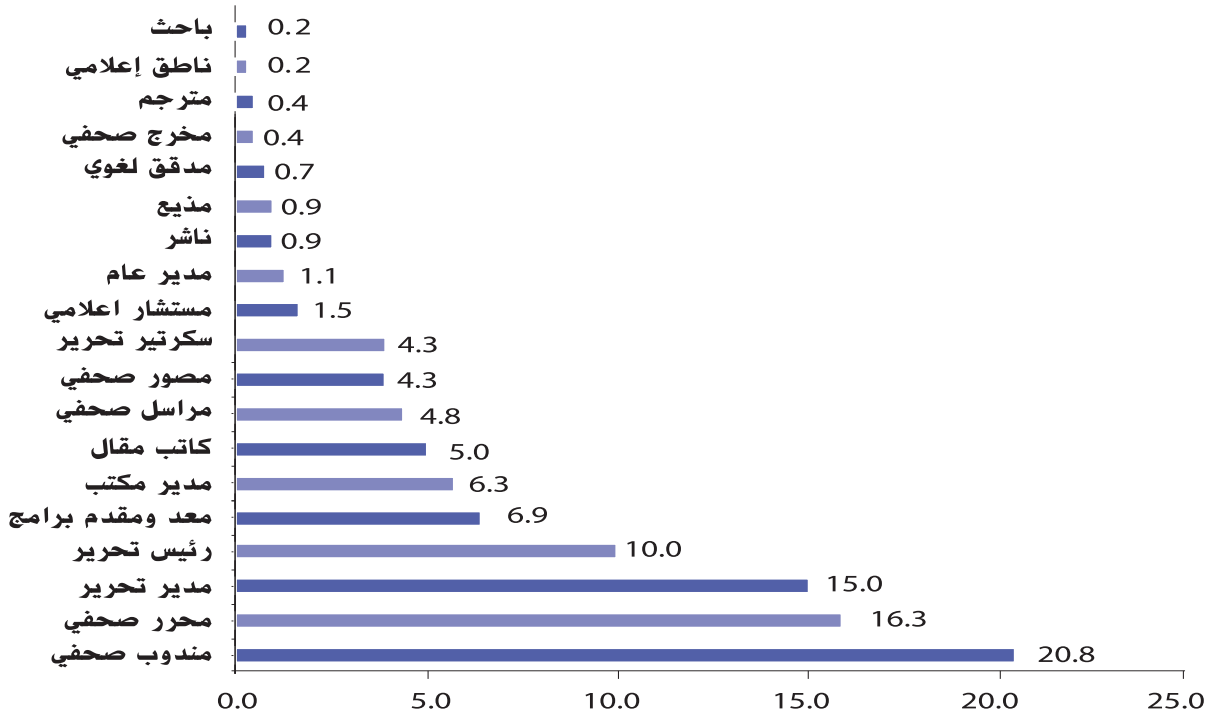

من جانب آخر، بينت نتائج الاستطلاع، وكما هو موضح في الشكل رقم (9)، تراجعاً ملحوظاً لنسبة المستجيبين من الإعلاميين الذين لديهم اعمال ثانوية يعملون بها إلى جانب عملهم في الإعلام من (34%) في عام 2011 و(36.2%) في العام 2012 إلى (27.3%) في العام 2013.

الشكل رقم (9): مجتمع الدراسة حسب الأعمال الثانوية

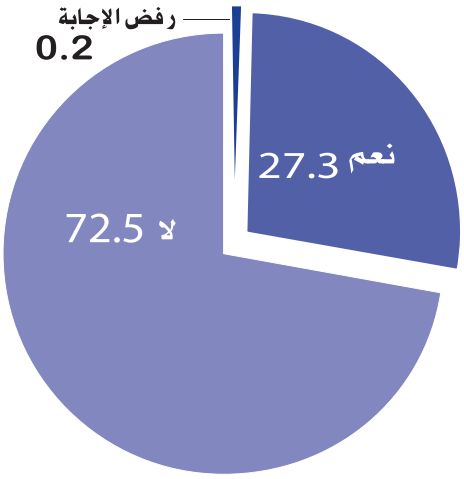

ويستدل من هذا التراجع الملحوظ في العمل الثانوي، إلى بروز ظاهرة جديدة، لا تعكس التزام الإعلاميين بالعمل في مهنتهم فقط، بل توجه الحكومة التي كانت تستقطب أكثرية الإعلاميين للعمل معها، سواء بوظيفة مستشار إعلامي أو صحفي في إحدى الدوائر الإعلامية، إلى وقف هذه التعيينات. كما أن العاملين في الإعلام الإلكتروني الذي توسع وشملته عينة هذا الاستطلاع ليس متاحاً للمشتغلين فيه العمل بوظائف أخرى.

وبناء عليه، وكما هو موضح في الشكل رقم (10)، تراجعت نسبة العاملين في القطاع الحكومي نتيجة لانخفاض الأجور فيه مقارنة بالقطاع الخاص من (23.9%) في العام 2012 لتصل إلى (15.1%) في العام 2013.

الشكل رقم (10): التوزيع النسبي للمستجيبين ممن لديهم أعمال ثانوية حسب قطاع العمل (حكومي أو خاص)

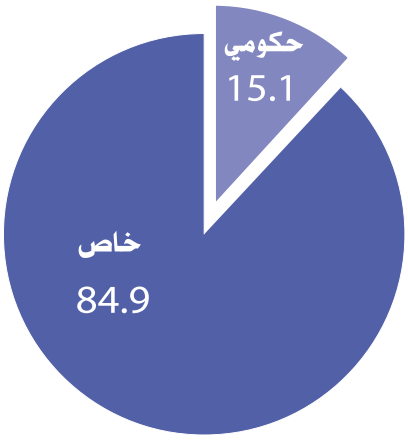

أما فيما يتعلق بالمسمى الوظيفي للعمل الثانوي، وكما هو موضح في الشكل رقم (11)، فقد كان أعلاه كمدرب ومحاضر (9.5%) فرئيس تحرير (8.7%)، ثم كمستشار إعلامي (7.9%).

الشكل رقم (11): المسمى الوظيفي للعمل الثانوي حسب إفادات الصحفيين

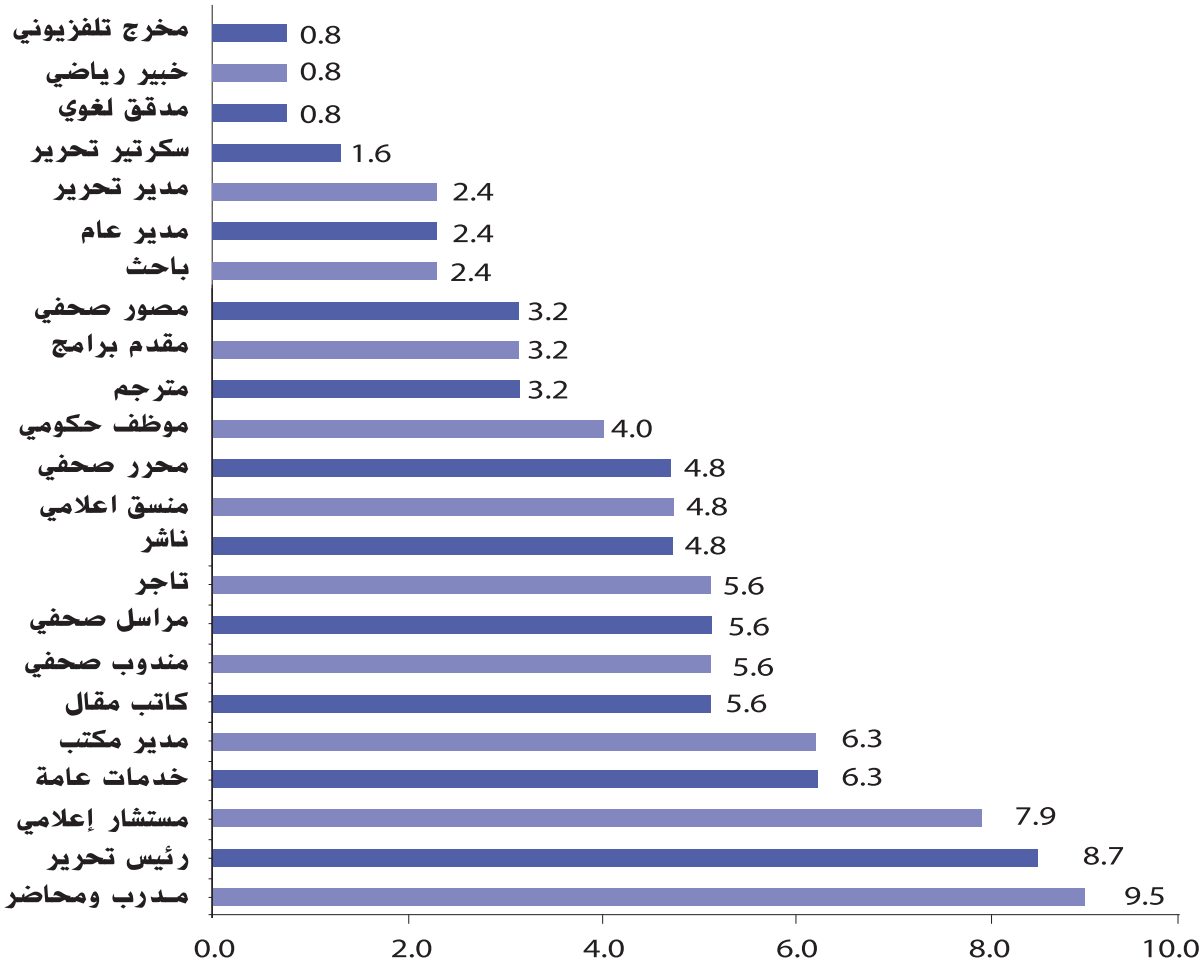

• ثالثاً: حالة الحريات والتشريعات الإعلامية

1.3 وضع الحريات الإعلامية

بقيت حالة من يعتقدون أن حالة الحريات الإعلامية لم تتغير عالية جداً (31.7%)، إلا أنه منذ السطر الأول لاستطلاع الرأي، تشير النتائج إلى أن قناعة الصحفيين فيما يتعلق بحالة الحريات الإعلامية، بأنها تراجعت بشكل ملحوظ تبدو واضحة جداً، ويكفي قراءة نتائج الإجابة على السؤال الأول من الاستطلاع، فمنهم من يعتقد بأن الحريات تراجعت بشكل كبير وصلت إلى (21.3%)، في حين أن من يراها تقدمت بدرجة كبيرة بنسبة بلغت (6.4%). ولدى مقارنتها بنتائج عام 2012، بلغت نسبة من يرى أنها تراجعت بشكل كبير نحو (14%)، ونسبة من يرى أنها تقدمت بدرجة كبيرة نحو (8.5%).

وفي ذات السياق؛ فإن نسبة من يراها قد تراجعت بشكل متوسط بلغت (23%)، ونسبة الذين يجدون بأنها تقدمت بشكل متوسط بلغت 10.2%. وبالعودة إلى نتائج عام 2012، فقد جاءت متقاربة جداً بنسبة (14.4%) لمن يراها تراجعت بشكل متوسط، وبنسبة (16.3%) لمن يراها تقدمت بشكل متوسط.

أما واقع الحال، فإنه ووفقا لما يعكسه مزاج ومواقف الصحفيين، يشير إلى أن الانفراج الذي شهده الإعلام في عام 2011 على وقع الاحتجاجات والحراك الشعبي بدأ يتراجع بشكل ملموس.

الشكل رقم (12): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع في حالة الحريات الإعلامية، 2013

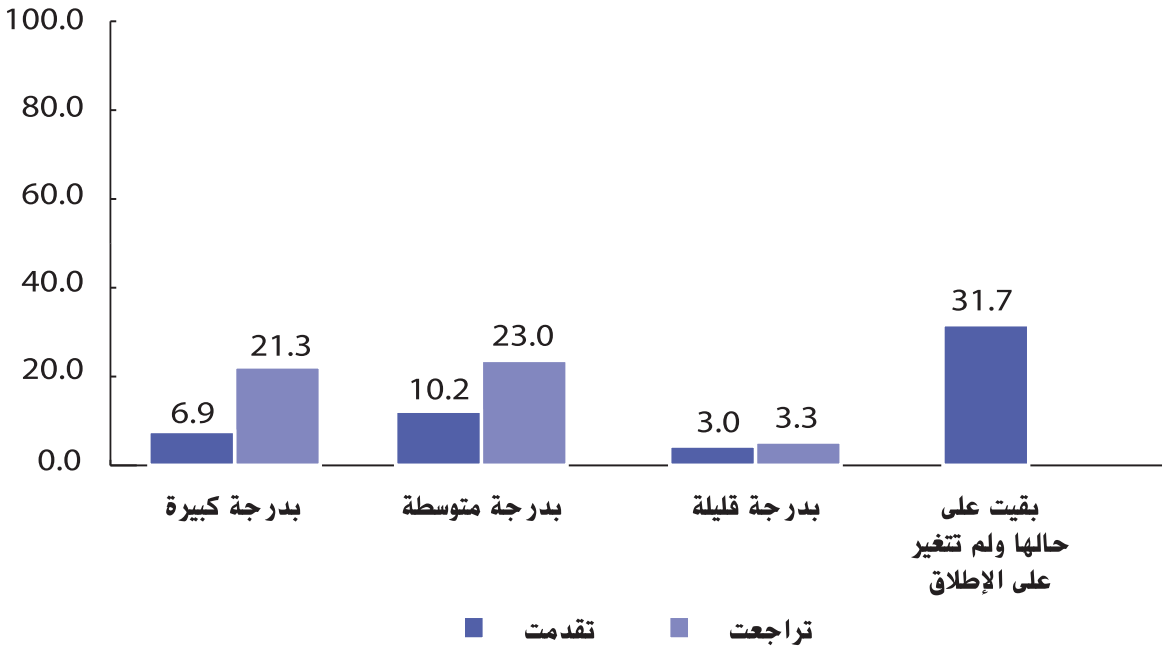

ويتضح من الشكل رقم (13) أن تراجع الحريات الاعلامية في العام 2013 كان انعكاسه أكبر على الإعلاميين الذكور وبنسبة (50.6%) مقابل (31%) في العام 2012. وبالتالي، انخفضت نسبة القائلين من الذكور بأنها تقدمت من (33.7%) في العام 2012 إلى (19.1%) في العام 2013.

الشكل رقم (13): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الاردن والجنس، 2013

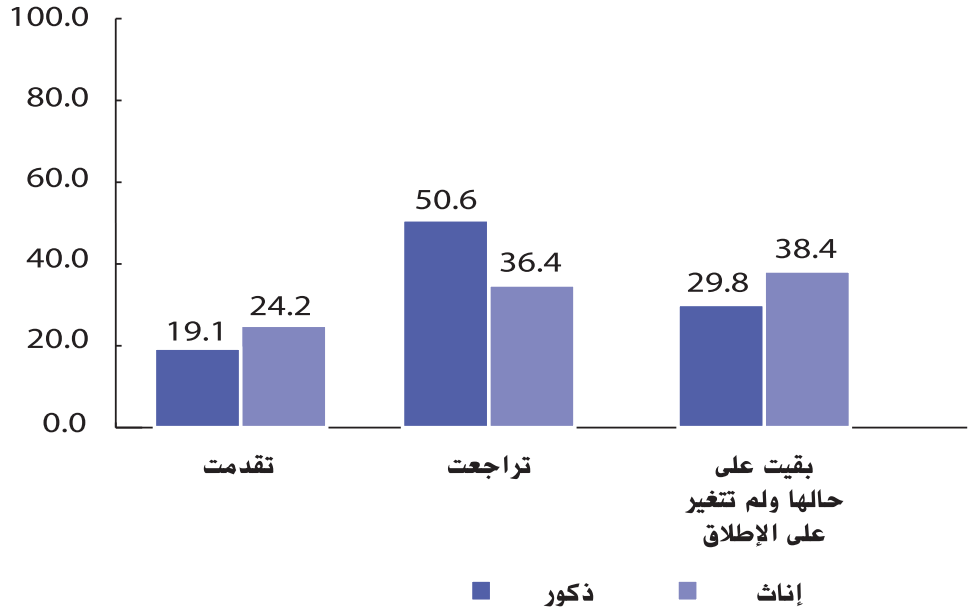

ويبدو أن تراجع حالة الحريات الإعلامية ملموسة أكبر لدى الإعلاميين في القطاع الخاص (49.6%)، وكما هو مبين في الشكل (14)، منها لدى الإعلاميين في القطاع الحكومي (38.9%)، وهذا أمر متوقع، فالعاملون في القطاع الخاص لديهم هوامش أوسع للانتقاد من العاملين في الإعلام الحكومي.

الشكل رقم (14): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن وقطاع العمل، 2013

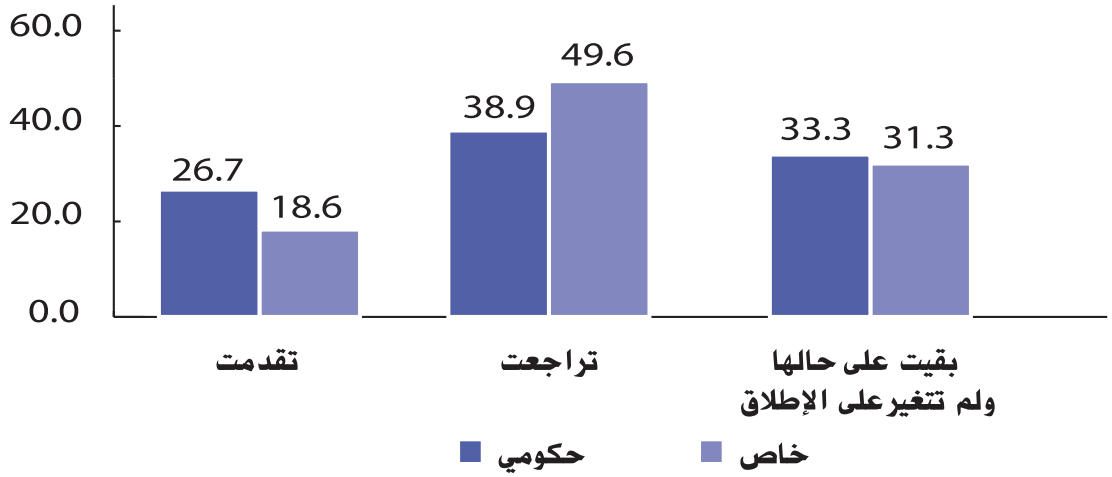

وقد جاء تراجع الحريات وفقا لسنوات الخبرة، وكما هو موضح في الشكل رقم (15)، متقاربا، تراوح ما بين (46.7%) لسنوات الخبرة الأدنى (1-9) و(48.4%) للإعلاميين ممن وصلت سنوات خبراتهم عشرين سنة فأكثر.

الشكل رقم (15): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن سنوات الخبرة، 2013

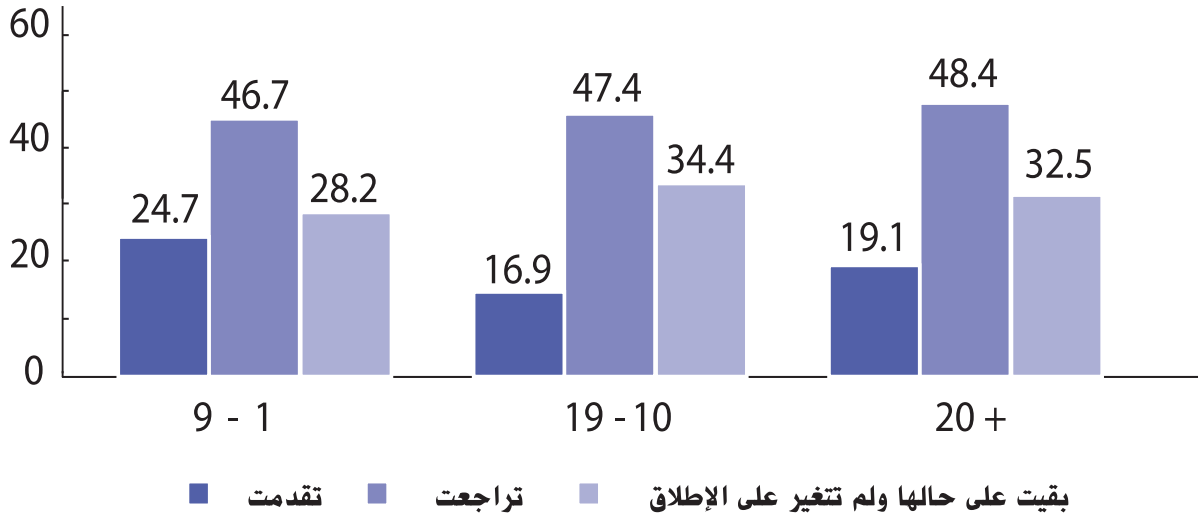

وحول تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن خلال الفترة (2006 ـ 2013)، وكما هو موضح في الجدول رقم (1)، فقد شهدت هذه الفترة تذبذبا في الحريات الإعلامية، ففي حين شهدت الحريات الإعلامية تقدماً ملموساً في العام 2006 وصل إلى نسبة (40%) من إجمالي المستجيبين وصعودا آخر في العام 2011 وصل إلى نسبة (41.5%)، حدث تراجع ملحوظ بنسب القائلين بحدوث تقدم عليها في العام 2012 انخفض إلى (31.5%)، إلى أن وصل الى (20.1%) في العام 2013. في المقابل، ارتفعت نسبة القائلين بتراجعها خلال العامين 2012 و2013 لتصل إلى كل من (33.1%) و(47.6%) على التوالي. مما يؤكد رأينا في الاستطلاع عام 2012 على أن الصحفيين في إجاباتهم لا يأخذون بجدية الكلام الكثير عن الإصلاح، ولا يعولون كثيراً على الاستراتيجية الإعلامية التي حملت وعوداً بإصلاح قطاع الإعلام وزيادة مساحة الحريات، لأنهم يرون في الممارسات اتجاهاً مناقضاً للتصريحات.

الجدول رقم (1): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع لحالة الحريات الإعلامية في الأردن (2006 - 2013) (%)

	تقدم بدرجة كبيرة	تقدم بدرجة متوسطة	تقدم بدرجة قليلة	تراجع بدرجة كبيرة	تراجع بدرجة متوسطة	تراجع بدرجة قليلة
2006	7.2	22.4	10.4	14.0	17.2	4.8
2007	7.0	17.0	4.3	6.1	15.5	3.3
2008	10.6	22.1	5.7	3.9	5.7	1.5
2009	4.5	14.2	4.6	6.9	12.8	2.2
2010	4.6	11.1	2.8	17.0	18.0	5.1
2011	15.4	20.1	8.0	11.9	14.3	1.8
2012	8,5	16,3	6,7	14,0	14,4	4,7
2013	6,9	10,2	3,0	21,3	23,0	3,3

وعلى ضوء ذلك، فإن صورة الإعلام ازدادت سوءا في عيون الصحفيين في العام 2013، فقد ارتفعت نسبة من يرونها متدنية من (19.9%) في العام 2012 إلى (29.7%) مسجلة ارتفاعاً يصل إلى (9.8%). كذلك، تراجعت نسبة من يرونها مقبولة من (29.3%) في العام 2012 إلى (23.9%) في العام 2013 وبتراجع يصل إلى (5.4%). في المقابل، تراجعت نسبة من يرون أنها جيدة أو ممتازة على الترتيب من (19.3%) و(4.1%) في العام 2012 إلى (13.9%) و(3.9%) في العام 2013.

وبشكل عام، استمرت المؤشرات السلبية في تقدم ملحوظ في العام 2013، في الوقت ذاته الذي سجل فيه تراجع المؤشرات الإيجابية.

الجدول رقم (2): وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن بين (2006 - 2013) (%)

السنة	متدنية	مقبولة	متوسطة	جيدة	ممتازة
2006	22,8	27,6	28	18,4	3,2
2007	17,4	29,7	30,6	19,3	2,8
2008	9,3	28,7	30,4	26,7	4,6
2009	19,9	29,4	29,4	19,6	2
2010	23,4	26,9	28,1	18,4	3,2
2011	16,8	23,3	34,5	20,5	4,8
2012	19,9	29,3	27,4	19,3	4,1
2013	29,7	23,9	28,4	13,9	3,9

وحول مؤشر الحريات، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكل رقم (16)، باستمرار تراجع المؤشر باثنتي عشرة نقطة مئوية وذلك من (53%) في العام 2011 إلى (41%) في العام 2013 لتقترب من مستواها في العام 2010 (40.9%).

الشكل رقم (16): مؤشر الحريات العامة خلال الفترة (2007 - 2013)

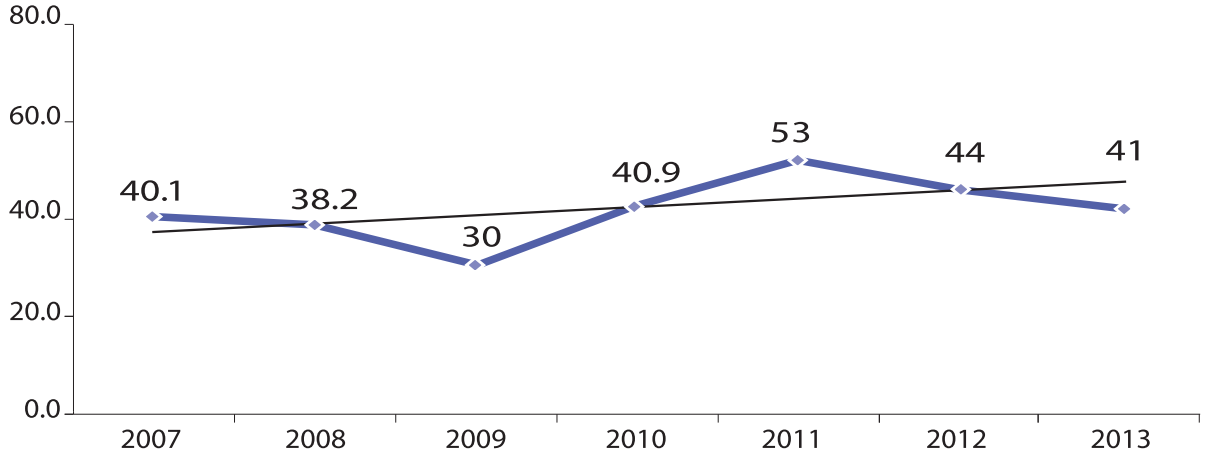

2.3 أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام

وحول أثر التشريعات الاعلامية على حرية الاعلام، وبتقارب ملحوظ مع ما تم تسجيله في العام 2012، فإن (55.7%) من المستجيبين ضمن الاستطلاع 2013 يعتقدون بأن التشريعات الإعلامية تعتبر قيداً على حرية الإعلام. الشكل رقم (17) والجدول رقم (3)

ليس غريبا أن يعتبر غالبية الصحفيين بأن التشريعات تشكل قيداً على حرية الإعلام، إذ أنه أمر متوقع نتيجة الارتدادات الناجمة عن تعديلات قانون المطبوعات والنشر الذي أقر عام 2012، علما بأن إنفاذه بدأ في أول شهر حزيران 2013 بحجب (291) موقعاً إخبارياً إلكترونياً بسبب عدم تجاوب ناشريها مع شروط الترخيص الواردة بالقانون.

الشكل رقم (17): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، 2013

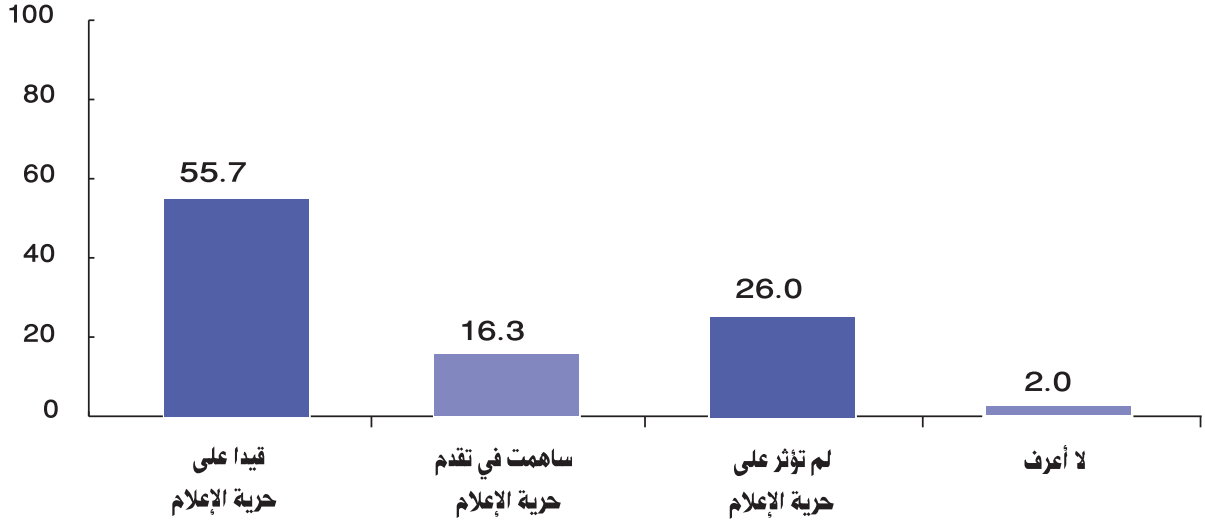

الجدول رقم (3): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، 2006 ـ 2013

	قيداً على حرية الإعلام	ساهمت في تقدم حرية الاعلام	لم تؤثر على حرية الإعلام	لا أعرف/ رفض الاجابة
2006	61.6	10.4	26.0	2.0
2007	38.7	18.2	41.9	1.2
2008	26.9	31.4	40.9	0.8
2009	33.6	15.9	48.0	2.5
2010	41.8	16.2	41.6	0.4
2011	47.8	12.8	39.0	0.4
2012	57.3	13.0	29.1	0.6
2013	55.7	16.3	26.0	2.0

والمتتبع لآراء المستطلعين وفق الجنس خلال العام 2013، كما في الشكل رقم (18)، يلاحظ أن نسبة الذكور الذي يرون بأن التشريعات الاعلامية تشكل قيدا على حرية الاعلام أعلى منها قليلا من الإناث وبنسبة (2%)، بينما هي أعلى قليلا لدى الإناث من الذكور اللواتي ترى بأن التشريعات ساهمت في تقدم الإعلام وبذات النسبة.

الشكل رقم (18): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام وفق الجنس، 2013

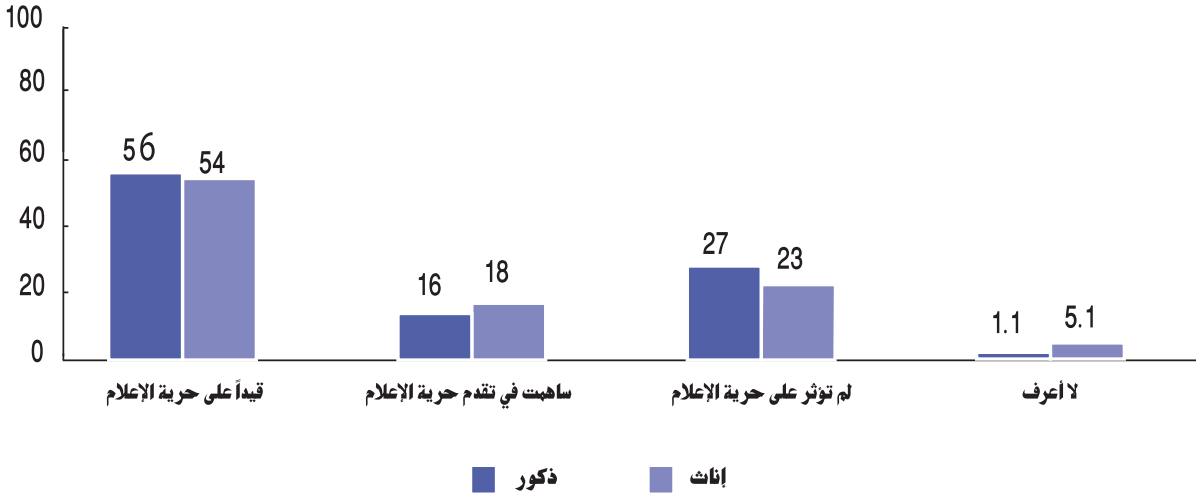

وفي السياق ذاته، ووفقا لسنوات الخبرة، وكما هو مبين في الشكل رقم (19)، فإن العاملين من كافة السنوات يرون أيضا بأن التشريعات الإعلامية شكلت قيدا على حرية الإعلام بنسبة تتراوح ما بين (53.5%) من ذوي الخبرات الأعلى أي عشرين سنة فأكثر ونحو (60%) من ذوي الخبرات الإعلامية المتوسطة أي التي تتراوح ما بين عشر سنوات وتسع عشرة سنة.

الشكل رقم (19): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام وفق سنوات الخبرة، 2013

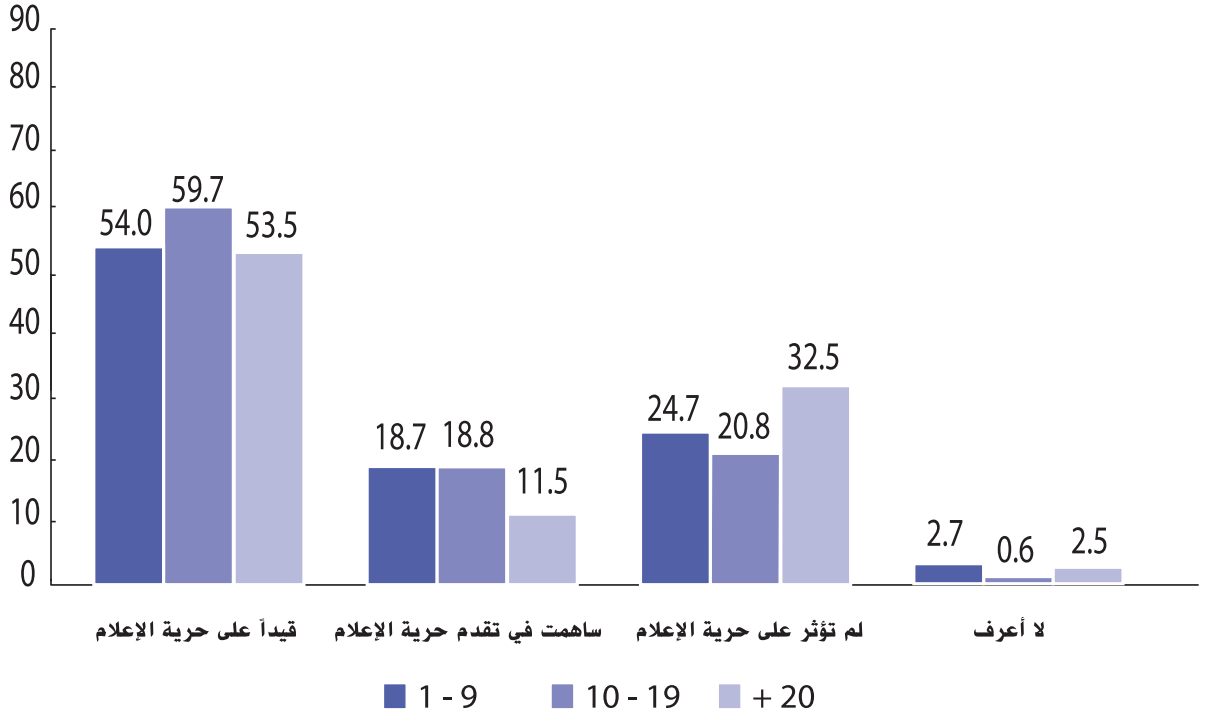

أما ما يراه الإعلاميون وفقا لقطاعات عملهم، فإن نسبة العاملين منهم لدى القطاع الخاص الذين يرون أنها تشكل قيدا على حرية الإعلام أعلى من نسبة العاملين لدى القطاع الحكومي (الشكل رقم 20).

الشكل رقم (20): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام وفق قطاع العمل، 2013

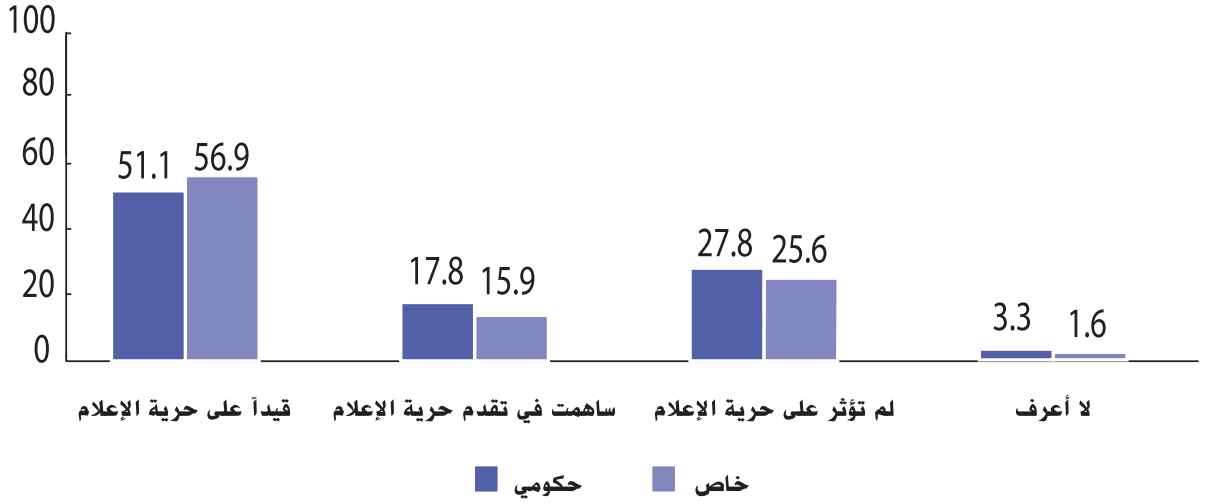

3.3 التشريعات التي تشكل قيدا على حرية الإعلام

يبدو أن المشهد الإعلامي من التشريعات المقيدة لحرية الإعلام لم تأت بجديد في العام 2013 عما كان عليه الحال في العام 2012، إذ جاءت قوانين المطبوعات والنشر (91.1%) ومحكمة أمن الدولة (87%) والعقوبات (76%) والمحاكمات الجزائية (74.3%) في مقدمة هذه القوانين التي يعتقد الصحفيون أنها تفرض قيوداً على حرية الصحافة، مع ملاحظة أن آراء المبحوثين الذي سجلها استطلاع عام 2012 تقريبا لبعض القوانين

وبالذات لكل من قانوني محكمة أمن الدولة والمطبوعات والنشر بحصولهما على نسبة (98%)، قد توارى عن الأنظار تماما في هذا العام، مع تأكيد الوسط الإعلامي، وفق الاستطلاع الحالي وكما هو في الاستطلاعات السابقة (2006 - 2012)، وكما هو مبين في الجدول رقم (4)، على مواصلة عدم رضائه عن مجمل هذه القوانين، ولما تشكله من أخطار على حرية الإعلام وعملهم كإعلاميين من حيث الحصول على المعلومات أو تعرضهم للملاحقات الأمنية.

وفي التفاصيل ملاحظة تستحق التوقف، فقانون المطبوعات والنشر الذي أعتبره (97.6%) من الإعلاميين وفق استطلاع عام 2012 قيداً على حرية الإعلام، تراجعت نسبتهم وفق الاستطلاع الحالي وبعد نفاذ القانون إلى (91.1%)، مما يعني بأن بعض الإعلاميين قد تعاملوا مع هذا القانون كأمر واقع لا مناص منه.

الجدول رقم (4): النسبة المئوية للمستجيبين حسب القوانين التي تشكل قيداً على حرية الإعلام للسنوات 2006 ـ 2013

	العقوبات	المطبوعات والنشر	محكمة أمن الدولة	وثائق وأسرار الدولة	الإعلام المرئي والمسموع	نقابة الصحفيين	المحاكمات الجزائية	ضمان حق الوصول للمعلومات
2006	94.2	94.2	83.8	67.5	51.9	42.9	-	-
2007	88.7	88.6	79.2	70.1	60.3	45.1	-	-
2008	83.8	80.5	82.7	76.0	70.2	48.5	-	-
2009	81.0	83.7	84.5	79.1	72.8	61.6	-	-
2010	86.3	77.3	91.5	77.7	64.9	57.8	82.5	59.7
2011	77.9	95.4	97.1	83.7	77.4	68.6	89.9	74.8
2012	74.6	97.6	97.6	88.3	85.6	71.5	91.1	79.7
2013	75.9	91.1	86.8	71.6	67.7	57.2	74.3	65.8

1.3.3 المواد القانونية التي تشكل قيداً على حرية الإعلام

يبدو في استطلاع عام 2013، ان هناك إصراراً من الاعلاميين بمختلف منابرهم على ما أوردوه في استطلاع عام 2012 حول أكثر مواد القوانين التي تعمل على تقييد الحرية الاعلامية، فهناك إجماع كامل من قبل المستجيبين على أن المواد التالية، وكما هو مبين في الجدول رقم (5)، تشكل قيداً تاما على الحرية الإعلامية، وتشمل كلا من توقيف الصحفيين ضمن قانون أصول المحاكمات الجزائية، وتوقيفهم في قضايا المطبوعات على خلفية قانون محكمة أمن الدولة والعقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها، والسرية المفروضة على الحصول على المعلومة ضمن قانون وثائق وأسرار الدولة ومنع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة ضمن قانون نقابة الصحفيين بنسب تتراوح ما بين (99.5%) و(100%)، يلي ذلك كل من المواد الخاصة بالصلاحيات المطلقة الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلب الترخيص (96.5%)، والعقوبات المالية الباهظة الواردة في قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته الاخيرة في العام 2012، والرقابة والإشراف على البرامج ضمن قانون الإعلام المرئي والمسموع (89.1%). وعلى نحو أقل، كل من إعطاء سلطة لمدير عام المطبوعات والنشر ضمن قانون المطبوعات المشار إليه آنفا (82.1%)، ثم

ذم هيئة رسمية ضمن قانون العقوبات (80.5%).

أما جرائم تهمة التعدي على الأديان (53.3%) والإساءة للوحدة الوطنية وإثارة النعرات بنشر أخبار أو معلومات كاذبة (54.4%) فإن غالبية الجسم الإعلامي لا يرى بها خطراً داهماً عليهم. ومن المفهوم أن هذا الشبه والتقارب في النسب يغطي فقط الإعلاميين الذين اعتبروا بأن القوانين مقيدة لحرية الإعلام.

الجدول رقم (5): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أكثر المواد القانونية تقييداً لحرية الإعلام، 2013

توقيف الصحفيين في قضايا المطبوعات	100
منع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة	100
السرية المفروضة على الحصول على المعلومة	100
العقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها	99.5
توقيف الصحفي	99.5
الصلاحيات المطلقة الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلبات الترخيص	96.6
العقوبات المالية الباهظة	95.3
الرقابة والاشراف على البرامج	89.1
إعطاء سلطة لمدير عام دائرة المطبوعات والنشر في حجب المواقع الإلكترونية الإخبارية غير المرخصة إذا ارتكبت مخالفة لأحكام القانون	82.1
ذم هيئة رسمية (مثل الاجهزة الامنية والجيش ...الخ)	80.5
اعتبار مالك أو ناشر المطبوعة الالكترونية مسؤولا عن تعليقات القراء على المواد الصحفية المنشورة على المطبوعة الإلكترونية	78.6
الترخيص المسبق للبث الهوائي	78.2
جرائم تقويض نظام الحكم السياسي أو التحريض على مناهضته	75.9
المسؤولية الجزائية المفترضة لرئيس تحرير المطبوعة الدورية	72.6
جريمة الذم والقدح بحق الاشخاص العاديين والموظفين العامين	70.8
اعتبار المواقع الإلكترونية الإخبارية ملزمة بالتسجيل والترخيص في دائرة المطبوعات والنشر	65.4
الإساءة للوحدة الوطنية وإثارة النعرات بنشر أخبار أو معلومات كاذبة	54.4
جرائم التعدي على الأديان	53.3
المواد التي تفرض تحري الحقيقة والنزاهة والدقة والموضوعية عند عرض المادة الصحفية	51.7

4.3 التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية

ازدادت قناعة الصحفيين أكثر بأن الحكومة لم تلتزم بتطبيق وممارسة التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الإعلامية، فهناك من يرى بأنها لم تلتزم إطلاقاً بذلك بنسبة (29.9%) وقد ارتفعت عن نسبتها في العام 2012 حيث بلغت (28.3%)، وذات الأمر فإن من يراها التزمت بدرجة كبيرة تراجعت نسبتهم من (6.9%) عام 2012 إلى (5.4%) عام 2013. كذلك، ارتفعت نسبة القائلين منهم بأن الحكومة التزمت بتطبيق هذه التعديلات بدرجة قليلة من (22.4%) إلى (31.5%)، وهي كما تم استنتاجه في العام الماضي وبشكل عام، تعكس رأي الإعلاميين بعدم احترام الحكومة للدستور وحرية الإعلام، الشكل رقم (21).

الشكل رقم (21): الآراء حول التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية

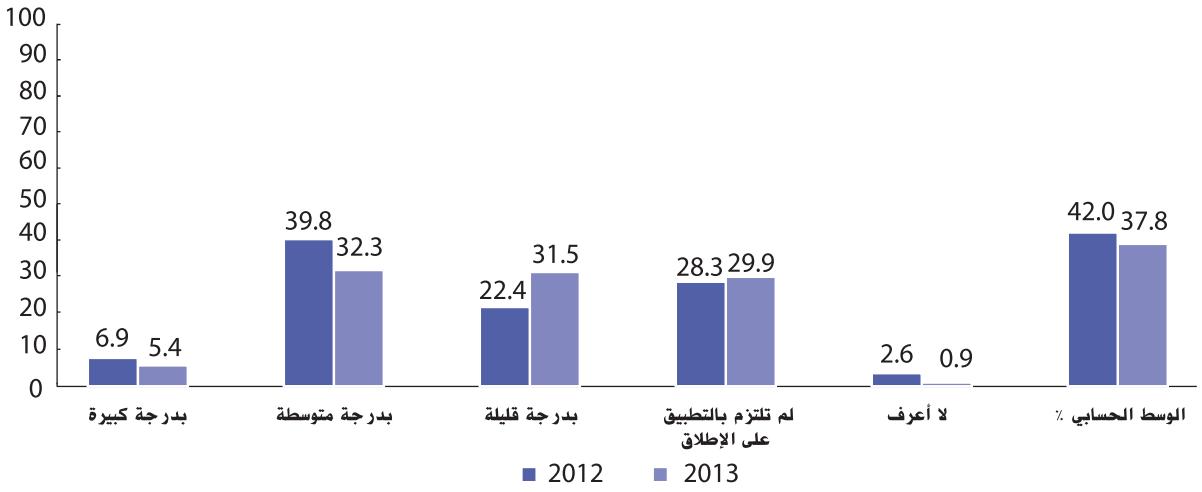

5.3 مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الرسمية في الأردن

بينت نتائج استطلاع 2013 المتعلقة بالإعلام الرسمي والتي تشمل أجهزته المرئية والمسموعة والمقروءة، ارتفاع كل من الوسط الحسابي ووفق درجاتها المختلفة لآراء المستجيبين الإعلاميين نسبيا نحو ما يتعلق بدرجة الاعتقاد بأن كلا من الإذاعة والتلفزيون الرسميين يتمتعان بحرية إعلامية بالمقارنة مع ما أفرزته نتائج استطلاع عام 2012، وذلك كما هو مبين في الجدول رقم (6)، الأمر الذي يعكس تحركا نسبيا للمعنيين في هاتين المؤسستين نحو تحسين وتطوير الأداء فيهما. بينما حافظت وكالة الانباء الأردنية نسبيا على آراء المستجيبين كوسط حسابي وبدرجة كبيرة على ذات القيم التي أفرزتها نتائج استطلاع عام 2012.

الجدول رقم (6): درجة الاعتقاد بأن المؤسسات الإعلامية الرسمية تتمتع بحرية إعلامية، (%)

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا ي / تتمتع على الاطلاق	رفض الاجابة / لا أعرف	المجموع	الوسط الحسابي
الإذاعة الأردنية	7,8	26,2	34,9	27,8	3,3	100	38.2
التلفزيون الأردني	4,6	24,5	35,6	32,5	2,8	100	33.7
وكالة الأنباء الأردنية	8,0	30,2	32,8	28,2	0,9	100	39.4

6.3 مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الخاصة في الأردن

أما فيما يتعلق بمؤسسات المرئي والمسموع والمقروء الخاصة في الأردن، فقد حدث تراجع في آراء المستجيبين من الإعلاميين حول مساهمتها في رفع مستوى الحرية الإعلامية التي تمتعت بها خلال عام 2013 مقارنة مع حالها في العام 2012، فبالنسبة لمحطات التلفزة الخاصة، وكما هو مبين في الجدول رقم (7)، فقد انخفض الوسط الحسابي للمستجيبين القائلين بارتفاع مستوى الحرية الإعلامية بمحطات التلفزة الخاصة من (73.9%) وفق استطلاع 2012 إلى (68.8%) في العام 2013، وذلك انعكاسا لانخفاض نسبة القائلين من المستجيبين بأنها بدرجة كبيرة من (45.7%) وفق استطلاع 2012 إلى (36.9%) وفق استطلاع 2013. وكذلك الأمر بالنسبة للمحطات الاذاعية الخاصة، فقد تراجع الوسط الحسابي لها من (72.5%) وفق استطلاع عام 2012 إلى (67.8%) وفق استطلاع 2013 وذلك انعكاسا لانخفاضها بدرجة كبيرة من (40.9%) وفق استطلاع عام 2012 إلى (34.9%) وفق استطلاع عام 2013.

تراجع حالة الحريات الإعلامية وفق الاستطلاع بالتلفزيونات والإذاعات الخاصة يعود بالدرجة الأولى إلى أن معظم الإذاعات وبشكل خاص تركز على الترفيه، في حين - وباستثناء قناة رؤيا - ظل الاعلام التلفزيوني محدود الانتشار والإمكانات، وبالتأكيد فإن تراجع حالة الحراك الشعبي أثر على محتوى الإذاعات والتلفزة الخاصة.

الجدول رقم (7): درجة الاعتقاد بمساهمة مؤسسات المرئي والمسموع الخاصة في الأردن في رفع مستوى الحرية الإعلامية في عام 2013، (%)

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم ترفع مستوى الحريات الاعلامية على الاطلاق	لا أعرف	المجموع	الوسط الحسابي
محطات التلفزة الخاصة	36.9	41.6	11.9	9.3	0.2	100	68.8
المحطات الإذاعية الخاصة	34.9	40.6	13.0	9.3	2.2	100	67.8

- رابعا: الإعلام الإلكتروني

1.4 تعديلات قانون المطبوعات والنشر الخاصة بالمواقع الإلكترونية

على الرغم من تراجع الاعلاميين الطفيف في بعض الأحيان في العام 2013 عن موقفهم تجاه قانون المطبوعات والنشر المعدل، فقد بين الاستطلاع، كما هو موضح في الجدول رقم (8)، ثبات موقفهم النسبي تجاه هذا القانون بنسبة (44.5%) كرافضين للقانون مقابل (45.3%) من الإعلاميين في العام 2012، إذ يرون شرط الترخيص المسبق الذي تضمنه القانون قيداً على الحرية الإعلامية. في الوقت ذاته، بينت النتائج تراجع نسبة المستجيبين الذين يرون بأنه لم يؤثر على حرية الإعلام من (32.7%) في العام 2012 إلى (27.5%) وفق استطلاع 2013. أما بالنسبة للإعلاميين الذين يرون فيه أنه ساهم في تقدم حرية الإعلام، فقد بين استطلاع 2013 ارتفاع نسبتهم إلى (27.1%) مقابل (21.9%) من الإعلاميين المستطلعين في العام 2012.

من المهم الإشارة إلى أنه لا يوجد حالة إجماع عند الإعلاميين على رفض قانون المطبوعات، فهناك من يعملون بالإعلام - خاصة الإعلام الرسمي والصحافة المكتوبة - يعتقدون أن الإعلام الإلكتروني قد أضر

بسمعة وصورة الصحفيين والإعلام بشكل عام، والأهم أنه لا يجوز أن تكون الصحافة مهنة لكل من كان دون مواصفات وضوابط ومحددات مهنية.

وعلى الرغم من تراجع نسبة الاعلاميين المتعلق بقضية حجب المواقع الإلكترونية غير المرخصة بموجب القانون، إلا أن نحو (49.5%) من المستطلعين يرون فيه قيدا للحريات مقابل (54%) من المستطلعين في العام 2012. ولقد لوحظ في استطلاع 2013 ارتفاع نسبة من يعتقدون بأنه ساهم في تقدم حرية الإعلام مقابل (16.5%) في العام 2012، وتراجع نسبة من يقفون موقفاً سلبياً ولا يرون بأنه يؤثر على حرية الإعلام من (29%) في العام 2012 إلى (26.9%) في الاستطلاع الأخير.

أما بالنسبة لآراء المستطلعين في العام 2013 حول حجب المواقع بقرار قضائي، فلم يطرأ تغيير يذكر على موقفهم عن العام 2012 في كونه قيدا على حرية الإعلام وذلك بنسبة (49%) من المستجيبين في العام 2013 مقابل (48.6%) في العام 2012. من جانب آخر، ارتفعت نسبة الإعلاميين في الاستطلاع الأخير الذين يرون أنه ساهم في تقدم حرية الاعلام إلى نحو (23%) تقريبا مقابل (17%) في العام 2012، كما انخفضت نسبة القائلين الذين لا يجدون فيه أي تأثير على حرية الإعلام من(34%) في العام 2012 إلى (27.5%).

وحول اعتبار التعليق جزءاً من المادة الصحفية، فقد انخفضت نسبة القائلين بأنها تشكل قيدا من (60%) من المستطلعين الإعلاميين في العام 2012 إلى (51.6%) في الاستطلاع الأخير، في حين ارتفعت نسبة المؤيدين لهذه التعديلات من (15%) إلى (25%)، وفي الوقت ذاته انخفضت نسبة المستجيبين الذين لم يروا لها أثراً على حرية الإعلام من (25%) إلى (22.1%).

كل هذه المتغيرات على الأرقام يجب قراءتها على قاعدة حالة الاختلاف التي أحدثها قانون المطبوعات في الوسط الإعلامي، ما بين مؤيد ومعارض، ولا يمكن تجاهل الترويج الحكومي بأن هذا القانون جاء لتنظيم المهنة وليس تقييدها.

الجدول رقم (8): الرأي حول التعديلات على قانون المطبوعات والنشر تتضمن مواد تجيز تسجيل المواقع الإلكترونية

	قيداً على حرية الإعلام	ساهم في تقدم حرية الإعلام	لم يؤثر على حرية الإعلام	رفض الاجابة	المجموع
شرط الترخيص المسبق لإطلاق المواقع الإلكترونية	44,5	27,1	27,5	0,9	100
حجب المواقع الالكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام 2012	49,5	23,4	26,9	0,2	100
حجب المواقع الإلكترونية الإخبارية التي تخالف القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر 2012 بقرار قضائي	49,0	22,8	27,5	0,7	100
اعتبار التعليق جزءا من المادة الصحفية	51,6	24,9	22,1	1,3	100

2.4 تأثير الترخيص على المواقع الإلكترونية

ولمعرفة تأثيرقانون المطبوعات والنشر الجديد على بعض الظواهر التي تم الترويج بأنها منتشرة في الإعلام الإلكتروني، وأن القانون الجديد كفيل إما بالحد منها أو تطوير سلوكيات إيجابية. فلقد أظهر الاستطلاع أن غالبية آراء الإعلاميين تتجه إلى الاعتقاد بأن الحال بقي على وضعه، وأن تأثيرات القانون ليست جذرية ورئيسية، ويمكن الاستنتاج بأن الأفعال المجرمة مثل التشهير والقدح والذم قد حدث عليها تراجع، فالذم والقدح تراجع بحسب الآراء (47.1%)، والتشهير (35.4%)، في حين أن القضايا ذات الطابع السلوكي لم تشهد تغييراً دراماتيكياً، فالاحتراف المهني حسب الاستطلاع شهد تقدماً بنسبة (26.7%)، وتراجعاً بنسبة (20.2%)، واللجوء للابتزاز تقدماً أو تزايداً بنسبة (21.5%)، وتراجع (27.5%)، وبقي على حاله (42.5%)، والتوازن والموضوعية شهدت تقدماً بواقع (27.1%)، وتراجعت بنسبة (18.4%)، وبقيت على حالها (52.5%)، والمصداقية تقدمت (24.3%)، وتراجعت (21.9%)، وبقيت على حالها (48.2%)، الانحياز تقدماً (27.3%)، تراجعاً (14.3%)، وبقيت على حالها (56.2%).

الجدول رقم (9): التطورات الناتجة عن ترخيص المواقع الإلكترونية

	تقدم / ازدياد	تراجع	بقي / ت على حاله / ا	رفض الاجابة	المجموع
الاحتراف المهني	26.7	20.2	52.3	0.9	100
اللجوء للابتزاز	21.5	27.5	42.5	8.5	100
القدح والذم والتحقير	13.9	47.1	35.6	3.5	100
الالتزام بالتوازن والموضوعية	27.1	18.4	52.5	2.0	100
المصداقية	29.3	21.9	48.2	0.7	100
الانحياز	27.3	14.3	56.2	2.2	100
التشهير	22.8	35.4	40.6	1.3	100

وللتعرف على درجة هذا التقدم أو التراجع لهذه السلوكيات، فقد بينت نتائج الاستطلاع، وكما هو مبين في الجدول رقم (10)، بأنها بالمجمل للتقدم أو التراجع بالمتوسط تجاوزت الخمسين بالمائة على الأغلب، أعلاه كان للسلوك الإيجابي الخاص بالالتزام بالتوازن والموضوعية بنسبة (61%)، فالمصداقية (55.1%)، ثم الاحتراف المهني (51%)، ثم جاء كل من السلوكيات السلبية تاليا ولكل من الانحياز (52.6%)، فالقدح والذم والتحقير (52.3%)، ثم التشهير (49.3%)، واللجوء للابتزاز (46.5%).

نخلص من كل ذلك، أن السلوكيات ضمن الإعلام الإلكتروني لا تزال متذبذبة، وأن تطويرها والوصول بها إلى درجات أفضل يحتاج إلى تطوير عوامل عديدة من بينها رفع المستويات التعليمية والثقافية لدى العاملين في الإعلام الإلكتروني وزيادة الوعي لديهم، بالإضافة إلى تحسين الوضع المادي للعاملين في هذه المواقع.

الجدول رقم (10): مستوى التقدم أو التراجع الناتج عن ترخيص المواقع الإلكترونية

	كبيرة	متوسطة	قليلة	رفض الإجابة	المجموع
الاحتراف المهني	38,4	50,9	10,2	0,5	100
اللجوء للابتزاز	36,3	46,5	15,5	1,8	100
القدح والذم والتحقير	31,7	52,3	16,0	0,0	100
الالتزام بالتوازن والموضوعية	27,1	60,5	12,4	0,0	100
المصداقية	29,2	55,1	15,7	0,0	100
الانحياز	33,9	52,6	13,5	0,0	100
التشهير	34,3	49,3	16,4	0,0	100,0

• خامسا: أساليب إحتواء الإعلاميين

1.5 محاولات الإحتواء

الغريب أن كل الحديث عن الإصلاح ومحاربة الفساد وعدم تدخل الحكومات في الإعلام لم ينعكس على محاولات الاحتواء، فهي، كما هو مبين في الشكل رقم (22)، في تزايد عام 2013، فمن أقروا بأنهم تعرضوا شخصياً لمثل هذه المحاولات ازدادوا لتصل نسبتهم إلى (21.5%) مقابل (17.7%) في العام 2012، و(16.7%) عام 2011.

الشكل رقم (22): تعرض الإعلاميين لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي عام 2013

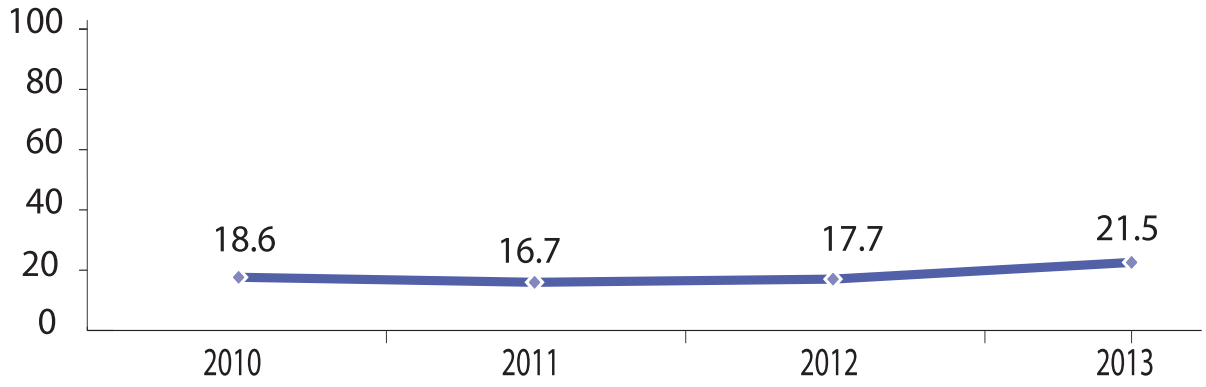

2.5 جهات الإحتواء

أما بالنسبة للجهات التي قامت بمحاولة احتواء أو إغراء للإعلاميين وفق آراء المستجيبين الإعلاميين في الاستطلاع الحالي، وكما هو مبين في الجدول رقم (11)، فقد لوحظ ارتفاع نسبة رجال الأعمال والجهات الحكومية الذين قاموا بمحاولات الاحتواء المختلفة في العام 2013 عما كان عليه الحال في العام 2012 وأنهما لا يزالان على رأس القائمة لتصلا إلى (28.9%) و(27.1%)، كما لوحظ اقترابهما نسبيا من محاولات الاحتواء لهاتين الفئتين في العام 2011، إذ قدرت نسبتهما بنحو (27.7%) و(23.3%) على التوالي. وقد جاءت الشركات التجارية في المرتبة الثالثة في محاولات الاحتواء بنسبة (16.9%) وإلى أكثر من ضعف نسبتها في العام 2012.

من جانب آخر، لوحظ حصول انخفاض ملحوظ وفق استطلاع 2013 على نسبة المستجيبين الذين أفادوا بمحاولات احتواء أو إغراء، قامت بها كل من الأجهزة الأمنية (8.6%) والأحزاب السياسية (8.1%) ومؤسسات المجتمع المدني (8.1%) وفق استطلاع 2012 إلى (5.4%) و(4.2%) و(5.4%)على التوالي وفق الاستطلاع الحالي.

الجدول رقم (11): الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات عام 2013

	2012	2013
رجال أعمال	20,3	28,9
حكومية	19,8	27,1
مؤسسات شبه حكومية	10,2	4,8
أجهزة امنية	8,6	5,4
أحزاب سياسية	8,1	4,2
مؤسسات مجتمع مدني	8,1	5,4
شركات تجارية أو إعلانية	7,6	16,9
نقابات	6,1	0,6
الصحيفة نفسها	0.5	0.6
جميع ما ذكر		4.2
مجلس النواب	5,6	0,0
رفض الإجابة	2,5	0
بعض الاشخاص المهتمين في قضايا الفساد	1,0	0
جامعات خاصة	0.5	0
شركات خاصة	0.5	0
أخرى	0,0	1.8
لا أعرف	0.5	0

3.5 أشكال الإحتواء

وحول أشكال الإحتواء التي تعرض إليها الإعلاميون، فقد لوحظ انخفاض الحصول على هبات مالية أو هدايا من نحو (49.2%) في العام 2012 إلى (44.3%) في العام 2013، مع محافظتها على مركز الصدارة، بينما حافظ تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية على المرتبة الثانية تقريبا وبنسبة (20.7%). أما الحصول على التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي فقد حل في المرتبة الثالثة وارتفع من (11.5%) في العام 2012 إلى (20.0%) في العام 2013، تلاه الحصول على إعفاءات جمركية في المرتبة الرابعة وبنسبة (5.0%) ثم السفر إلى خارج البلاد الذي لم يرد ذكره في استطلاع 2012 وبنسبة (4.3%) من إجمالي إفادات المستطلعين.

الجدول رقم (12): أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون عام 2013

	2012	2013
الحصول على هبات مالية أو هدايا	49,2	44,3
تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية	20,5	20,7
التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي	11,5	20,0
السفر خارج البلد	--	4,3
اتصالات من معارف وأصدقاء لتغطية حملات انتخابية	7,4	--
تسهيل خدمات القطاع الخاص	--	1,4
الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني	1,6	5,0
عن طريق التودد	1,6	--
إعلانات	0.8	0,7
عزائم	0.8	--
التحفيز على شكل معنوي	0.8	0,7
تقديم معلومات في مجال عملنا	0.8	--
تحقيق مكاسب في المستقبل	0.8	--
أخرى	--	4,0
رفض الإجابة	4,1	--
المجموع	100	100

4.5 أثر محاولات الإحتواء على توجهات وممارسة العمل المهني لدى الإعلاميين

وحول تأثير محاولات الإحتواء المختلفة على توجهات وممارسات الصحفي لعمله المهني، فقد انخفضت نسبة القائلين من الإعلاميين بأنها لم تؤثر عليهم من (78%) و(72%) خلال العامين 2012 و2011 على الترتيب إلى نحو (63.6%) في العام 2013، مما يخلق حالة انسجام واقعي، فمن الاستحالة أن لا يؤثر الاحتواء على الوضع والممارسة المهنية، وكما يتضح من زيادة نسبة الذين أفادوا خلال الاستطلاع الأخير بأنها أثرت عليهم سلبا و ارتفاعها من (16.7%) في العام 2012 لتصبح (23.2%) في العام 2013.

وظلت المفارقة باتجاه آخر قائمة، فالذين أفادوا بأن هذه المحاولات أثرت عليهم بطريقة ايجابية على الرغم من مخالفتها المهنية من (5.6%) في العام 2012 لترتفع إلى (11.1%) في العام 2013.

الشكل رقم (23): الاعتقاد بأن الإغراءات أو الامتيازات أثرت على توجهات وممارسات العمل المهني للإعلاميين عام 2010 - 2013

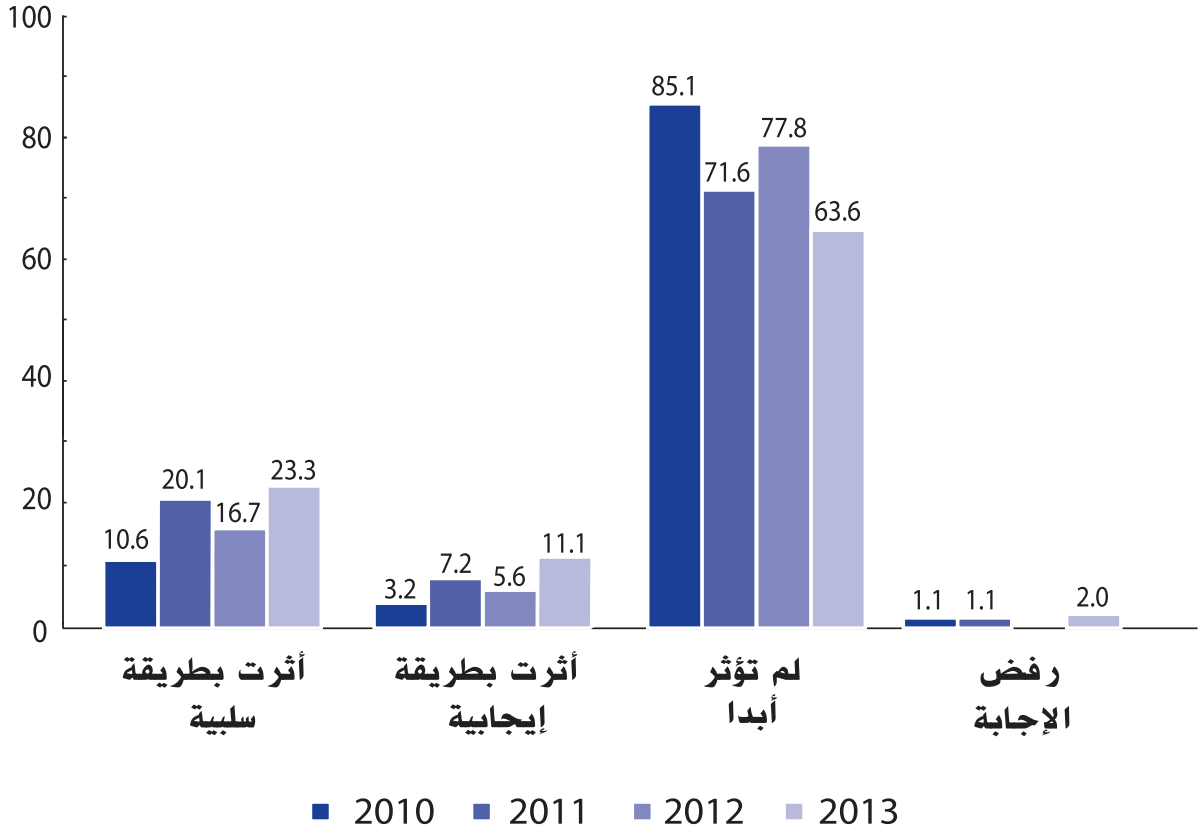

5.5 السماع عن محاولات إحتواء وجهاته وأشكاله

وللتعرف أكثر على أبعاد ظاهرة الاحتواء في الوسط الإعلامي، تم الاستفسار منهم حول سماعهم عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء، فقد أفادت نسبة (50.1%) من المستجيبين بالإيجاب، وذلك كما هو مبين في الشكل رقم (24). وبالمحصلة، وإذا ما أضيفت نسبة الذين تعرضوا لمحاولات الاحتواء، والتي قدرت كما وردت في الفقرة الأولى من هذا الفصل بنسبة (21.5%) من المستجيبين الإعلاميين، ترتفع نسبة الذين تعرضوا مباشرة والذين افادوا بسماعهم عن آخرين قد تعرضوا للاحتواء إلى (71.6%) من إجمالي المستجيبين الإعلاميين وهي بالمجمل تقترب من نسبتها وفق استطلاع 2012.

الشكل رقم (24): نسبة المستجيبين الذين سمعوا عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم للعمل الصحفي، 2010 - 2013

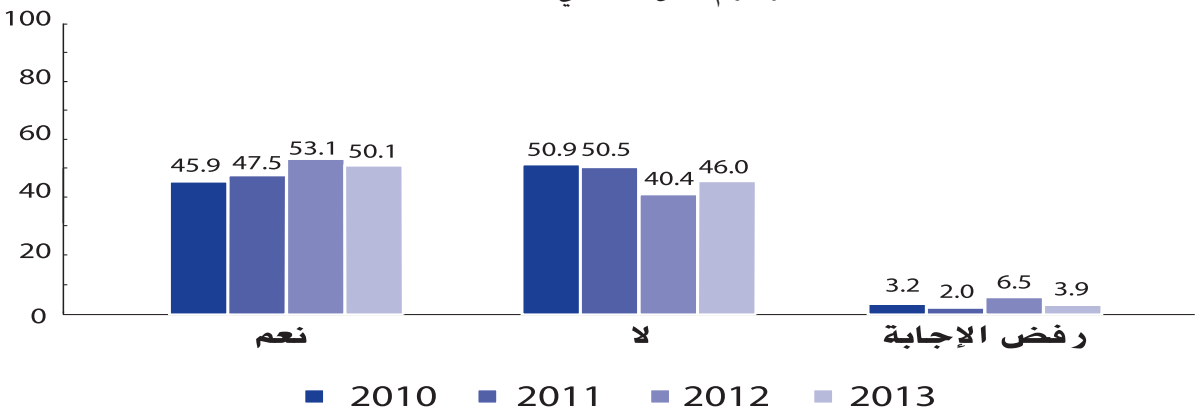

أما عن الجهات التي سمع عن قيامها بمحاولات احتواء أو تقديم إغراءات أو امتيازات للإعلاميين خلال العام 2013، وكما هو مبين في الجدول رقم (13)، فقد حافظت كل من الأجهزة الحكومية ورجال الأعمال على تقدمها ووقوعها في المرتبتين الأولى والثانية بنسبة (26.5%) و(26.9%) على الترتيب وفق المستجيبين الاعلاميين وذلك كما وردت في الأعوام السابقة، تلا ذلك في المرتبة الثالثة كل من شركات تجارية أو اعلانية بنسبة (11.4%) ثم مؤسسات المجتمع المدني (8.2%) وذلك كما هو مبين في الجدول رقم (13).

الجدول رقم (13): الجهات التي سمع عنها بأنها قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات للإعلاميين 2010 - 2013

	2010	2011	2012	2013
حكومية	28.6	28.8	20,0	26,5
رجال أعمال	22.7	26.5	20,0	26,9
أحزاب سياسية	6.5	4.5	9,9	6,7
مؤسسات مجتمع مدني	9.1	9.1	9,8	8,2
نقابات	2.6	2.9	7,0	2,2
مؤسسات شبه حكومية	9.1	6.1	8,5	5,4
أجهزة أمنية	3.9	7.2	11,4	7,1
شركات تجارية أو إعلانية	8.4	10.2	10,7	11,4
النواب	1.3	0.2	-	-
جميع ما ذكر	-	4.5	-	0,2
مؤسسات إعلامية	0.6	-	-	-
هيئات مستقلة	-	-	-	5,0
قنوات فضائية عالمية	-	-	-	0,4
سفارات أجنبية وجهات خارجية	-	0.8	-	-
شخصيات متنفذة	-	-	1,1	-
رفض الاجابة	7.1	1.2	1.1	-
المجموع	100	100	100	100,0

وحول أشكال الاحتواءات التي سمع بها الإعلاميون وفق استطلاع 2013، وكما هو موضح في الجدول رقم (14)، فقد حافظ كل من الحصول على هبات مالية أو هدايا أولا (46.9%)، والتعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي ثانيا (25.8%)، ثم تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية ثالثا (12.2%) على ذات الترتيب وفق الاستطلاعات السابقة، وكما وردت في أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض إليها الاعلاميون بشكل مباشر مع اختلاف ترتيبها (راجع الفقرة 3.5).

الجدول رقم (14): أشكال الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون خلال الفترة (2010 - 2013)

	2010	2011	2012	2013
التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي	14.2	24.4	23,7	25.8
الحصول على هبات مالية أو هدايا	53.1	43.4	39,5	46.9
الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني	3.5	6.7	12,2	7.9
تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية	22.1	12.9	20,8	12.2
أخرى	-	-	2,3	1.5
جميع ما ذكر	-	10.8	-	5.6
رفض الاجابة	3.5	0.2	0,3	-
لا أعرف	3.5	1.5	1,2	-
المجموع	100.0	100.0	100,0	100.0

6.5 المحاولات الحكومية للاحتواء ووسائل إغراءاتها

أما بالنسبة لمحاولات الحكومات تقديم الاغراءات والامتيازات للصحفيين لكسب الولاء، وكما هو موضح في الشكل رقم (28)، فإنه لم تختلف الصورة كثيرا عن إفادات المستجيبين في العام السابق، حيث أفادوا وبالمتوسط بنسبة (61%) أن الحكومة تقوم بذلك وبدرجات متفاوتة وصلت إلى (29%) بدرجة كبيرة، و(33%) بدرجة متوسطة، و(18.0%) بدرجة قليلة، مقابل (65%) بالمتوسط وفق استطلاع 2012، وصلت إلى (29%) بدرجة كبيرة، و(39%) بدرجة متوسطة، و(14%) بدرجة قليلة.

ويلاحظ في هذا الاستطلاع ارتفاع نسبة المستجيبين من الإعلاميين الذين يعتقدون بأن الحكومة لا تلجأ على الإطلاق إلى تقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم من (10%) في العام 2012 إلى (13%) في العام 2013.

الشكل رقم (25): نسبة المستجيبين الذين يعتقدون ان الحكومة تلجأ إلى تقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم 2010 - 2013

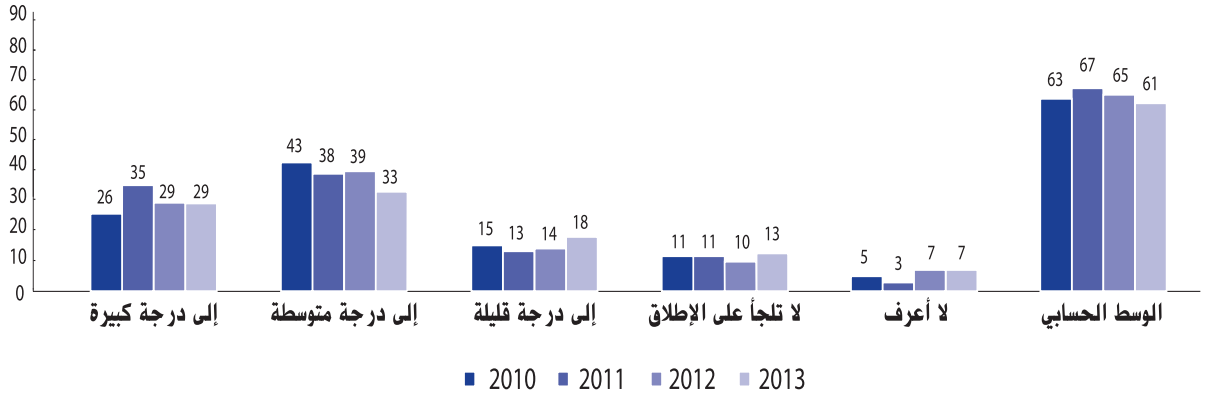

أما عن وسائل الإغراءات التي تلجأ اليها الحكومات، وكما هي مبينة في الجدول رقم (15)، فقد لوحظ أنها ارتفعت لكافة وسائل الإغراء أو الاحتواء بشكل ملموس، وبشكل خاص لكل من الهبات المالية أو الهدايا (25.5%)، والتعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي (25.5%)، وتسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية (10.6%)، إلا أنها تراجعت وبشكل ملحوظ عندما يكون تقديم هذه الوسائل مجتمعة حيث تراجعت من نحو (52%) وفق استطلاع 2011 إلى (31%) وفق استطلاع 2012، ومن ثم إلى (15.7%) وفق الاستطلاع الاخير، كما تراجعت في حال تقديم الدعوة الدائمة لحضور اللقاءات الرسمية، وتوفير المعلومات بسهولة ويسر.

الجدول رقم (15): وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين وتفادي مواقفهم الانتقادية

	2011	2012	2013
الهبات المالية أو الهدايا	14.8	18,4	25.5
التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي	14.7	15,3	25.5
الدعوة الدائمة لحضور اللقاءات الرسمية الهامة	5.1	12,7	7.5
تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية	5.0	9,5	10.6
توفير المعلومات بسهولة ويسر	5.0	9,5	8.9
الإعفاءات الجمركية أو العلاج أو التعليم المجاني	2.3	2,4	4.8
كل ما سبق ذكره	52.0	30,8	15.7
دعم معنوي	-	-	1.2
إقامة فندقية مجانا	-	-	0.2
إعلانات مدفوعة	0.2	1,0	-
لا أعرف / رفض الاجابة	0.9	0,6	-
المجموع	100.0	100,0	100.0

7.5 الاعتقاد بأن ظاهرة الواسطة منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة

من ناحية أخرى، خضع الاستطلاع إلى تطوير جذري في الأسئلة المتعلقة بمدى انتشار ظاهرة الواسطة وقبول الرشوة وممارسة الابتزاز وكتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر وقبول الهدايا في الوسط الإعلامي، ففي الاستطلاعات السابقة، تم توجيه سؤال واحد يقيس الأمر لكل وسائل الإعلام دون تحديد. فكانت النتيجة، أن هذه الطريقة بالقياس لا تؤشر بشكل تفصيلي عن مواطن الخلل، مما توجب إجراء تعديل أصبحت بموجبها الأسئلة متعددة، وتقيس كل وسيلة من وسائل الاعلام على حدة.

وأظهرت نتائج الأرقام قراءة منطقية ربما تجد من خلالها تفسيراً، فظاهرة الواسطة مثلاً تنتشر أكثر ما تنتشر بالإعلام الرسمي وتصل بمتوسط حسابي (82%)، يليها الصحف اليومية (76.7%)، والمواقع الإلكترونية (71.8%)، والإذاعات والتلفزيونات الخاصة (71.5%)، وأخيراً الصحف الأسبوعية (65.5%).

ومن خلال التحليل يمكن القول بأن حدود حركة الإعلاميين في الإعلام الرسمي أكبر وأوسع في تقديم

الواسطات بحكم قربهم واحتياج المؤسسات الرسمية لهم للتغطية الإعلامية، وهذا ما لا تحوز عليه وسائل الإعلام الخاصة. وهكذا، فإن كل وسيلة إعلامية توصم بمظاهر سلبية أكثر من غيرها.

الجدول رقم (16): الاعتقاد بأن ظاهرة الواسطة منتشرة في وسائل الاعلام المختلفة

الوسائل	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	لا أعرف	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	59.9	22.3	7.4	4.8	5.6	81.8
الصحف اليومية	45.3	32.8	10.2	3.7	8.0	76.7
الصحف الأسبوعية	28.9	29.7	15.2	8.2	18.0	65.5
المواقع الإلكترونية	40.6	31.0	11.9	7.4	9.1	71.8
الإذاعات والتلفزيونات الخاصة	35.1	37.5	11.7	5.2	10.4	71.5

8.5 الاعتقاد بأن ظاهرة الرشوة منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة

أما الاعتقاد بانتشار ظاهرة الرشوة، فقد بينت نتائج الاستطلاع، وكما هو مبين في الجدول رقم (17)، بأنها أيضا منتشرة، ولكن بنسب أقل سواء كان كوسط حسابي أو وفق درجات مختلفة، كان أعلاها كوسط حسابي في المواقع الالكترونية بنسبة (70.3%)، تلتها مباشرة كل من الإذاعات والتلفزيونات الخاصة بنسبة (64.3%)، ثم جاءت الصحف اليومية في المرتبة الثالثة وبنسبة (60.5%).

وقد يجد هذا الأمر أيضاً تفسيراً، بأن المساءلة والرقابة في وسائل الإعلام الإلكتروني والإذاعات والتلفزيونات الخاصة ضعيفة، ولهذا فهي متهمة دائماً باستشراء وتفاقم هذه الظواهر، في حين أن الإعلام الرسمي والصحف اليومية قد تكون هناك عملية تراتبية لمحاسبتهم ومساءلتهم إن اتهموا بذلك.

الجدول رقم (17): الاعتقاد بأن ظاهرة الرشوة منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	لا أعرف	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	17.8	22.1	22.1	15.0	23.0	51.8
الصحف اليومية	16.9	30.2	19.1	11.5	22.3	55.9
الصحف الأسبوعية	21.7	26.2	14.3	10.4	27.3	60.5
المواقع الإلكترونية	32.3	31.9	11.7	5.9	18.2	70.3
الإذاعات والتلفزيونات الخاصة	24.7	30.2	15.6	7.4	22.1	64.3

9.5 ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية

أما فيما يتعلق بممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية فهي أيضا منتشرة في كافة وسائل الاعلام، أعلاها، كما هي موضحة في الجدول رقم (18)، في المواقع الالكترونية وبنسبة (72%)، يلي ذلك في الإذاعات والتلفزيونات الخاصة وبنسبة (64.9%)، وكذلك في الصحف الأسبوعية بنسبة (64.4%).

الجدول رقم (18): الاعتقاد بأن ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية منتشرة في وسائل الإعلام المختلفة

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	لا أعرف	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	16	25	24	20	15	47.4
الصحف اليومية	14	29	27	11	18	51.9
الصحف الأسبوعية	26	30	14	8	22	64.4
المواقع الإلكترونية	35	33	11	5	15	71.9
الإذاعات والتلفزيونات الخاصة	24	35	18	5	18	64.9

10.5 كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر

كذلك، وكما ورد في الجدول رقم (19)، فإن كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر كان أعلاها أيضا لدى المواقع الالكترونية وبنسبة (79.3%)، ثم لدى الاذاعات والتلفزيونات الخاصة (72.9%)، وجاءت في المرتبة الثالثة الصحف الاسبوعية وبنسبة (69.7%).

الجدول رقم (19): كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	19.1	32.3	26.5	14.1	8.0	53.8
الصحف اليومية	21.0	39.9	23.0	7.4	8.7	60.6
الصحف الأسبوعية	31.2	34.7	13.9	4.8	15.4	69.7
المواقع الإلكترونية	48.6	30.4	9.3	2.4	9.3	79.3
الإذاعات الخاصة، التلفزيونات الخاصة	36.0	35.6	12.4	3.7	12.4	72.9

11.5 قبول الهدايا

كما تمت مطالعته في السلوكيات المختلفة الواردة آنفا، وهي تعتبر بالمجمل سلوكيات مشينة، فإن قبول الهدايا من قبل الوسط الإعلامي ليس مستغربا، وخاصة، كما هو مبين في الجدول رقم (20)، بالنسبة للمواقع الالكترونية (76%) والإذاعات والتلفزيونات الخاصة (72%)، لكنه بالتأكيد مستهجنا إذا كان المعني بذلك الإعلام الرسمي بكافة تفرعاته.

الجدول رقم (20): قبول الهدايا

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	25.4	31.2	21.7	9.5	12.1	60.8
الصحف اليومية	22.8	38.8	19.7	5.2	13.4	63.8
الصحف الأسبوعية	29.1	33.2	13.4	5.0	19.3	69.0
المواقع الإلكترونية	39.7	34.9	10.0	2.6	12.8	76.0
الإذاعات الخاصة، التلفزيونات الخاصة	32.5	38.0	10.6	4.3	14.5	71.8

12.5 تعارض مصالح الصحفيين

وكما في الفقرات السابقة، وكما هو مبين في الجدول رقم (21)، تبقى كل من المواقع الإلكترونية (74%) والإذاعات والتلفزيونات الخاصة (69.2%) والصحف الأسبوعية (68.1%) كوسط حسابي في مقدمة المواقع الاعلامية المختلفة التي يحقق الإعلاميون من خلالها امتيازات ومنافع خاصة، وهذا لا يعني أن وسائط الاعلام الرسمي بعيدة عن تحقيق هذه المصالح والمنافع، إلا أنها بدرجة أقل.

الجدول رقم (21): تعارض مصالح الصحفي سواء بغض الطرف أو القبول في تغطية أخبار أو مراقبة عمل جهة من أجل تحقيق امتيازات ومنافع خاصة منتشرة في وسائط الإعلام الرسمي

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير منتشرة على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
الإعلام الرسمي، بترا الإذاعة والتلفزيون	21.5	36.0	23.2	9.5	9.8	59.0
الصحف اليومية	20.8	40.8	20.2	5.9	12.4	62.5
الصحف الأسبوعية	26.9	37.3	13.4	5.0	17.4	68.1
المواقع الإلكترونية	36.2	38.0	10.6	3.5	11.7	73.7
الإذاعات الخاصة، التلفزيونات الخاصة	28.9	39.0	13.7	4.3	14.1	69.2

13.5 انتشار الواسطة والرشوة في الوسط الإعلامي

ولدى الحديث عن الظواهر السلبية في الوسط الإعلامي، فإن تأثيرها على حرية الاعلام يبدو كوسط حسابي مرتفعا، يصل إلى نحو (89%) وفق الاستطلاع الأخير، إلا أنه، و كما هو موضح في الشكل رقم (26)، متقارب إلى حد كبير ولا يختلف الوضع عنه وفق السنوات السابقة. كذلك الأمر بالنسبة لتأثيرها بدرجة كبيرة، فهي تتراوح ما بين (75%) وفق استطلاع 2013 و(83%) وفق استطلاع 2010.

الشكل رقم (26): درجة تأثير بعض الظواهر السلبية المنتشرة في الوسط الصحفي على حرية الإعلام، 2010 - 2013

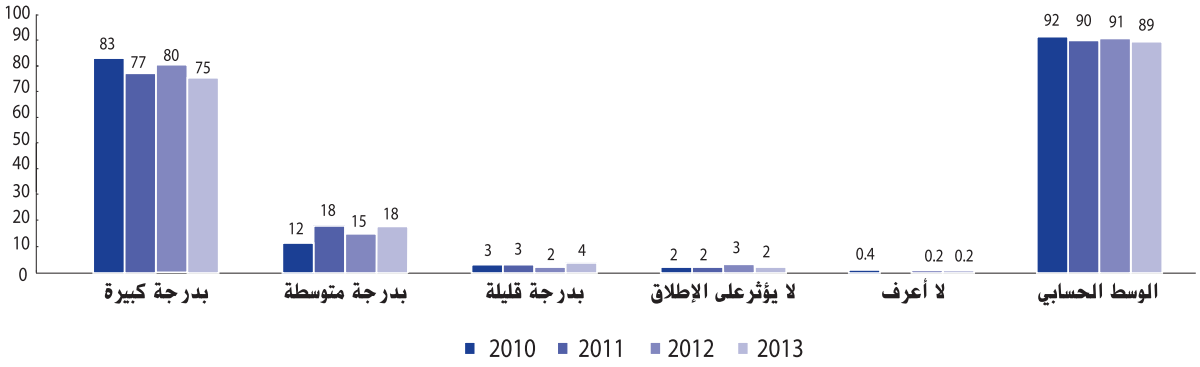

جملة القول، أن إعادة صياغة الأسئلة على هذا النحو أظهرت بشكل أفضل أماكن استيطان مظاهر الخلل في الإعلام، ومدى انتشارها، وتؤشر على غياب ضعف الرقابة والمساءلة، وأيضاً تؤكد أن الاحتكام لمدونات السلوك المهني يكاد يكون محدوداً، كما تخلو الأنظمة الداخلية للمؤسسات الإعلامية من آليات الردع لمثل هذه الظواهر، والأهم أن تهمة الفساد للوسط الإعلامي باتت رائجة بين الصحفيين أنفسهم، فكيف إذن ينظر لهم المجتمع ذاته؟.

• سادسا: الانتهاكات

ساد في العام 2008 اعتقاد بأن اللجوء إلى توقيف الصحفيين بات من مفردات الماضي، ولكن أظهرت السنوات التي لحقتها بأن التوقيف ما زال يطبق ويرهب الصحفيين، وما زال القضاة يطبقونه وفقاً لقوانين مختلفة، ففي عام 2011 لم يتجاوز توقيف الصحفيين (0.6%)، إلا أنه عاود ارتفاعه ليصل إلى 1.7%، مما يعني أن عدد الذين أوقفوا من الصحفيين عام 2013 ارتفع إلى ثلاثة أضعافه في العام 2011.

الشكل رقم (27): النسبة المئوية للذين أوقفوا في قضايا تخص الإعلام للسنوات 2004 - 2013

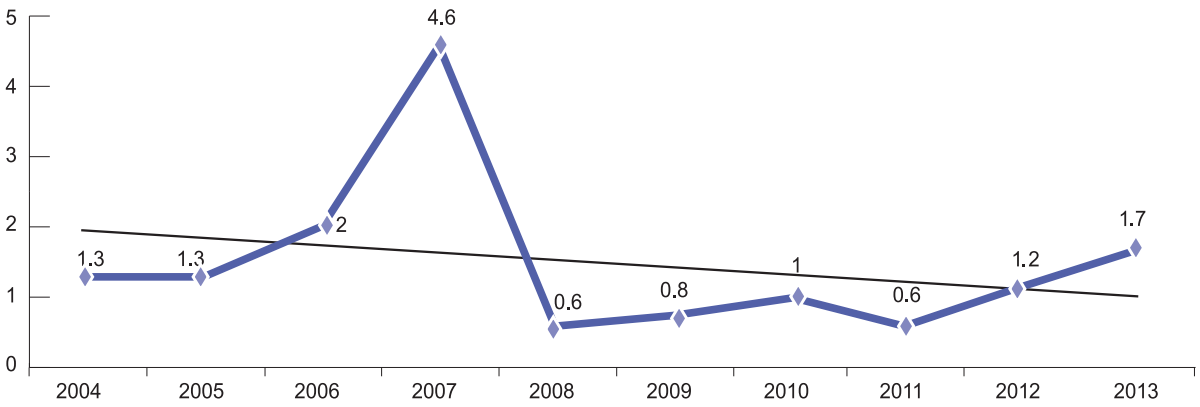

1.6 جهات التوقيف وأسبابه

أما اللافت في جهات التوقيف عام 2013، وكما هو موضح في الشكل رقم (28)، فهو في عودة محكمة أمن الدولة لتصبح نسبة الموقوفين من خلالها (12.5%)، في حين لم يصدر عنها أي حكم في العام 2012. وقد تصدر المدعي العام المدني الجهات التي تقف وراء التوقيف بنسبة (62.5%) يليه التوقيف من خلال المحكمة النظامية (37.5%) في ذات الوقت، ثم التوقيف الصادر عن مدعي عام محكمة أمن الدولة نحو(25%).

الشكل رقم (28): الجهات التي قامت بالتوقيف في حال تعرض الإعلامي ذاته للتوقيف

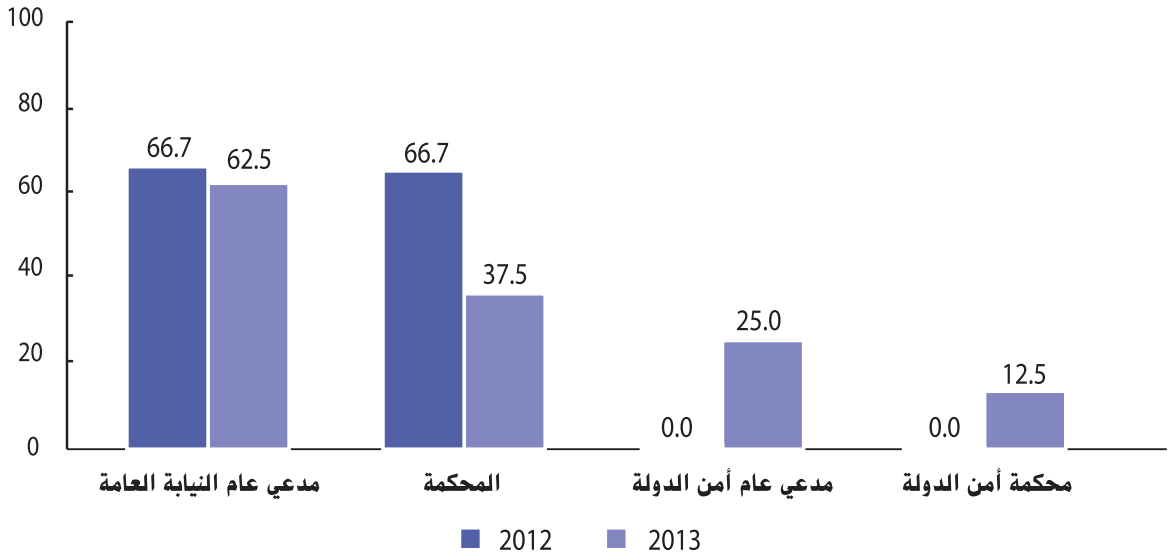

أما عن أسباب التوقيف، وكما هي موضحة في الجدول رقم (22)، فقد كانت إما من قبل المدعي العام المدني نتيجة أسباب مختلفة منها المساس بهيبة الدولة، أو الادعاء بوجود تشهير، أو الحض على النزاع بين مختلف عناصر الأمة. وقد يكون التوقيف من قبل مدعي عام أمن الدولة وذلك بسبب مناهضة نظام الحكم.

ونعيد ذات الملاحظة، بأن الوعي القانوني لدى الصحفيين محدود، وهم لا يعرفون الأسباب القانونية والمواد القانونية والتهم المسندة إليهم حتى حين تصدر الأحكام القانونية بحقهم.

الجدول رقم (22): أسباب التوقيف

سبب التوقيف	المدعي العام المدنـــي	مدعي عام أمن الدولة	المحكمة النظامية	محكمة أمن الدولـة
منع نشر المادة الصحفية	20.0	-	-	-
المساس بهيبة الدولة	20.0	-	33.3	-
بسبب النشر	20.0	-	-	-
انتقاد مدير عام دائرة مراقبة الشركات	20.0	-	-	-
ادعاء بوجود تشهير على شركة خاصة	20.0	-	-	-
مناهضة نظام الحكم عبر مقال	-	50.0	-	-
سوء فهم لنشر المعلومة	-	50.0	-	100
قضية المطبوعات والنشر	-	-	33.3	-
الحض على النزاع بين مختلف عناصر الأمة	-	-	33.3	-
المجموع	100	100	100	100

2.6 تعرض الإعلاميين للمحاكمة

وفيما يتعلق بتعرض الإعلاميين للمحاكمة خلال عام 2013، فقد لوحظ ارتفاعها إلى نحو (6.7%) وبفارق يصل إلى (1.6%) عن عام 2012، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (29).

الشكل رقم (29): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب التعرض للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام، 2010-2013

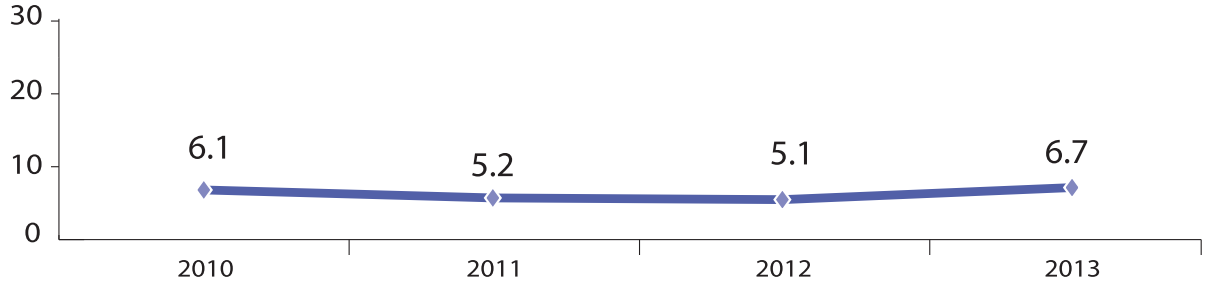

3.6 المشتكي الذي رفع الدعوى

وحول الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين خلال عام 2013، فقد لوحظ ارتفاعها عن العامين السابقين، وخاصة من قبل المؤسسات التالية، المبينة في الجدول رقم (23)، التي جاء على رأسها مسؤولون في الحكومة (41.9%)، تلا ذلك كل من الحكومة ومواطنين عاديين وشركات خاصة بنسبة (35.5%) لكل منها، ثم تاليا جاءت المؤسسات شبه الحكومية (25.8%) وكل من نواب سابقين (12.9%) ودائرة المطبوعات والنشر (9.7%). وهذا يعني أن الحكومة ومسؤوليها عادوا خصماً أساسياً للصحفيين، وعادوا إلى إقامة الدعاوى القضائية بكثرة تعيدنا إلى ما بعد منتصف التسعينيات. ومن الجدير ذكره، أن كل ذلك قد تزامن مع تعديل قانون المطبوعات والنشر.

الجدول رقم (23): الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين

	2011	2012	2013
الحكومة	30.7	23.1	35.5
مواطنون عاديون	27.0	26.9	35.5
مسؤولون في الحكومة	26.8	34.6	41.9
شركات خاصة	26.8	7.7	35.5
مؤسسات شبه حكومية	22.8	7.7	25.8
قادة مؤسسات مجتمع مدني	11.4	3.8	3.2
الأجهزة الامنية	7.9	7.7	6.5
مجلس النواب	3.8	--	3.2
قادة أحزاب	3.8	3.8	6.5
دائرة المطبوعات والنشر	0.0	3.8	9.7
هيئة الإعلام المرئي والمسموع	0.0	--	3.2
نواب سابقون	0.0	7.7	12.9
أعيان سابقون	0.0	0.0	3.2

أما الاستفسار عن نوع التهم الموجهة للمستجيبين من الإعلاميين، فقد لوحظ عودتها في بعض التهم للارتفاع، إلى ما كان عليه الحال وفق استطلاع عام 2011، وكما هو موضح في الجدول رقم (24).

أما أكثر التهم الموجهة للمبحوثين في الاستطلاع الحالي، فقد كانت على التوالي كل من «الذم والقدح بحق الاشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات» (58.1%)، و«الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات» (51.6%)، و«عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات» (25.8%)، و«عدم الالتزام بنشر الحقيقة ومخالفة قيم الأمة العربية والإسلامية وحقوق الإنسان خلافا لأحكام قانون المطبوعات» (16.1%)، ثم «ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات» بنسبة (12.9%) لكل منها.

الجدول رقم (24): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب التهم التي صدر بموجبها الحكم، 2010 - 2013

البنـــد	2010	2011	2012	2013
الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات	64.5	54.1	34.6	58.1
الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات	41.9	61.5	30.8	51.6
عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات	29	26.8	15.4	25.8
ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات	16.1	15.5	11.5	12.9
عدم الالتزام بنشر الحقيقة ومخالفة قيم الأمة العربية والإسلامية وحقوق الإنسان خلافا لأحكام قانون المطبوعات	12.9	15.2	3.8	16.1
التأثير على سير العدالة خلافا لقانون انتهاك حرمة المحاكم	12.9	100	7.7	6.5
الطعن بقاض أو مدع عام خلافا لأحكام قانون انتهاك حرمة المحاكم	12.9	100	3.8	6.5
مخالفة قانون المعاملات الإلكترونية	9.7	3.8	3.8	9.7
مخالفة قانون الاتصالات	6.5	3.8	7.7	6.5
مخالفة ميثاق الشرف الصحفي خلافا لقانون المطبوعات والنشر	3.2	7.9	3.8	3.2
مخالفة أحكام قانون المرئي والمسموع	3.2	7.5	3.8	6.5
ممارسة مهنة الصحافة دون التسجيل في نقابة الصحفيين خلافاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين وقانون المطبوعات والنشر	--	100	--	3.2
أخلاقيات المهنة وآدابها خلافا لقانون نقابة الصحفيين	--	3.9	--	3.2

4.6 الحكم القضائي غير القطعي وماهية أحكامه

وفي استفسار وجه للمستجيبين عن الحكم القضائي غير القطعي الصادر في العام 2013، فقد لوحظ، وكما هو موضح في الشكلين رقم (30) و(31)، ارتفاعه إلى أكثر من ضعف النسبة المئوية للمستجيبين الذين صدر بحقهم هذا الحكم في العام 2012، أي بنسبة (19.4%) في الاستطلاع الحالي مقابل (7.7%) وفق استطلاع عام 2012.

الشكل رقم (30): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف)، 2013

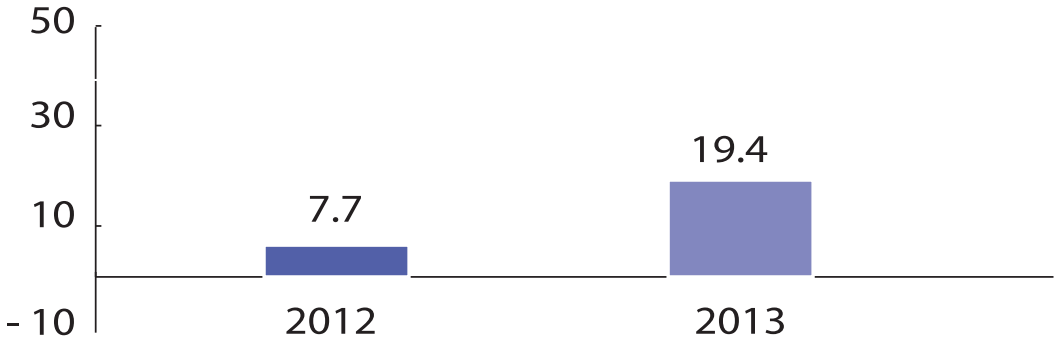

الشكل رقم (31): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف) خلال 2006 - 2013

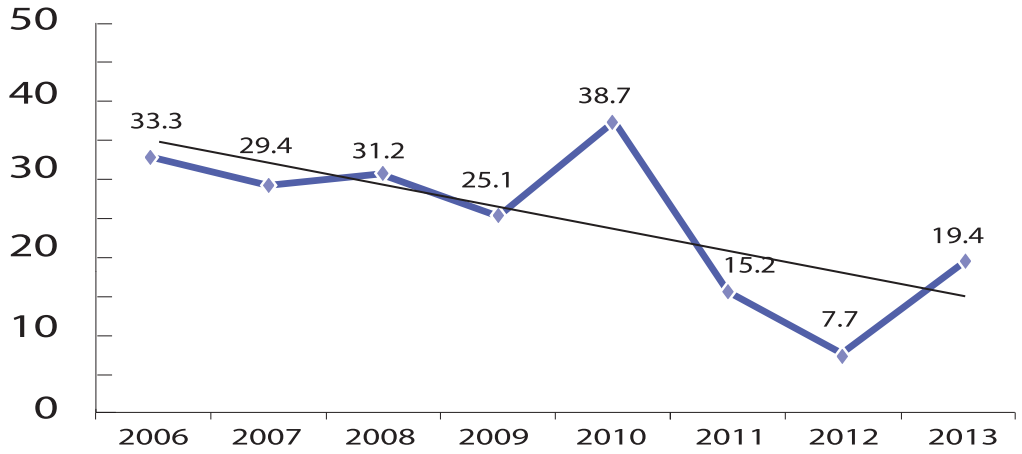

وحول الحكم الصادر على الاعلاميين خلال عام 2013، وكما هو موضح في الشكل رقم (32)، فقد جاء في المرتبة الأولى فرض غرامة مالية عليهم بنسبة (40%)، تلاه عدم المسؤولية بنسبة (30%)، ثم جاء كل من الحكم ببراءة وغرامة وحبس والتعويض المدني بذات المستوى وبنسبة (10%).

مما سبق يتضح انخفاض ملحوظ بنسبة الحكم ببراءة وفق استطلاع 2013 عنها وفق استطلاع 2012، مقابل ارتفاعها فيما يتعلق بعدم المسؤولية.

الشكل رقم (32): نوع الحكم الصادر

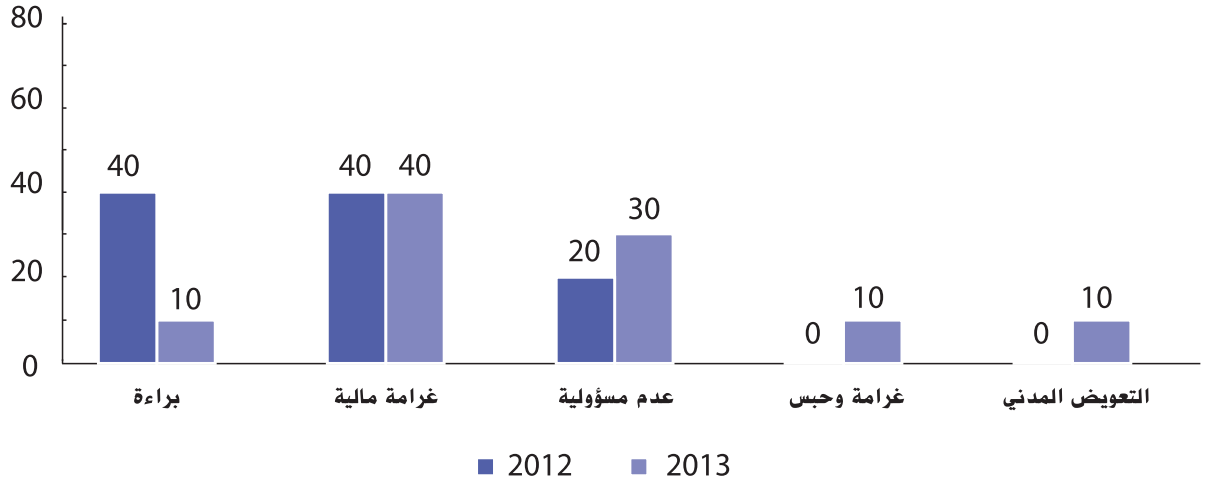

5.6 الحكم القضائي القطعي وماهية أحكامه

وفيما يتعلق بالأحكام القضائية القطعية، فقد استمر ارتفاع نسبة من صدر بحقهم مثل هذا الحكم من نحو(15.4%) وفق استطلاع 2012 إلى نحو (16.1%) وفق استطلاع 2013 الحالي، كما في كل من الشكل رقم (33) والشكل (34).

الشكل رقم (33): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (غير قابل للطعن أو الاستئناف) 2013

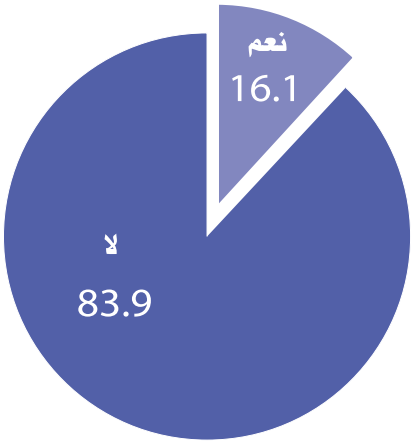

الشكل رقم (34): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (غير قابل للطعن أو الاستئناف) ما بين 2006 و2013

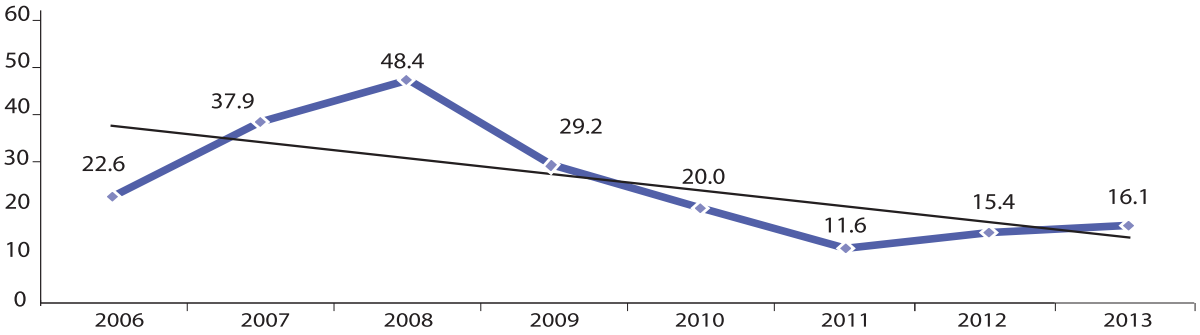

وحول نوع الأحكام الصادرة على الإعلاميين خلال العام 2013، وكما هو مبين في الجدول رقم (25)، فقد لوحظ أن أعلاها كان فرض غرامة مالية وبنسبة (40%)، تلا ذلك الحكم بعدم المسؤولية (30%)، فالبراءة (20%)، ثم الحكم بالتعويض المدني (10%).

الجدول رقم (25): الحكم الصادر بحق الإعلاميين

	2012	2013
براءة	100	20.0
عدم مسؤولية	--	30.0
غرامة مالية	--	40.0
التعويض المدني	--	10.0
المجموع	100	10.0

6.6 تعرض الإعلاميين للضغوط أو المضايقات

بين الاستطلاع الأخير عدم وجود فوارق جوهرية فيما يتعلق بتعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات خلال عام 2013 مقارنة مع العام 2012، إذ تم تسجيل نحو (34.1%) من إجمالي المستجيبين الذين أفادوا بتعرضهم للضغوطات أو المضايقات مقابل نسبة (36.2%) من إجمالي المستجيبين في العام 2012، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (35).

الشكل رقم (35): تعرض الإعلاميين للضغوط أو المضايقات عام 2013

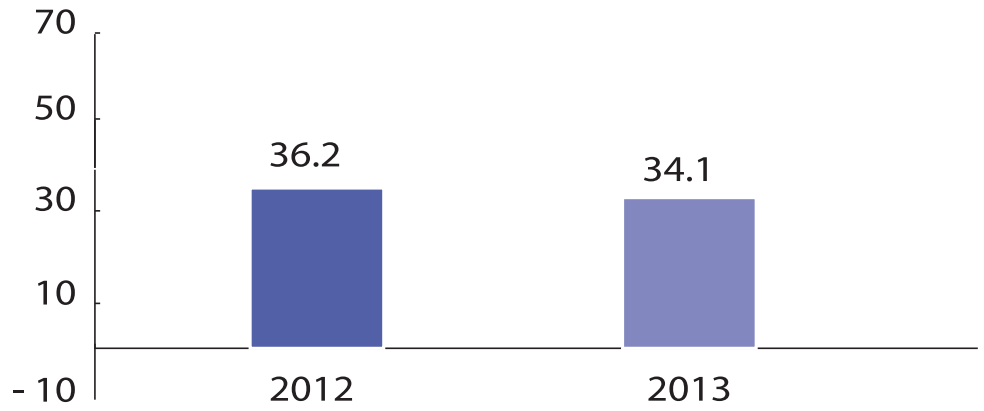

وفيما يتعلق بالضغوط والتدخلات التي حدثت في العام 2013 ومقارنتها مع تلك التي وقعت خلال الأعوام السابقة، فقد حافظ حجب المعلومات رغم تراجع قيمته خلال الفترة (2010 - 2013) على الصدارة من (35.2%) في العام 2010 إلى (23%) في العام 2012 ثم إلى (23.4%) في العام 2013، كما تراجعت كل من نسبة الذم والقدح من (15%) في العام 2011 إلى (10.2%) في العام 2012 ثم إلى (6.7%) في العام 2013. في المقابل، تراجعت نسبة الإعلاميين الذين تم تهديدهم من (12%) في العام 2012 إلى (8.7%) في العام 2013.

من جانب آخر، ارتفعت قليلا نسبة الإعلاميين الذين أفادوا عن تكسير أدوات عمل الصحفي من (1.2%) في العام 2012 إلى (1.7%) في العام 2013، بينما تراجعت حالات المنع من التغطية من (7.1%) في العام 2012 إلى (3.0%) في العام 2013، والإحالة لمحكمة أمن الدولة من (0.4%) في العام 2012 إلى (0.2%) في العام 2013، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (26).

وبالتدقيق في هذه الأرقام، فإنه يمكن الإشارة إلى أكثر من ملاحظة أبرزها أن الإعلاميين لا زالوا لا يقومون بتوثيق الانتهاكات بشكل دائم باستثناء الاعتداءات الجسيمة والتوقيف والسجن، حيث أنهم يحجمون عن الإفصاح عند تعرضهم لأنواع أخرى من الانتهاكات مثل حجب المعلومات، والاستدعاء الأمني والتحقيق والمنع من التغطية.

الأمر الآخر؛ أن صدارة حجب المعلومات في الانتهاكات ما زال ليس فقط لقصور في قانون حق الحصول على المعلومات، ولكن أيضاً لأن الصحفيين لا يقومون بتقديم طلبات رسمية على نماذج طلبات الحصول على المعلومات للضغط على الحكومة وإجبارها على تقديم المعلومات أو التظلم وإقامة الدعاوى القضائية.

ويكفي الاطلاع على أرقام من قدموا شكاوى بحجب المعلومات إذ بلغوا فقط 5.6%، وترتفع النسب بخصوص

التهديد وحجز الحرية والاستدعاء الأمني، ولكنها تظل محدودة ولا تعبر عن غالبية الضحايا.

الجدول رقم (26): أشكال الضغوطات أو المضايقات التي تعرض لها المبحوثون من الإعلاميين خلال 2010 - 2013

	الذين تعرضوا للضغوط أو المضايقات				الذين قاموا بتقديم شكوى			
	2010	2011	2012	2013	2010	2011	2012	2013
حجب المعلومات	35.2	24.9	22.8	23.4	5.1	8.0	8.6	5.6
التهديد	9.1	12.8	12.0	8.7	4.3	20.1	19.7	15.0
حجز الحرية	0.6	1.4	1.4	1.3	66.7	42.5	28.6	33.3
حجب المواقع	3.4	3.4	2.0	6.5	-	17.2	30.0	40.0
الاستدعاء الأمني	2.8	3.6	1.6	1.5	7.1	5.4	37.5	14.3
التحقيق الأمني	1.4	1.6	1.4	0.9	14.3	100	28.6	25.0
المنع من البث الفضائي أو التلفزيوني	1.6	2.2	1.0	1.1	-	0.0	20.0	20.0
الضرب والاعتداء الجسدي	0.2	3.0	1.6	0.7	-	13.1	25.0	33.3
الذم والقدح	-	15.0	10.2	6.7	-	18.5	21.2	12.9
تكسير ادوات عمل الصحفي أو مصادرتها	-	-	1.2	1.7	-	-	33.3	25.0
المنع من التغطية	-	-	7.1	3.0	-	-	13.9	7.1
الإحالة لمحكمة أمن الدولة	-	-	0.4	0.2	-	-	100	0.0

وفيما يتعلق بالإعلاميين الذين قاموا بتقديم الشكوى، وكما هو مبين في الجدول رقم (26)، فقد تفاوتت من بند لبند آخر، كان أعلاه لبند حجب المواقع بنسبة (40%)، فكل من حجز الحرية والضرب والاعتداء الجسدي بنسبة (33%) لكل منهما، ثم لكل من التحقيق الأمني وتكسير ادوات عمل الصحفي أو مصادرتها بنسبة (25.0%) لكل منهما، ثم المنع من البث الفضائي أو التلفزيوني بنسبة (20%).

ولقد لوحظ أن بعض الضغوط أو المضايقات التي حدثت في العام 2013 تزايدت على الصحفيين مقارنة مع استطلاع 2012 مثل حجب المواقع التي ارتفعت نسبتها بشكل واضح إلى (6.5%) مقابل 2% فقط عام 2012، وحجب المعلومات التي ارتفعت نسبتها ولو بشكل بسيط من (22.8%) إلى (23.4%)، فيما انخفضت نسبة من قالوا أنهم تعرضوا للتهديد من (12%) إلى (8.7%)، الذم والقدح من (10.2%) إلى (6.7%)، والمنع من التغطية من (7%) إلى (3%)، وانخفضت النسبة إلى نحو النصف عند من أجابوا بأنهم تعرضوا للضرب والاعتداء الجسدي، ومن أحيلوا لمحكمة أمن الدولة.

7.6 أسباب وقوع الضغوطات أو المضايقات

يمكن تلخيص غالبية أسباب الضغوطات / المضايقات والتي اتخذت أشكالا مختلفة كحجب المعلومات، أو الذم والقدح، أو التهديد، أو حجز الحرية، أو الاستدعاء الامني، أو التحقيق الأمني، أو المنع من البث الفضائي، أو الاعتداء الجسدي، أو حجب المواقع الإلكترونية، أو تكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها، أو المنع من التغطية الإعلامية، أو الإحالة لمحكمة أمن الدولة، أنها كانت في الغالب نتيجة نشر خبر صحفي أو كتابة تقرير إخباري أو إجراء تحقيق استقصائي أو تغطية إعلامية للحراكات.

8.6 الجهات التي يعتقد الإعلاميون بأنها تقف وراء الضغوط أو المضايقات

كالمعتاد فإن الجهات التي يعتقد الإعلاميون بأنها تقف وراء حجب المعلومات هي إما أن تكون على الأغلب وزراء و مسؤولين حكوميين (42.3%)، أو قد تكون الأجهزة الأمنية (19.8%)، أو وزارات و دوائر حكومية (19.8%)، وعلى نحو أقل صحفيون وإعلاميون (7.2%).

ويلاحظ أن نسبة الصحفيين والإعلاميين الذين قاموا بتقديم شكوى لم تتجاوز (5.6%)، أما الجهات التي تم تقديم شكوى لها فقد كانت إلى كل من وزارات ومؤسسات حكومية بنسبة (85.7%) وأجهزة أمنية (14.3%).

وفي حالات الذم والقدح، فقد أفاد المستجيبون الإعلاميون، بأنه يقف وراءها إما مواطنون وأشخاص عاديون (24.2%)، أو وزراء ومسؤولون حكوميون (15.2%)، أو صحفيون وإعلاميون (12.1%)، أو كل من الأجهزة الأمنية و شخصيات متنفذة أو أحزاب (9.1%)، أو كل من مجلس النواب أو البلطجية بنسبة (6.1%) لكل منها.

وبموجب هذه الحالات، فقد قام نحو (12.9%) من الصحفيين والإعلاميين بتقديم الشكوى إلى كل من مركز حماية وحرية الصحفيين (25%)، أو إلى وزارات وأجهزة حكومية (25%)، أو إلى أجهزة أمنية (50%).

وبخصوص التهديد، وكما أفاد به المستجيبون الإعلاميون، فإنه يقف وراءه إما مواطنون عاديون (17.5%)، أو كل من شخصيات متنفذة أو جهات اعلانية ورجال أعمال أو أحزاب بنسبة (12.5%) لكل منها، أو صحفيون وإعلاميون (10%)، أو كل من الأجهزة الأمنية أو وزراء ومسؤولون حكوميون (7.5%).

أما نسبة الذين تقدموا من الصحفيين والإعلاميين بتقديم شكاوى بموجبها فقد وصلت إلى (15%)، تقدموا بموجبها إلى الأجهزة الحكومية (50%)، وإلى كل من مركز حماية وحرية الصحفيين ورئاسة التحرير بنسبة (16.7%).

وحول من يقف وراء حجز الحرية، فقد جاء على رأس الجهات التي يعتقد الإعلاميون أنها تقف وراءها هي إما أن تكون الأجهزة الأمنية (66.7%) أو وزراء ومسؤولون حكوميون بنسبة (33.3%)، وقد تقدم نحو (33.3%) من الصحفيين والإعلاميين بتقديم شكاوى إزاءها، قدمت بمجملها إلى مركز حماية وحرية الصحفيين (100%).

كذلك بالنسبة للاستدعاء الأمني، فإن من يقف وراءها بشكل رئيسي الأجهزة الأمنية بنسبة (100%)، تقدم بموجبها نحو (14.3%) من الصحفيين والإعلاميين بشكاوى، ومن الطريف أنها وجهت بمجملها فقط إلى أجهزة أمنية (100%).

وفيما يتعلق بالتحقيق الأمني، فقد جاء على رأس الجهات التي تقف وراءها بالكامل الأجهزة الأمنية أيضا، في ذات الوقت تقدم نحو (25%) من الصحفيين بتقديم شكاواهم إلى أجهزة أمنية.

وحول المنع من البث الفضائي، فقد كشف الاستطلاع أن وراءها صحفيون وإعلاميون بنسبة (40%) ، أو كل من شخصيات متنفذة ووزراء ومسؤولين والديوان الملكي بنسبة (20%) لكل منها. تقدم نحو (20%) من

الصحفيين والإعلاميين بشكاوى وجهت جميعها إلى الأجهزة الأمنية.

وحول الاعتداء الجسدي، فقد لوحظ أن وراءها بشكل رئيسي يقف مواطنون وأشخاص عاديون (66.7%) وبلطجية (33.3%)، تقدم نحو (33.3%) من الصحفيين والإعلاميين المتضررين بشكاوى، توجهت بكاملها إلى إدارة المؤسسة الاعلامية (100%).

وفيما يتعلق بحجب المواقع، فقد جاء على رأسها خلال عام الاستطلاع 2013 دائرة المطبوعات والنشر بنسبة (63.3%)، تلا ذلك كل من وزراء ومسؤولين حكوميين (13.3%) والأجهزة الأمنية (10%).

وقد تقدم بموجبها بشكاوى نحو (40%) من الصحفيين والإعلاميين، وجه أكثر من نصفها إلى القضاء(58.3%)، ثم إلى دائرة المطبوعات والنشر (33.3%)، وأخيرا إلى الأجهزة الأمنية (8.3%).

وفيما يتعلق بتكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها، فقد جاء وراءها كل من الأجهزة الحكومية (75%) وجهات إعلانية ورجال أعمال (12.5%)، ومواطنون وأشخاص عاديون (12.5%)، تقدم بموجبها نحو (25%) من الإعلاميين والصحفيين، وجهت إلى كل من مركز حماية الصحفيين والأجهزة الأمنية بنسبة (50%) لكل منها.

أما الجهات التي يعتقد الإعلاميون، بأنها هي من أعطت تعليمات المنع من التغطية، فقد جاء في مقدمتها الأجهزة الأمنية وبنسبة (57.1%).

وفي حالة الإحالة لمحكمة أمن الدولة، فقد تمت بالكامل من قبل الأجهزة الأمنية والتي كان سببها تقرير إخباري قام بإعداده صحفيون وإعلاميون.

9.6 تدخل الحكومة في وسائل الإعلام

وكما هو الحال في الاستطلاعات السابقة، لا يزال التدخل الحكومي في شؤون الإعلام هو الثابت الأكثر وضوحاً حيث لم يتوقف وأنه في تزايد وارتفاع. ولقد لوحظ تقارب نسبة المستجيبين وفق الاستطلاع الحالي القائلين بهذا التدخل مع نسبتهم في العام 2012، وكما هو موضح في الشكل رقم (36).

الشكل رقم (36): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تدخل الحكومة في وسائل الإعلام، 2012

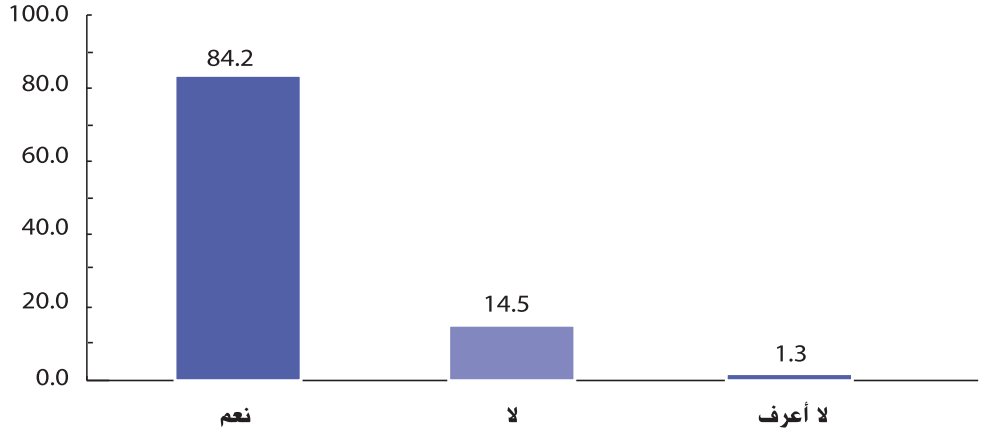

وبطبيعة الحال، وكما هو موضح في الشكل رقم (37)، فإن تصاعد التدخل الحكومي في هذه الوسائل ظل مستمرا من حوالي (59.4%) عام 2004 ليصل إلى (87%) عام 2011 ثم لينخفض بشكل طفيف إلى نحو(84%) في العام 2012، ومن ثم ليعاود ارتفاعه القليل في العام 2013 ليصل إلى (84.2%).

الشكل رقم (37): نسبة المستجيبين الذين يرون ان الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام بين 2004 - 2013

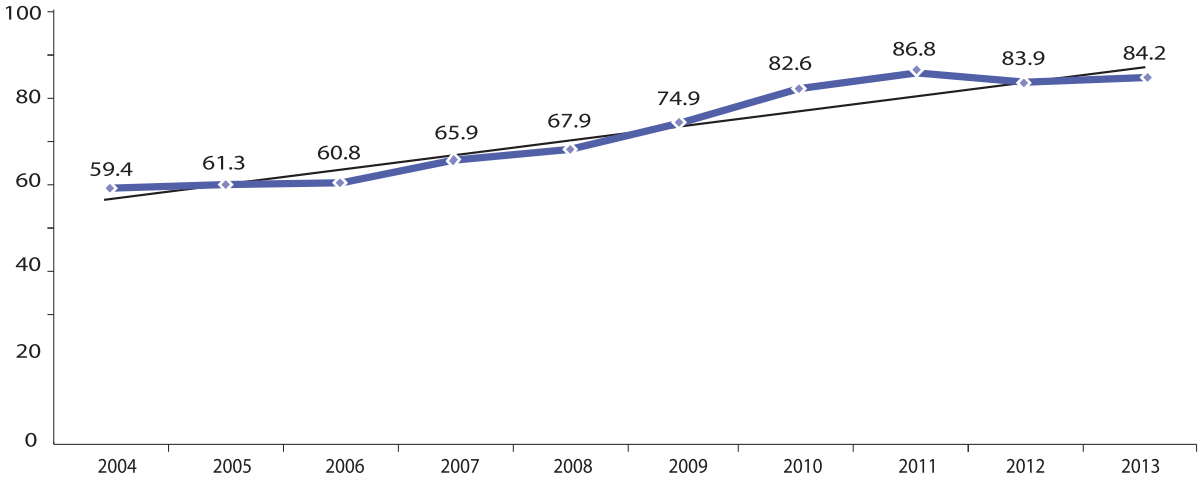

ومما لا شك فيه، أن تدخل الحكومة في وسائل الإعلام يؤثر بشكل مباشر على انخفاض سقف حرية الإعلام، فقد تأرجح ما بين (82.6%) عام 2010 و(83.9%) في العام 2012، ثم عاود الارتفاع في العام 2013 ليصل إلى (84.2%). في المقابل، ارتفعت نسبة القائلين من المستجيبين أن هذا التدخل قد رفع سقف حرية الإعلام من (3.4%) عام 2010 إلى (4.1%) عام 2013، وكما هو موضح في الشكل رقم (38). أما الذين يعتقدون بأن تدخل الحكومة لا تأثير له على حرية الإعلام فقد انخفض في العام 2013 ليصل إلى (8%).

الشكل رقم (38): التوزيع النسبي للمستجيبين الذين يعتقدون أن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام وأثر هذا التدخل على وسائل الإعلام، 2010 - 2013

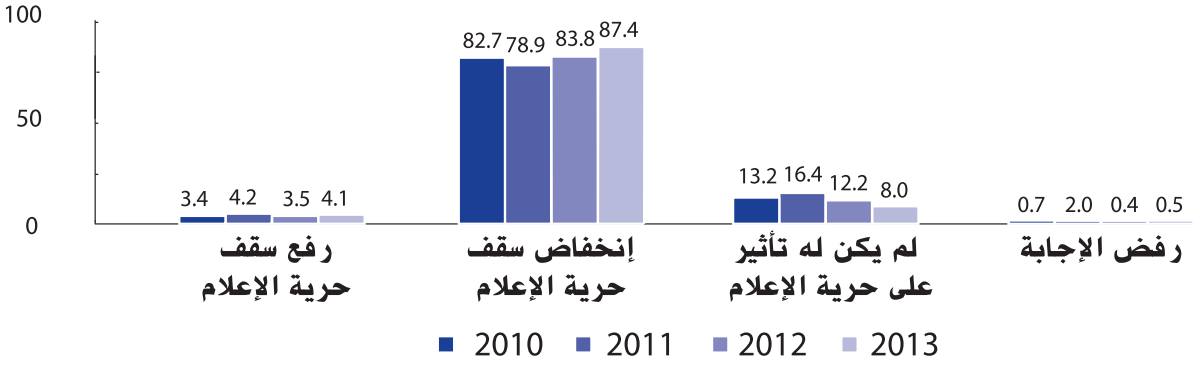

10.6 تأثير شركات الإعلان أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية

وحول تأثير شركات الإعلان أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الجدولين (39) و(40)، بأنه كمجموع كان سلبيا خلال السنوات الأربع الأخيرة، وأنه قد تأرجح ما بين (71%) ونحو (77%) خلال الفترة (2010 - 2013). ولوحظ انخفاض نسبة الاعتقاد كسلبي كبير في العام 2013 إلى نحو (36.2%) عنه عما كان في العام 2012 (42.1%)، وارتفاع طفيف كسلبي متوسط إلى (33.0%) في العام 2013 عما كان عليه الحال في العام 2012 (31.3%).

ويتضح من هذه الأرقام أن شركات الإعلان لا تزال نسبيا تلعب دورا مؤثرا وسلبيا في سياسات المؤسسات الاعلامية، مما يفقدها كثيرا من استقلاليتها ويضعف بالتالي من مصداقيتها.

الجدول رقم (27): الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل إيجابي أم سلبي ودرجة التأثير خلال الفترة 2010 – 2013

	2010	2011	2012	2013
إيجابي، كبيرة	5.0	4.8	3.1	5.4
إيجابي، متوسطة	11.1	11.0	6.7	6.5
إيجابي، قليلة	1.0	0.6	1.4	1.7
سلبي، كبيرة	37.0	31.2	42.1	36.2
سلبي، متوسطة	29.5	37.6	31.3	33.0
سلبي، قليلة	4.4	4.2	3.9	2.2
لا تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية على الإطلاق	10.5	9.0	10.6	10.8
لا أعرف / رفض الإجابة	1.5	1.6	0.8	4.1

الجدول رقم (28): الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل إيجابي أم سلبي ودرجة التأثير كمجموع خلال الفترة 2010 – 2013

	2010	2011	2012	2013
تأثير إيجابي	17.1	16.4	11.2	13.7
تأثير سلبي	70.9	73.0	77.4	71.4
لا تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية على الاطلاق	10.5	9.0	10.6	10.8
رفض الاجابة / لا أعرف	1.5	1.6	0.8	4.1

• سابعا: الرقابة الذاتية

يكشف التقرير أن الظروف الموضوعية للربيع العربي واتساع هامش الحريات بدأ يتآكل ويتراجع، وأن الصحفيين عادوا للتدقيق بما يكتبون خاصة مع إقرار قانون المطبوعات والنشر وقدرته على ملاحقة الإعلام الإلكتروني.

1.7 قيام الإعلاميين بالرقابة الذاتية

وانسجاما مع هذا الحرص من الإعلاميين بكافة تنوعاتهم واتجاهاتهم، فقد بينت نتائج الاستطلاع الأخير، وكما هو موضح في الشكل رقم (39)، عن ارتفاع نسبة الإعلاميين الذين يلتزمون بالرقابة الذاتية من نحو (87%) من إجمالي المبحوثين وفق استطلاع 2011 إلى نحو (86%) وفق استطلاع 2012، ثم إلى (91.1%) في العام 2013.

الشكل رقم (39): نسبة الصحفيين الذين يقومون بالرقابة الذاتية على عملهم الصحفي خلال الفترة 2007 - 2013

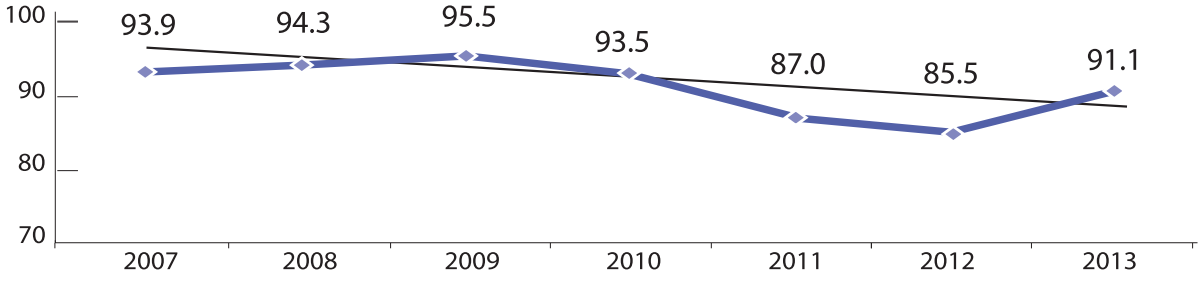

2.7 مفهوم الرقابة الذاتية

وعن فهم الصحفيين للرقابة الذاتية ومتى يستخدمونها، فإنها لم تتغير الصورة كثيرا عما ورد في استطلاع عام 2012، وكما هو مبين في الجدول رقم (41)، فقد لوحظ تراجع طفيف بنسبة الإعلاميين القائلين في تجنب نشر أو بث ما يعتقد أنه يتعارض مع الدين من (82.3%) في العام 2012 إلى (80.7%) في العام 2013. كما لوحظ ارتفاع نسبة الإعلاميين الذين قاموا بالرقابة الذاتية للأسباب الرئيسة التالية: لكل ما هو مخالف للقانون، ومخالف للعادات والتقاليد وما له علاقة بالأمور الجنسية وللتصور الذاتي لدى الصحفيين لما يمكن بثه أو نشره بغض النظر عن المحددات المهنية.

مما سبق، يمكن القول بأن الرقابة الذاتية للإعلامي ترتفع عندما يكون الأمر متعلقا بمواضيع دينية أو بالعادات والتقاليد والأمور الجنسية، إلا أنه من الملفت للانتباه أن نسبة الإعلاميين الذين يلتزمون بالرقابة الذاتية تحقيقا لمصالح شخصية قد ارتفعت إلى أكثر من ضعف ما كانت عليه في العام 2012 لتصبح (13.9%)، أما بالنسبة للالتزام بتوجيهات الأجهزة الأمنية فقد لوحظ ارتفاعها من (24.4%) في العام 2012 إلى (39.3%) في العام 2013، وأن الرقابة الذاتية انسجاماً مع توجيهات الأجهزة الأمنية ارتفعت بشكل ملفت للانتباه.

الجدول رقم (29): مفهوم الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين

البند	2010	2011	2012	2013
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف القانون	76	74.1	74.8	75.1
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف العادات والتقاليد	72.9	70.3	68.7	73.1
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعلق بالأمور الجنسية	66.3	70.9	65.0	71.4
أن أضع لنفسي تصوراً لما أعتقد أنه يمكن بثه ونشره بغض النظر عن المحددات المهنية	55.8	55.7	45.5	53.8
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع سياسات ومواقف الحكومة والأجهزة التابعة لها	39	27.4	24.6	39.3
أن أتجنب قول الحقيقة تحقيقا لمصالحي الشخصية	10.9	7	6.5	13.9
الالتزام بتوجيهات الأجهزة الأمنية	45.7	31.2	24.4	38.6
أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه قد يسبب مشاكل أو مضايقات لي	39.6	30.3	27.6	40.1
الالتزام بسياسات مؤسستي الإعلامية وإن تعارضت مع الحقيقة والموضوعية	49.3	42.2	41.5	41.2
أن أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع الأديان	83.6	81	82.3	80.7

3.7 دوافع القيام بالرقابة الذاتية

لم تختلف الصورة كثيرا فيما يتعلق بالدوافع التي تلزم الإعلاميين القيام بالرقابة الذاتية، فقد لوحظ، وكما هي مبينة في الجدول رقم (42)، محافظة مجتمع الدراسة في كل من الاستطلاعات الاربعة الأخيرة على ذات الشعارات والأسباب التي يعتقدون بأنها دوافع للقيام بالرقابة الذاتية مع اختلاف ترتيبها وفق الاستطلاع الأخير، وذلك على النحو التالي: عدم إثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية (96 %)، والمحافظة على أمن ومصالح الوطن (95%)، والوازع الأخلاقي (95.4%)، والانتماء للوطن أولا (94%). ثم جاء على نحو أقل كل من التعارض مع القيم والعادات والتقاليد (72.1%)، والمعرفة المسبقة لدى الإعلامي عن سياسة المؤسسة التي يعمل بها (62.1%)، ووجود تعليمات من قبل المؤسسة بما لا يمكن نشره أو بثه (61.7%).

أما بالنسبة لاختيار بعض المستجيبين لبعض الدوافع التي تعنى بالمصالح الذاتية، فإنها كانت متطابقة تماما مع ما وردت في العام 2012، كالحصول على حوافز مادية أو دخل مادي أفضل (8.3%) والخوف من عدم الحصول على ترقية إلى منصب أفضل (6.7%).

الجدول رقم (30): الدوافع وراء القيام بالرقابة الذاتية

	2010	2011	2012	2013
القوانين التي تقيد حرية الإعلام	43.9	41.5	37.6	43.1
الخوف من الاستدعاء الأمني	27.8	19.9	17.9	26.2
الخوف من الضغوط والمضايقات من الجهات الأمنية	27.5	20.8	20.2	26.2
الخوف من الضغوط والمضايقات المجتمعية	31.1	27.8	30.0	33.1
حتى لا أتهم أني من المعارضة	13.1	10.2	11.5	12.9
الخوف من عدم الحصول على ترقية الى منصب افضل	8.7	8.3	6.2	6.7
للحصول على حوافز مادية أو دخل مادي افضل	7.4	9.6	8.3	8.3
المعرفة المسبقة لدي عن سياسة المؤسسة التي اعمل بها	71.2	57.7	58.7	62.1
وجود تعليمات من قبل مؤسستي بما لا يمكن نشره أو بثه	69.3	65.8	56.0	61.7
التعارض مع القيم والعادات والتقاليد	77.8	74.1	72.5	72.1
الوازع الديني	90	87.5	85.3	89.0
الوازع الأخلاقي	96.8	96.5	95.4	94.5
المحافظة على أمن ومصالح الوطن	98.3	97.2	96.8	94.5
الانتماء للوطن	97.5	96.8	96.8	94.0
عدم إثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية	98.5	97.4	96.3	95.7
الحصول على حوافز معنوية (إحترام الذات، السمعة، الوصول للأفضل)	76.5	94.5	86.9	85.0

4.7 المواضيع التي يتجنبها الإعلاميون

كما في الاستطلاعات السابقة، فقد بينت نتائج الاستطلاع الحالي، وإن سجلت الأرقام تراجعا ملحوظا عن العام 2012، تجنب الإعلاميين توجيه الانتقاد لبعض الحالات مثل انتقاد المؤسسات السيادية كالقوات المسلحة والسلطة القضائية من (91.3%) و(84.1%) على الترتيب في العام 2012 إلى (87.6%) و(83.3%) في العام 2013، وعلى نحو أقل بالنسبة لانتقاد الأجهزة الأمنية من (68%) في العام 2012 إلى (73.1%). كما تراجعت نسبة المستجيبين على تجنب المساس إلى حد ما بالقضايا الدينية إلى (75.7%)، مقابل ارتفاعها فيما يتعلق بانتقاد كل من رجال الدين إلى (73%) أو شيوخ ووجهاء العشائر إلى (76.6%).

وتبعا للبيئة الاجتماعية التي تتسم بالمحافظة، لا زالت نسبة عالية من الإعلاميين تصل إلى (73%) من المستجيبين تتحاشى مناقشة أو طرح مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس. ولقد لوحظ أيضا أن نحو أكثر من نصف مجتمع الدراسة تقريبا يتحاشى أيضا توجيه النقد لزعماء كل من الدول العربية والصديقة والأجنبية بنسب تراوحت ما بين (55.7%) و(70%).

وما يستحق التوقف عنده أن تجنب الكتابة في مواضيع الدين والجنس، والاقتراب من القوات المسلحة والأجهزة الأمنية ظلت تابوهات ذات أبعاد مختلفة أخلاقية دينية وأمنية، لكن يضاف بالأردن تابوهات قد لا نجدها في بلدان أخرى مثل عدم الاقتراب من المنظومة العشائرية والتي أصبحت خطاً أحمر بنسبة (76.6%) من اجمالي المبحوثين الذين يتحاشون انتقادها.

الجدول رقم (31): الاعتقاد بأن الإعلاميين يتجنبون ..

	2010	2011	2012	2013
انتقاد الحكومة	59.6	35.3	37.0	43.6
البحث في القضايا الدينية	81	78.2	77.4	75.7
مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس	76.4	77.8	71.5	72.9
انتقاد الأجهزة الأمنية	86.5	65.3	67.9	73.1
انتقاد زعماء الدول العربية	78.8	48.4	53.7	69.8
انتقاد زعماء الدول الاجنبية	54.1	34.6	41.7	55.7
انتقاد زعماء الدول الصديقة	68.9	51	56.7	63.1
انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر	85.3	79.7	75.4	76.6
انتقاد القيادات الحزبية	22.8	21.4	20.9	26.2
البحث في المشكلات الاقتصادية	8.5	5.4	5.5	10.8
البحث في المشكلات المحلية	8.1	8.4	5.1	12.1
انتقاد القوات المسلحة	96.6	89.8	91.3	87.6
انتقاد السلطة القضائية	89.5	80.1	84.1	83.3
انتقاد رجال الدين	80	69.8	70.9	72.9
انتقاد البرلمانيين (نواب وأعيان)	14.3	18.3	11.4	20.0
انتقاد شركات الإعلان ورجال الأعمال	-	-	-	1.1
انتقاد المواقف التي تثير العنصرية والطائفية	-	--	-	0.9
انتقاد الملك والعائلة المالكة والقصر والديوان الملكي	-	-	-	6.3
انتقاد الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية	-	-	-	0.9

الجديد في هذا الاستطلاع، يكمن في مجاهرة الصحفيين بأنهم لا يقتربون من نقد الملك والعائلة المالكة والقصر بحيث بلغت (6.3%)، في حين لم يكن في الغالب البوح بهذا الأمر باعتباره منصوصاً عليه بالدستور بأن الملك مصون من النقد.

ولدى سؤال الإعلاميين ومطالبتهم بتحديد ثلاثة مواضيع يتجنبها الإعلاميون حسب الأولوية، فقد جاءت متقاربة كما هو الحال في الاستطلاعين السابقين 2010 و2011، إلا أنها وفق الترتيب التالي: انتقاد القوات المسلحة (21%)، والبحث في القضايا الدينية (13.5%)، وانتقاد الأجهزة الأمنية (12.4%)، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (40).

الشكل رقم (40): أهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الإعلاميون حسب الأولوية

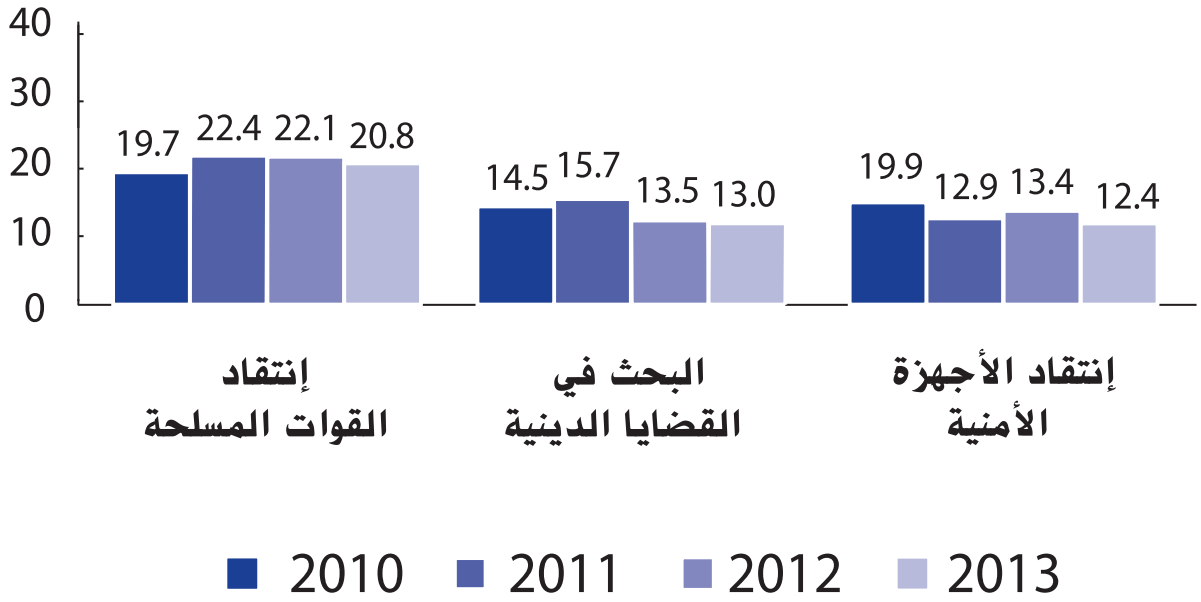

• ثامنا: الثورات والحركات الاحتجاجية

ازدادت في هذا العام مساحات الإحباط بدور الربيع العربي والحركات الاحتجاجية في زيادة مساحة الحريات الإعلامية، فلم يعد الحراك الشعبي في الأردن حبل النجاة للحريات العامة، وبات الإعلاميون بمختلف فئاتهم ودون غيرهم من المجموعات الناشطة ميدانيا يدركون تراجع تأثير هذه الثورات على حرياتهم.

1.8 مساهمة الثورات والاحتجاجات في رفع سقف الحريات

وأول هذه الشواهد على التراجع، وكما هي موضحة في الجدول رقم (44)، تراجع نسبة المستجيبين كوسط حسابي الذين يرون أن الاحتجاجات تسهم في زيادة مساحة الحريات إلى (69%) في استطلاع 2013 بعد أن كانت 86% عام 2011 ونحو (81%) في العام 2012، ولذات الفترة تراجع دورها في ضمان تدفق معلومات جديدة للناس في الأردن من (86%) إلى (77%)، ومساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء من (79%) إلى (67%)، وبنسب أقل الحد من التدخل الحكومي والأمني من (66%) إلى (57%).

الجدول رقم (32): مساهمة الثورات والاحتجاجات في المشهد الإعلامي

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم تساهم على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي 2011	الوسط الحسابي 2012	الوسط الحسابي 2013
زيادة مساحة الحريات الإعلامية في الأردن	43.0	34.1	6.7	15.4	0.9	85.8	80.9	68.5
تدفق معلومات جديدة للناس في الأردن	53.1	31.2	6.3	8.2	1.1	88.5	83.9	76.9
مساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء في الأردن	39.3	34.1	12.6	12.8	1.3	79.0	78.6	67.0
الحد من التدخل الحكومي والأمني في الإعلام الأردني	24.5	38.2	16.3	19.1	2.0	65.5	60.6	56.5
إعطاء بعض وسائل الإعلام مساحة أكبر لترويج الإشاعات في الاردن	27.3	40.6	13.0	16.7	2.4	61.3	64.4	60.1
تراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية في الأردن	26.0	38.2	15.4	18.4	2.0	67.9	63.0	57.7
تقليص الرقابة الذاتية عند الصحفيين في الأردن	21.3	39.7	17.1	19.3	2.6	62.7	53.9	54.9

2.8 اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية في الأردن

استمر الاستطلاع في عام 2013 في محاولته لقراءة اتجاهات الإعلام من القضايا التي تشغله والتي حدثت، ومحاولة معرفة اتجاهاته تأييداً أو رفضاً، ومدى اقترابه أو ابتعاده من موقف الشارع، وهذا قد يعكس موقف الصحفيين أنفسهم ولكنه ليس بالضرورة أن ينعكس في مضمون وسائل الإعلام وخاصة الإعلام الرسمي وأكثر الصحف اليومية التي تملك الحكومة القدرة على التأثير بها.

ولدى طرح الاستطلاع أسئلة استكشافية عن إجراء الانتخابات البرلمانية، وموقفهم من اعتبارها نزيهة ... وظاهرة استخدام السلاح في مجلس النواب، فإنه يمكن القطع، وكما هو مبين في الجدول رقم (45)، بأن الصحفيين كان لهم موقف معارض بشكل لافت لكل من استخدام السلاح في مجلس النواب بنسبة وصلت إلى (84.4%)، ولرفع أسعار الخبز (69.4%)، ولضريبة الملابس (67.9%)، وإقرار النواب لرواتب تقاعدية لهم (76.8%). وكان التخوف من تداعيات الأزمة السورية على الأردن كبيرا كوسط حسابي وصل إلى (81%)، لكنهم أظهروا انقساما واضحا من بعض القضايا كعزل الرئيس محمد مرسي مثلاً.

الجدول رقم (33): اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات:

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير مؤيد على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي%
إجراء الانتخابات البرلمانية	35,6	47,3	8,9	6,9	1,3	71,0
اعتبار الانتخابات البرلمانية نزيهة	23,2	48,4	15,6	11,3	1,5	61,6
استخدام السلاح في مجلس النواب	6,1	3,0	5,6	84,4	0,9	10,1
إقرار النواب لرواتب تقاعدية لأعضاء مجلس الأمة وزيادتها	5,4	9,1	7,6	76,8	1,1	14,2
إجراء الانتخابات البلدية	34,1	46,2	9,3	8,2	2,2	69,5
اعتبار الانتخابات البلدية نزيهة	26,9	51,2	7,8	11,7	2,4	65,2
الحديث عن رفع أسعار الخبز	8,7	12,1	8,2	69,4	1,5	19,8
الضريبة على الملابس	8,7	11,5	9,8	67,9	2,2	20,0
الموقف من عزل مرسي وتشكيل حكومة مؤقتة	22,1	37,1	9,8	21,0	10,0	55,7
الاتفاق على تسليم السلاح الكيماوي السوري	32,5	32,1	8,2	19,1	8,0	61,6
التخوف من تداعيات الأزمة السورية على الأردن	60,1	23,6	4,1	7,6	4,6	80,9

3.8 توجهات الصحفيين في تغطية المتغيرات نتيجة ثورات الربيع العربي

يعد طرح هذا السؤال ضمن المتغيرات المختلفة التي تعصف بالعالم العربي في غاية الأهمية، وإزاء هذه التطورات لا بد من التعرف على آراء الصحفيين و مدى تفاعلهم أو تعاملهم معها. ولقد بينت النتائج، كما هي مبينة في الجدول رقم (46)، أن أكثر من نصف الصحفيين تعاملوا مع هذه المتغيرات بدرجة متوسطة.

أما كوسط حسابي، فقد جاء تغليب الانتماء والموقف السياسي بنسبة (69%)، تلاه كل من التعدد في الآراء والتعامل بانحياز مع هذه المتغيرات وبنسبة (65%) لكل منها، بينما كانت الأدنى لكل من التعامل مع هذه المتغيرات بمهنية (60%) وبمصداقية (59%).

وتجدر الملاحظة إلى أنه تم في استطلاع عام 2013 استبدال الأسئلة التي تتعلق بتغطية وسائل الإعلام للاحتجاجات والحراك، ومدى اعتمادها على وسائل التواصل الاجتماعي في تغطيتها، وإلى أي درجة تدخلت الحكومة بوسائل الإعلام عند تغطيتها للحراك بسؤال يحاول معرفة وقياس درجة تعامل الصحفيين مع ما أطلق عليه ثورات الربيع العربي، بانحياز أو مهنية، أو بمصداقية وباحترام تعدد الآراء.

ولقد أظهرت نتائج الوسط الحسابي للإجابات بأن الصحفيين يعتبرون أنفسهم بأنهم تعاملوا في موضوع تغطية ثورات الربيع العربي بانحياز وبنسبة بلغت (64.6%)، وبمهنية (59.9%)، وبمصداقية (58.5%)، وباحترام تعدد الآراء (64.4%)، وبتغليب الانتماء السياسي (68.9%).

وبالمجمل، فإن النسب تظهر أن تعامل الصحفيين في قضايا الثورات والحركات الاحتجاجية غير منصف استناداً للمعايير المهنية.

الجدول رقم (34): توجهات الصحفيين في تغطية المتغيرات نتيجة ثورات الربيع العربي

البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يتعاملوا على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
بانحياز	24,5	53,4	11,5	9,5	1,1	64,6
بمهنية	15,4	56,8	18,2	8,7	0,9	59,9
بمصداقية	13,4	55,7	21,5	8,0	1,3	58,5
بالتعدد في الآراء	23,0	53,8	16,5	6,1	0,7	64,8
بتغليب الانتماء والموقف السياسي	28,6	52,7	13,7	4,1	0,9	68,9

• الفصل التاسع: خطاب الكراهية في الاعلام

وفي سياق تداعيات «الربيع العربي» وتصدع الموقف عنه، والاختلاف والجدل الذي أصاب الإعلام على ضوء تطورات الصراع في سوريا، وكذلك ما حدث في مصر بعد 30 يونيو (حزيران)، وعزل الرئيس مرسي وتقاذف الاتهامات بين التيارات السياسية، وما تبعه من سيطرة التجاذبات السياسية والاستقطاب على الإعلام، وبروز خطاب الكراهية والتحريض في الإعلام على عكس حالة التصالح في بدايات الربيع العربي عام 2011، فقد أصبح من الضروري قراءة استطلاع رأي الإعلاميين بالحالة التي تسيطر على الإعلام، وإلى أي درجة هم يسهمون في صناعتها وتأجيجها. ولقد رأينا في هذا الاستطلاع تركيز القياس على الإعلام في كل من الأردن، ومصر، وتونس، وسوريا.

1.9 مساهمة الثورات والاحتجاجات الشعبية بتعزيز كل من خطاب التسامح واحترام الرأي الآخر وحريته في التعبير وإذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر

يبدو أن الوسط الصحفي والإعلامي، كما هو مبين في الجدول رقم (47)، ليس متفائلا بشكل كبير حول ما أفرزته الثورات والاحتجاجات الشعبية، فقد تراوحت كوسط حسابي ما بين (54%) فيما يتعلق بتعزيز خطاب التسامح، و(61%) فيما يتعلق بإذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر.

الجدول رقم (35): مساهمة الثورات والاحتجاجات الشعبية بتعزيز كل من خطاب التسامح واحترام الرأي الآخر وحريته في التعبير وإذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر

البند	الى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	لم تساهم على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
تعزيز خطاب التسامح	15,6	46,6	19,3	17,6	0,9	53,6
تعزيز احترام الرأي الآخر وحريته في التعبير	18,2	50,5	19,3	11,3	0,7	58,7
إذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر	23,4	45,8	18,0	11,1	1,7	61,0

2.9 الاعتقاد بأن للإعلام دوراً واضحاً في إذكاء خطاب الكراهية عام 2013

وكما هو مبين في الشكل رقم (41)، فإن كلا من الاعلام السوري والإعلام المصري يحتلان الدور الأكبر في إذكاء خطاب الكراهية، يلي ذلك الخطاب التونسي بالدرجة الثالثة، بينما تحتل الأردن المرتبة الأخيرة في إذكاء خطاب الكراهية.

الشكل رقم (41): الاعتقاد بأن للإعلام دوراً واضحاً في إذكاء خطاب الكراهية عام 2013

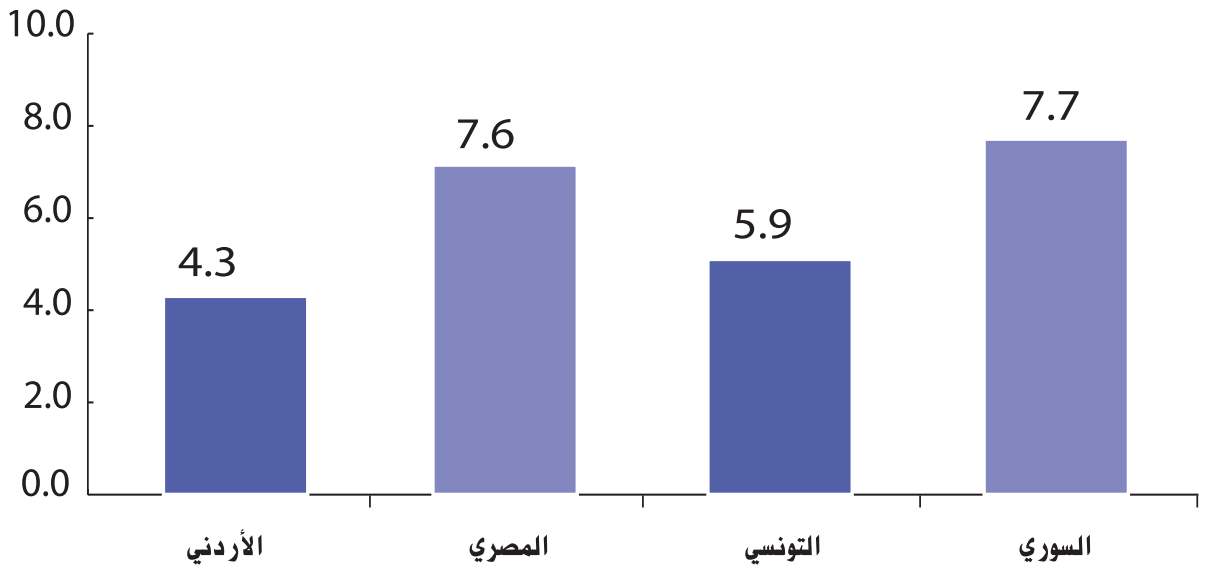

3.9 الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربية دوراً واضحاً في تعزيز قيم التسامح عام 2013

وفي المقابل، جاء الأردن، كما هو مبين في الشكل رقم (42)، بالمرتبة الأولى في تعزيز قيم التسامح، تلاه مباشرة الإعلام التونسي.

الشكل رقم (42): الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربية دوراً واضحاً في تعزيز قيم التسامح عام 2013

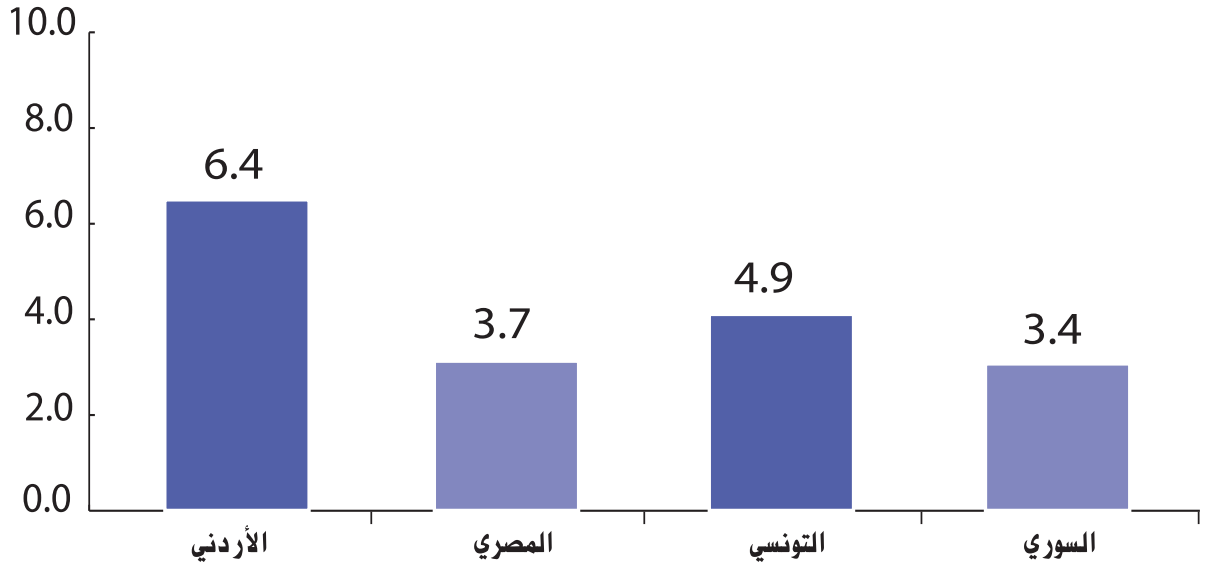

4.9 الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربي دوراً واضحاً في الدعوة لإقصاء الآخر عام 2013

تبعا لخطابات الكراهية، فإن الدعوة لإقصاء الآخر واضحة في كل من الخطابين السوري والمصري وهما في مقدمة الأقطار، بينما احتلت تونس المرتبة الثالثة في الدعوة لإقصاء الآخر، ثم جاءت الأردن في المرتبة الرابعة وهي الأدنى في الدعوة لأقصاء الآخر.

الشكل رقم (43): الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربي دوراً واضحاً في الدعوة لإقصاء الآخر عام 2013

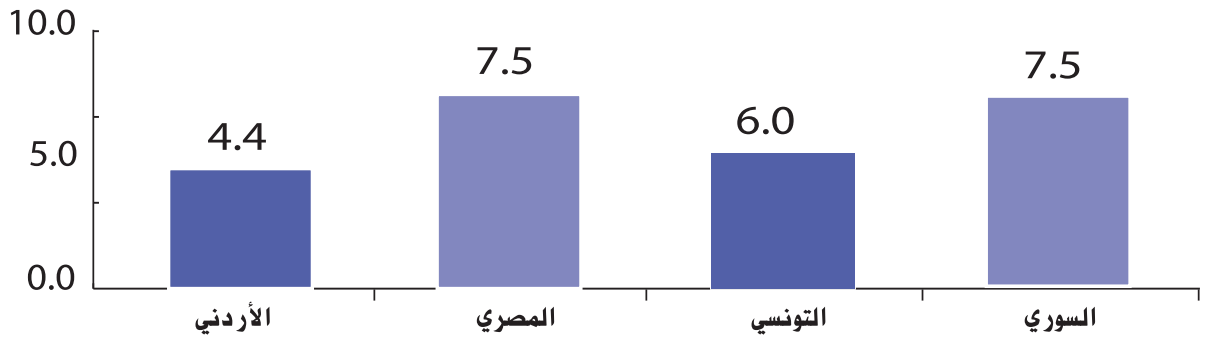

5.9 الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربية دوراً واضحاً في تعزيز خطاب التحريض على العنف عام 2013

وتبعا لما سبق من أدوار مختلفة، فإن لكل من سوريا ومصر دور أكبر في تعزيز خطاب التحريض على العنف عن كل من تونس والأردن.

الشكل رقم (44): الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الاقطار العربية دوراً واضحاً في تعزيز خطاب التحريض على العنف 2013

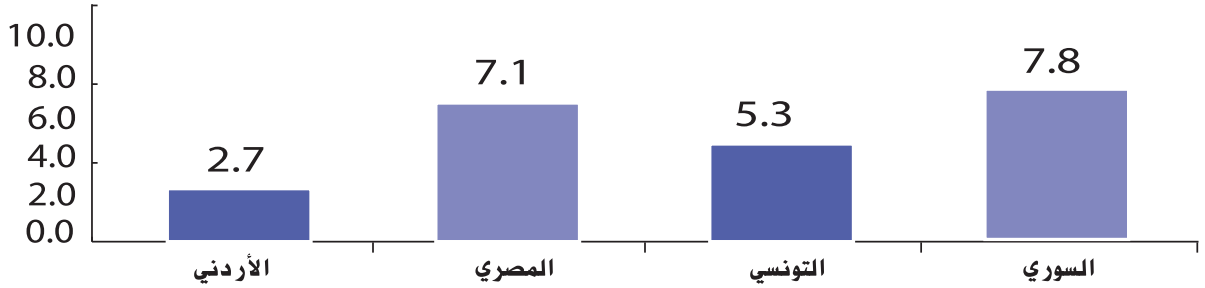

6.9 وسائل إشاعة خطاب الكراهية في الأردن

بينت نتائج الاستطلاع إلى أن الفيسبوك أكثر الوسائل إشاعة لخطاب الكراهية في الأردن (31%)، تلا ذلك الإعلام الإلكتروني (26%)، ثم كل من التويتر (14.5%)، واليوتيوب (9.1%). أي أن وسائل الاتصالات الحديثة تأتي في المقدمة لإشاعة خطاب الكراهية.

الشكل رقم (45): الوسائل الأكثر إشاعة لخطاب الكراهية في الأردن

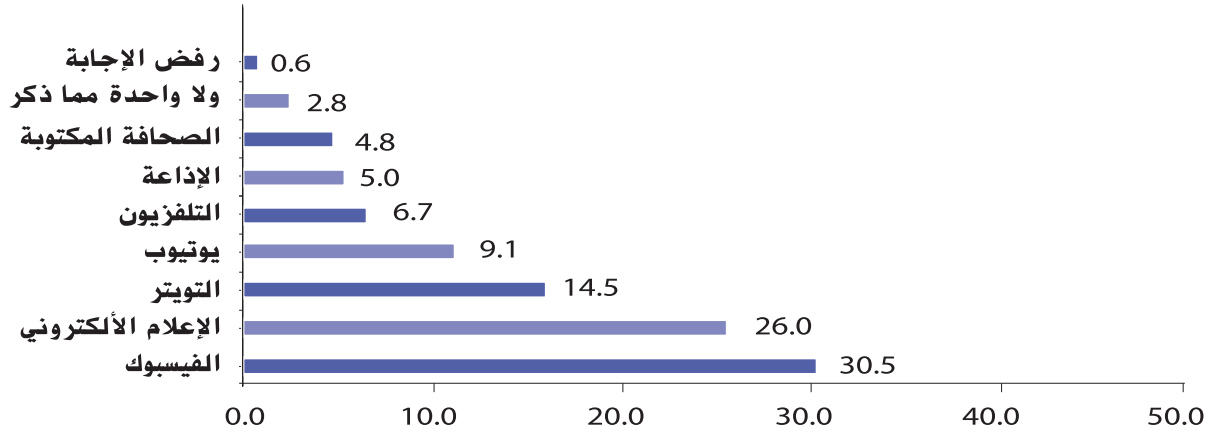

7.9 الاعتقاد بأن انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي ساهم في تعزيز خطاب الكراهية

وتأكيدا على ما ورد في الفقرة السابقة، فإن انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي قد ساهم في تعزيز خطاب الكراهية حيث جاءت النسبة بدرجة كبيرة (44.5%) وبدرجة متوسطة (38.4%).

الشكل رقم (46): الاعتقاد بأن انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي ساهم في تعزيز خطاب الكراهية

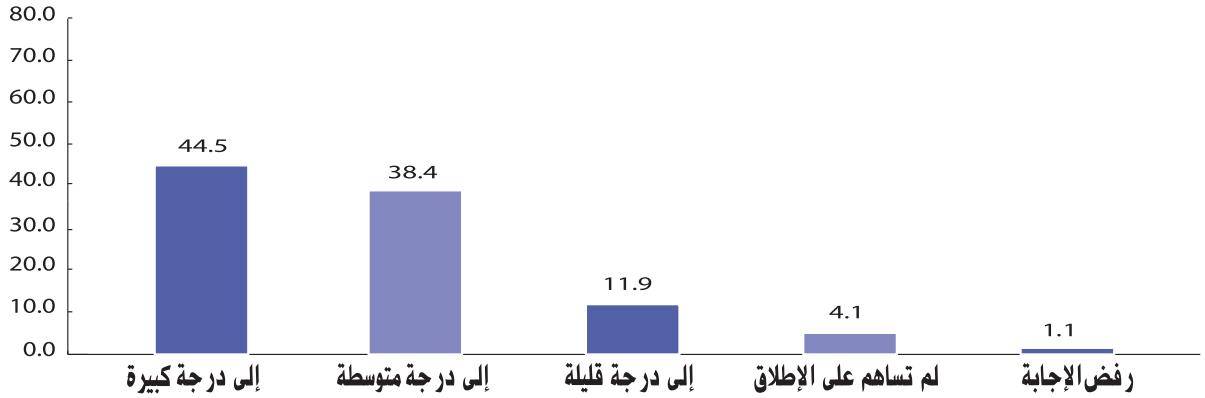

8.9 الاعتقاد بأن تبني وسائل الإعلام لخطاب الكراهية يعود إلى العديد من الأسباب

أما الأسباب التي أفرزها خطاب الكراهية، فإنها تعود بشكل رئيسي إلى ضعف الاحتراف المهني عند الإعلاميين (76.4%)، وضعف الايمان بالقيم الديمقراطية (73.5%)، وغياب مدونات السلوك المهني الناظمة لعمل الصحفيين ووسائل الإعلام (71.4%)، وضعف الوعي الحقوقي للإعلاميين (71%)، وبدرجة أقل إلى ارتباط الإعلاميين بالحكومة وبالأحزاب وعدم استقلاليتهم، وثقافة المجتمع وقيمه (65.3%)، وشحن التيارات والأحزاب الدينية للإعلاميين (60.1%).

الجدول رقم (36): الاعتقاد بأن تبني وسائل الإعلام لخطاب الكراهية يعود إلى العديد من الأسباب

الأسباب	نعم	لا	رفض الإجابة
موقف ووعي الإعلاميين أنفسهم	63,1	34,1	2,8
توجيهات وتحريض الحكومة لوسائل الإعلام	52,1	44,9	3,0
توجيهات وتحريض الأجهزة الأمنية	49,2	46,4	4,3
شحن التيارات والأحزاب الدينية للإعلاميين	60,1	36,4	3,5
ثقافة المجتمع وقيمه	65,3	32,5	2,2
إرتباط الإعلاميين بالحكومة وبالأحزاب وعدم استقلاليتهم	67,0	29,7	3,3
ضعف الوعي الحقوقي للإعلاميين	70,9	27,3	1,7
ضعف الإيمان بالقيم الديمقراطية	73,5	24,1	2,4
ضغوط دولية وإقليمية	55,1	41,2	3,7
غياب مدونات السلوك المهني الناظمة لعمل الصحفيين ووسائل الإعلام	71,4	26,9	1,7
ضعف الاحتراف المهني عند الإعلاميين	76,4	21,9	1,7

9.9 الاعتقاد بأن الخلافات الدينية والمذهبية ساهمت في إذكاء خطاب الكراهية

أما فيما يتعلق بالاعتقاد بأن الخلافات الدينية والمذهبية ساهمت في إذكاء خطاب الكراهية، فقد جاء كوسط حسابي بنسبة (58%)، توزعت ما بين (31%) بدرجة كبيرة، و(31.2%) بدرجة متوسطة، و(15.4%) بدرجة قليلة.

الشكل رقم (47): درجة الاعتقاد بأن الخلافات الدينية والمذهبية ساهمت في إذكاء خطاب الكراهية

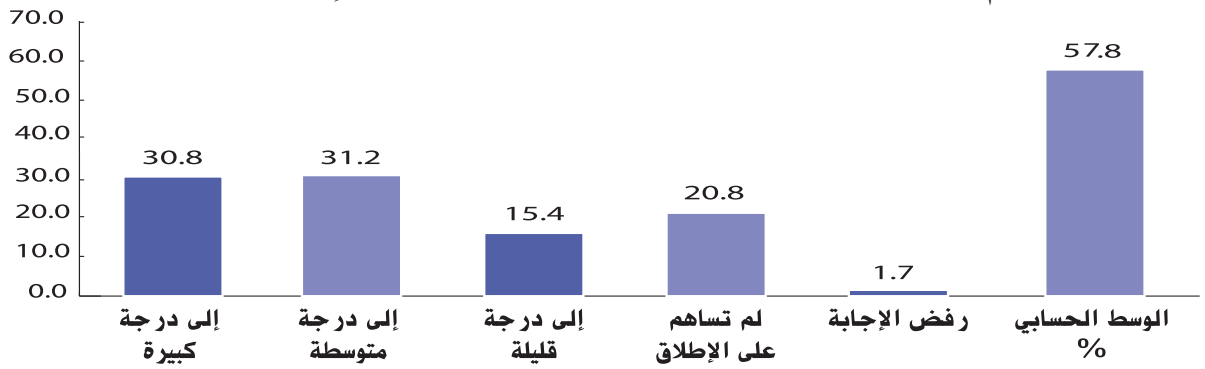

10.9 درجة الاعتقاد بأن الصراعات السياسية ساهمت في تعزيز خطاب الكراهية

أما عن دور الصراعات السياسية في إذكاء خطاب الكراهية، فقد قدرت بالمتوسط (72%)، أعلاها بدرجة كبيرة (42.3%)، وبدرجة متوسطة (38.2%)، وبدرجة قليلة (9.5%).

الشكل رقم (48): درجة الاعتقاد بأن الصراعات السياسية ساهمت في تعزيز خطاب الكراهية

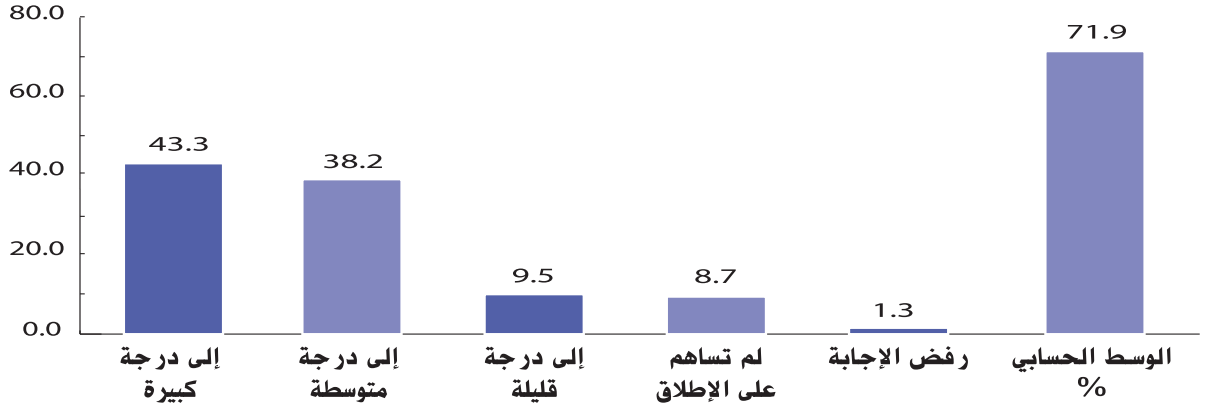

11.9 درجة الاعتقاد بأن الأحزاب الدينية كانت سبباً لانتشار خطاب الكراهية عام 2013

ولمعرفة أي الأحزاب العقائدية كانت سببا لانتشار خطاب الكراهية، فقد جاءت، وفق الاستطلاع الأخير، الأحزاب الدينية بالدرجة الأولى وبنسبة (61%)، تلتها الأحزاب القومية (51.6%)، ثم كل من اليسارية (48.1%) والليبرالية (47%).

الجدول رقم (37): درجة الاعتقاد بأن الأحزاب الدينية كانت سبباً لانتشار خطاب الكراهية عام 2013

البند	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	لم تكن سببا على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي %
الدينيـــة	31,5	33,8	17,6	15,4	1,7	60,9
القوميـــة	17,1	38,4	23,9	18,9	1,7	51,6
اليساريـــة	15,2	33,4	27,5	20,8	3,0	48,1
الليبراليـة	13,0	34,1	28,0	20,8	4,1	47,0

12.9 الاعتقاد بأن الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي، خاصة (مصر.. سوريا) كانت السبب الرئيسي لتفشي خطاب الكراهية في الإعلام

أما خطاب الإعلام الخاص بتغطية الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي، فقد كشف الاستطلاع إلى أنه جاء كبيرا بالمتوسط ليصل إلى نسبة (76%)، أعلاه بدرجة كبيرة (48.6%)، ثم بدرجة متوسطة (34.1%).

الشكل رقم (49): الاعتقاد بأن الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي، خاصة (مصر .. سوريا) كانت السبب الرئيسي لتفشي خطاب الكراهية في الإعلام

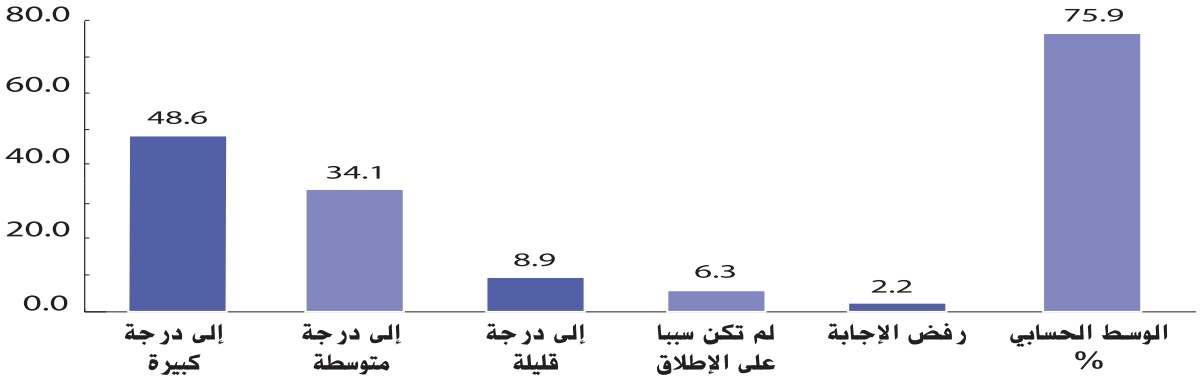

13.9 وجهة نظر المستطلعين من ضرورة تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية في الإعلام

وفيما يتعلق بضرورة تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية، فهناك شبه اجماع يصل إلى (91.3%) من إجمالي المستطلعين يؤيدون تغليظ العقوبات الخاصة بذلك.

الشكل رقم (50): وجهة نظر المستطلعين من ضرورة تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية في الإعلام

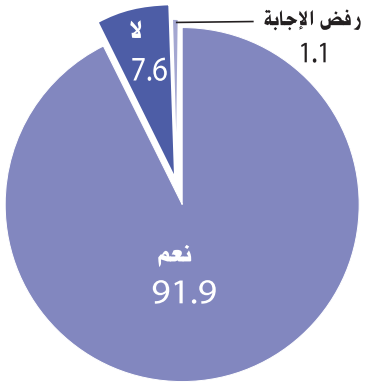

14.9 درجة الاعتقاد بأن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام في البلدان العربية انعكس على الإعلام الأردني

كذلك، هنالك اعتقاد كبيريصل بالمتوسط إلى (60.1%)، قد تضمن بأن خطاب الكراهية في وسائل الاعلام في البلدان العربية انعكس على الاعلام الأردني، حيث كان أعلاه بدرجة المتوسط (45.6%) من إجمالي

المستطلعين من الإعلاميين، ثم بدرجة كبيرة (22.3%)، وبدرجة قليلة (20.2%).

الشكل رقم (51): درجة الاعتقاد بأن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام في البلدان العربية انعكس على الإعلام الأردني

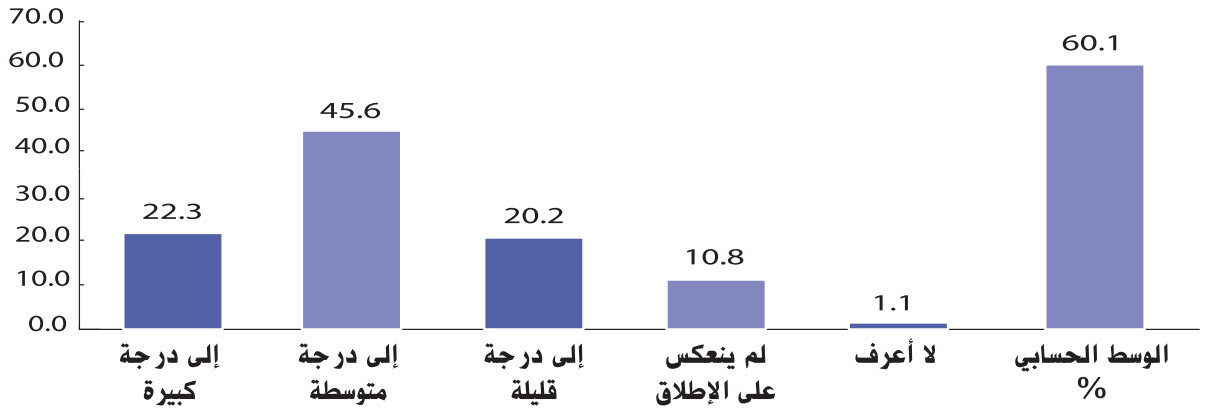

15.9 أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني (تعثر مسار الإصلاح في الأردن)

أما عن أسباب تزايد و تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني، فقد جاء في المقدمة الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها الناس في الأردن (82.6%)، تلا ذلك كل من تفاقم أزمة اللاجئين السوريين في الأردن (79.2%)، وأداء وممارسات مجلس النواب (74.4%)، والصراع بين الحكومة وحركة الإخوان المسلمين (70.5%)، وأخيرا لتعثر مسار الاصلاح الديمقراطي (66.4%).

الجدول رقم (38): أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني (تعثر مسار الإصلاح في الأردن ....)

الأسباب	نعم	لا	رفض الإجابة	المجموع
تعثر مسار الإصلاح في الأردن	66,4	31,2	2,4	100
أداء وممارسات مجلس النواب	74,4	24,1	1,5	100
الصراع بين الحكومة وحركة الاخوان المسلمين	70,5	26,7	2,8	100
الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها الناس في الأردن	82,6	15,2	2,2	100
تفاقم أزمة اللاجئين السوريين في الأردن	79,2	18,9	2,0	100

16.9 تعريف خطاب الكراهية في الإعلام بأنه (الحض على استخدام العنف ضد الآخر)

أما تعريف المستطلعين لخطاب الكراهية، فقد جاء بالمرتبة الأولى التحريض على إقصاء الآخر بنسبة (86.6%)، تلاه استخدام أوصاف وشتائم في التعامل مع الآخر بنسبة (82%)، ثم كل من الحض على رفض التسامح (81%)، واستخدام الدين والمذاهب لمحاربة وجهة النظر الأخرى (80%)، ثم أخيرا الحض على استخدام العنف ضد الآخر (76%).

الجدول رقم (39): تعريف خطاب الكراهية في الإعلام، بأنه (الحض على استخدام العنف ضد الآخر)

التعريف	نعم	لا	رفض الإجابة	المجموع
الحض على استخدام العنف ضد الآخر	75,5	21,5	3	100
الحض على رفض التسامح	80,7	16,1	3,3	100
التحريض على إقصاء الآخر	86,6	9,3	4,1	100
إستخدام أوصاف وشتائم في التعامل مع الآخر	81,8	14,5	3,7	100
إستخدام الدين والمذاهب لمحاربة وجهة النظر الأخرى	80	15,4	4,6	100

إستمارة استطلاع رأي الصحفيين حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013

مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

استطلاع رأي عام للصحفيين
حول
حالة الحريات الإعلامية في الأردن
عام 2013

رقم الاستمارة :				

القطاع: **1.** حكومي **2.** خاص

البيانات التعريفية

1.	اسم المستجيب :			
2.	هاتف العمل		الموبايل:	
3.	هل تعمل حاليا في مهنة الصحافة: **1.** نعم		**2.** لا ⇦ انتهت المقابلة	
4.	اسم المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها :			
5.	عدد سنوات الخبرة في مجال الصحافة:			
6.	هل انت عضو في نقابة الصحفيين: **1.** نعم		**2.** لا	
7.	البريد الإلكتروني:			

نتيجة الاتصال		
الاول	الثاني	الثالث
1	2	3

نتيجة المقابلة		
1.تمت المقابلة	2. رفض(حدد)	3. اخرى(حدد)
1	———	———

مـــــــــــراجـــــــــــل العمـــــــــــل

اسم الباحث	اسم المراقب	اسم المرمز	اسم المدخل
الاسم:	الاسم:	الاسم:	الاسم:
التاريخ: / /2013	التاريخ: / / 2013	التاريخ: / / 2013	التاريخ: / / 2013

هاتف:5160820 6 962+، فاكس:5602785 6 962+، ص.ب 961167 عمان 11196 الأردن
الموقع الالكتروني: www.cdfj.org ،البريد الالكتروني: info@cdfj.org

القسم الاول: حالة الحريات و التشريعات الاعلامية

101- هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام 2013 شهدت تقدما ام تراجعا أم أنها بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق وهل هذا التقدم /التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة

تقدما	بدرجة كبيرة	1	ا__ا
	بدرجة متوسطة	2	
	بدرجة قليلة	3	
تراجعا	بدرجة كبيرة	4	
	بدرجة متوسطة	5	
	بدرجة قليلة	6	
	بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق	7	
	رفض الاجابة	8	
	لااعرف	9	

102- كيف تصف / تصفين حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام 2013 :

متدنية	1	ا__ا
مقبولة	2	
متوسطة	3	
جيدة	4	
ممتازة	5	
رفض الاجابة	7	
لااعرف	8	

103- ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام هل تعتبرها :

قيداً على حرية الإعلام	1	ا__ا
ساهمت في تقدم حرية الإعلام	2	
لم تؤثر على حرية الإعلام	3 (انتقل إلى سؤال 106)	
رفض الاجابة	7	
لااعرف	8	

104- هل ترى ان (قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته الاخيرة في العام 2012.....) يشكل قيدا على حرية الاعلام؟
للباحث: اذا كانت الاجابة (لا, رفض, لااعرف) انتقل للبند الذي يليه

105- ما هي برأيك المواد المندرجة تحت نص هذا القانون والتي تشكل قيدا على حرية الاعلام هل هي؟ (اقرأ)

القانون	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته الاخيرة في العام 2012	1	2	7	8	ا_ا

المادة	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
العقوبات المالية الباهظة	1	2	7	8	ا__ا
اعتبار المواقع الالكترونية الاخبارية ملزمة بالتسجيل والترخيص في دائرة المطبوعات والنشر	1	2	7	8	ا__ا
المواد التي تفرض تحري الحقيقة والنزاهة والدقة والموضوعية عند عرض المادة الصحفية	1	2	7	8	ا__ا
اعطاء سلطة لمدير عام دائرة المطبوعات والنشر في حجب المواقع الالكترونية الاخبارية غير المرخصة اذا ارتكبت مخالفة لاحكام القانون	1	2	7	8	ا__ا
اعتبار مالك أو ناشر المطبوعة الالكترونية مسؤولا عن تعليقات القراء على المواد الصحفية المنشورة على المطبوعة الالكترونية	1	2	7	8	ا__ا
المسؤولية الجزائية المفترضة لرئيس تحرير المطبوعة الدورية	1	2	7	8	ا__ا

104-	هل ترى ان (قانـــون العقوبـــات .....) يشكل قيدا على حرية الاعلام ؟
105-	ما هي برأيك المواد المندرجة تحت نص هذا القانون والتي تشكل قيدا على حرية الاعلام هل هي؟(اقرأ)

القانون	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف		المادة	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
قانـــون العقوبـــات	1	2	7	8	|_|_|	1	2	7	8	|_|_|
						جريمة الذم والقدح بحق الاشـــخاص العـــاديين و الموظفين العامين					
						جرائم تقويض نظام الحكم السياســـي أو التحـــريض على مناهضته	1	2	7	8	|_|_|
						ذم هيئـــة رســـمية (مثـــل الاجهزة الامنية والجيش ...الخ)	1	2	7	8	|_|_|
						الاســاءة للوحـدة الوطنيـة واثـــارة النعـــرات بنشـــر اخبار او معلومات كاذبة	1	2	7	8	|_|_|
						جرائم التعدي على الأديان	1	2	7	8	|_|_|
قانـون اصول المحاكمـات الجزائيـة	1	2	7	8	|_|_|	توقيف الصحفي	1	2	7	8	|_|_|
قانـون محكمـة أمن الدولـــة	1	2	7	8	|_|_|	توقيـف الصـحفيين فـي قضايا المطبوعات	1	2	7	8	|_|_|
قانـون وثائـق وأسـرار الدولـة	1	2	7	8	|_|_|	العقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها	1	2	7	8	|_|_|
قانـون نقابـــة الصحفيـن	1	2	7	8	|_|_|	منع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة	1	2	7	8	|_|_|
قانـون الإعلام المرئـي والمسموع	1	2	7	8	|_|_|	الترخيص المسبق للبث الهوائي	1	2	7	8	|_|_|
						الرقابة والاشراف على البرامج	1	2	7	8	|_|_|
						الصلاحيات المطلقة الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلبات الترخيص	1	2	7	8	|_|_|
قانون ضمان حق الوصول الى المعلومات	1	2	7	8	|_|_|	السرية المفروضة على الحصول على المعلومة	1	2	7	8	|_|_|
تشريعات أخرى(حدد):_____					|_|_|	بنود أخرى(حدد):_____					|_|_|

106-	الى أي درجة تعتقد أن الحكومة التزمت بتطبيق و ممارسة التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الاعلامية؟

	بدرجـــة كبيـــرة	1
	بدرجـــة متوسطـــة	2
	بدرجـــة قليلـــة	3
	لم تلتزم بالتطبـيق على الاطـلاق	4
	رفـــــض الاجابـــــة	7
	لااعـــــرف	8

|_|_|

107-	الى اي درجة تعتقد أن (*الإذاعة الاردنية .....*) ي/تتمتع بحرية إعلامية؟*للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول اداه وبنفس الاسلوب*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا ي/تتمتع على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	الإذاعـــة الاردنيـــة	1	2	3	4	7	8	|_|_|
2	التلفزيـــون الاردنـــي	1	2	3	4	7	8	|_|_|
3	وكالـــة الأنبـــاء الأردنيـــة	1	2	3	4	7	8	|_|_|

108-	الى اي درجة تعتقد أن (*محطات التلفزة الخاصة .....*) في الاردن ساهمت في رفع مستوى الحرية الاعلامية في عام 2013 ؟*للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول اداه وبنفس الاسلوب*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم ترفع مستوى الحريات الاعلامية على الاطـلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	محطات التلفـزة الخاصـــة	1	2	3	4	7	8	|_|_|
2	المحطات الاذاعيـــة الخاصـــة	1	2	3	4	7	8	|_|_|

القسم الثاني: الإعلام الالكتروني

ظهرت في السنوات الاخيرة العديد من المواقع الالكترونية الاخبارية على الساحة الاعلامية

201-	أقرت الحكومة تعديلات على قانون المطبوعات والنشر عام 2012 وقامت بإنفاذه في شهر حزيران 2013 وتتضمن(شرط الترخيص المسبق لاطلاق المواقع الالكترونية .....), هل تعتبر ذلك:

	مواد القانون	قيداً على حرية الإعلام	ساهم في تقدم حرية الإعلام	لم يؤثر على حرية الإعلام	رفض الاجابة	لااعرف	
1	شرط الترخيص المسبق لاطلاق المواقع الالكترونية على شبكة الانترنت	1	2	3	7	8	|_|_|
2	حجب المواقع الالكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام 2012	1	2	3	7	8	|_|_|
3	حجب المواقع الالكترونية الاخبارية التي تخالف القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر 2012 بقرار قضائي	1	2	3	7	8	|_|_|
4	اعتبار التعليق جزءا من المادة الصحفية	1	2	3	7	8	|_|_|

202-	بعد ترخيص عدد من المواقع الإلكترونية حسب قانون المطبوعات هل لمست أو لاحظت ان (الاحتراف المهني .....) في الأردن عام 2013 شهد/ت تقدما/ازدياد ام تراجع أم أنها بقي/ت على حاله/ا ولم ي/تتغير على الاطلاق
203-	للباحث/ة: يسأل سؤال 203 لمن اجاب على سؤال 202 " شهد/ت تقدما/ازدياد, تراجع" غير ذلك انتقل للبند الذي يليه هل هذا التقدم /التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة

	البند	202. بعد ترخيص عدد من المواقع الإلكترونية: تقدم/ ازدياد	تراجع	بقي/ ت على حاله/ا	رفض الاجابة	لاأعرف		203. هل هذا التقدم /التراجع بدرجة: كبيرة	متوسطة	قليلة	رفض الاجابة	
1	الاحتراف المهني	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
2	اللجوء للابتزاز	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
3	القدح والذم والتحقير	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
4	الالتزام بالتوازن و الموضوعية	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
5	المصداقية	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
6	الانحياز	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
7	التشهير	1	2	3	7	8	|_|_|	1	2	3	8	|_|_|
8	اخرى (حدد)_	1	2	3	7	8	|_|_|_|	1	2	3	8	|_|_|_|

القسم الثالث: أساليب احتواء الإعلاميين

301-	هل تعرضت لمحاولات أحتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستك لعملك الصحفي عام 2013؟			
	نعم	1		ا__ا
	لا	2	انتقل الى سؤال 305	
	رفض الاجابة	7	انتقل الى سؤال 305	
	لااعرف	8	انتقل الى سؤال 305	
302-	من هي الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات عام 2013: *(ممكن اكثر من اجابة)*			
	حكومية	1		ا__ا ا__ا ا__اا__ا
	رجال اعمال	2		
	احزاب سياسية	3		
	مؤسسات مجتمع مدني	4		
	نقابات	5		
	مؤسسات شبه حكومية	6		
	أجهزة أمنية	7		
	شركات تجارية أو أعلانية	8		
	أخرى (حدد) _____	9		
	رفض الاجابة	97		
	لا اعرف	98		
303-	ما هي أشكال الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات التي تعرضت لها عام 2013؟ *(ممكن اكثر من اجابة)*			
	التعيين في منصب حكومي او شبه حكومي	1		ا__ا ا__ا ا__اا__ا
	الحصول على هبات مالية او هدايا	2		
	الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني	3		
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسمية	4		
	أخرى (حدد) _____	5		
	رفض الاجابة	97		
	لااعرف	98		
304-	هل تعتقد ان هذه الاغراءات أو الامتيازات اثرت على توجهاتك وممارستك لعملك المهني عام 2013؟			
	أثرت بطريقة سلبية	1		ا__ا
	أثرت بطريقة إيجابية	2		
	لم تؤثر أبداً	3		
	رفض الاجابة	7		
	لا اعرف	8		
305-	هل سمعت عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو اغراءات أو امتيازات اثناء ممارستهم للعمل الصحفي عام 2013؟			
	نعم	1		ا__ا
	لا	2	انتقل الى سؤال 308	
	رفض الاجابة	7	انتقل الى سؤال 308	
	لا اعرف	8	انتقل الى سؤال 308	

306-	من هي الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات للصحفيين عام 2013: *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	حكـوميـــــــة	1	ا__ا ا__ا ا__ا__ا
	رجـال اعمـــــــال	2	
	احزاب سياســـــــية	3	
	مؤسســات مجتمــع مدنـــي	4	
	نقابـــــــات	5	
	مؤسسات شبه حكوميـــــــة	6	
	أجهـــــزة امنيـــة	7	
	شركـــات تجاريـــة أو أعلانيـــة	8	
	أخـرى (حدد) ــــــــ	9	
	رفـــــض الاجابـــة	97	
	لا اعـــــــــرف	98	
307-	ما هي أشكال الاغراءات أو الامتيازات التي تعرضوا لها عام 2013 ؟ *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	التعيين في منصب حكومي او شبـه حكومـي	1	ا__ا ا__ا ا__ا__ا
	الحصول علـى هبـات ماليـة او هدايـــا	2	
	الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج آو تعليم مجاني	3	
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسميـة	4	
	أخـرى (حدد) ــــــــ	5	
	رفـــــض الاجابـــة	97	
	لا اعـــــــــرف	98	
308-	الى اي درجة تعتقد أن الحكومات تلجا الى تقديم الاغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولاءهم		
	الـى درجـة كبيـــــــرة	1	ا__ا
	الـى درجـة متوسطـــــــة	2	
	الـى درجـــة قليلـــــة	3	
	لا تلجـأ علـى الاطـــــلاق	4 ⇦ انتقل الى سؤال 310	
	رفـــــض الاجابـــة	7 ⇦ انتقل الى سؤال 310	
	لا اعـــــــــرف	8 ⇦ انتقل الى سؤال 310	
309-	ما هي وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين وتفادي مواقفهم الانتقادية *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	التعيين فـي منصب حكومي او شبه حكومـي	1	ا__ا ا__ا ا__ا__ا
	الهبـات الماليـة او الهدايـــــا	2	
	الإعفاءات الجمركيـة او العلاج او التعليم المجانـي	3	
	توفيـر المعلومـــات بسهولـة ويسـر	4	
	الدعوة الدائمة لحضور اللقـاءات الرسميـة الهامـة	5	
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسميـة	6	
	كـل مـا سبـق ذكـــــره	7	
	أخـرى (حدد) ــــــــ	8	
	رفـــــض الاجابـــة	97	
	لا اعـــــــــرف	98	

310-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة الواسطة منتشرة في (*الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون*.....)؟
311-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة قبول الرشوة منتشرة في (الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون.....)؟
312-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية منتشرة في (الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون....)؟

	الوسائل	310. الواسطة						311. الرشوة						312. ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية					
		الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف
1	الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
2	الصحف اليومية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
3	الصحف الاسبوعية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
4	المواقع الالكترونية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
5	الاذاعات الخاصة, التلفزيونات الخاصة	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
6	اخرى(حدد)—	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8

313-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة *كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر* منتشرة في (*الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون*.....)؟
314-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة قبول الهدايا منتشرة في (الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون.....)؟
315-	الى أي درجة تعتقد ان ظاهرة تعارض مصالح الصحفي سواء بغض الطرف أو القبول في تغطية اخبار أو مراقبة عمل جهة من أجل تحقيق امتيازات ومنافع خاصة منتشرة في (الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون.....)؟

	الوسائل	313. كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر						314. قبول الهدايا						315. تعارض مصالح الصحفي سواء بغض.....					
		الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا أعرف	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا أعرف	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير منتشرة على الاطلاق	رفض الاجابة	لا أعرف
1	الاعلام الرسمي, بترا الاذاعة والتلفزيون	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
2	الصحف اليومية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
3	الصحف الاسبوعية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
4	المواقع الالكترونية	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
5	الاذاعات الخاصة, التلفزيونات الخاصة	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8
6	اخرى(حدد)—	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8	1	2	3	4	7	8

316-	الى اي درجة تعتقد أن انتشار مثل هذه الظواهر في الوسط الاعلامي (الواسطة, الرشوة, الابتزاز.....الخ) يؤثر في حرية الاعلام

	الى درجة كبيرة	1
	الى درجة متوسطة	2
	الى درجة قليلة	3
	لا يؤثر على الاطلاق	4
	رفض الاجابة	7
	لا اعرف	8

|__|

القسم الرابع: الانتهاكات

401- هل تعرضت للتوقيف في قضايا لها علاقة بالإعلام خلال العام الماضي (2013):

نعم	1		
لا	2	انتقل الى سؤال 403	
رفض الاجابة	7	انتقل الى سؤال 403	
لا اعرف	8	انتقل الى سؤال 403	

402- إذا كنت ممن تعرضوا للتوقيف العام الماضي.. باختصار اذكر الجهة التي قامت بتوقيفك وما هو السبب؟

	جهة التوقيف	نعم	لا	رفض الاجابة		سبب التوقيف	
1	المدعي العام المدني	1	2	7			
2	مدعي عام أمن الدولة	1	2	7			
3	المحكمة النظامية	1	2	7			
4	محكمة أمن الدولة	1	2	7			

403- هل تعرضت للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام خلال العام الماضي (2013)؟

نعم	1		
لا	2	انتقل الى سؤال 410	
رفض الاجابة	7	انتقل الى سؤال 410	
لا اعرف	8	انتقل الى سؤال 410	

404- إذا كنت ممن تعرضوا للمحاكمة العام الماضي فمن المشتكي الذي "رفع" الدعوى ضدك ؟

	المشتكي	نعم	لا	رفض الاجابة	لاعرف	
1	الحكومة	1	2	7	8	
2	مسؤولون في الحكومة	1	2	7	8	
3	شركات خاصة	1	2	7	8	
4	مؤسسات شبه حكومية	1	2	7	8	
5	مواطنون عاديون	1	2	7	8	
6	دائرة المطبوعات والنشر	1	2	7	8	
7	هيئة الإعلام المرئي والمسموع	1	2	7	8	
8	الاجهزة الامنية	1	2	7	8	
9	نواب سابقون	1	2	7	8	

10	مجلـــس النـــواب الاخير	1	2	7	8	ا__ا
11	اعيـــــــان سابقون	1	2	7	8	ا__ا
12	قـــــادة احـــزاب	1	2	7	8	ا__ا
13	قادة مؤسسات مجتمـــع مدنـــي	1	2	7	8	ا__ا
14	أخرى ..(حدد): _____					ا__ا__ا

405- إذا كنت ممن تعرضوا للمحاكمة عام 2013 .. هل تذكر باختصار ما هي التهمة أو التهم الموجهة لك

	البند	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات	1	2	7	8	ا__ا
2	الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات	1	2	7	8	ا__ا
3	عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات	1	2	7	8	ا__ا
4	عدم الالتزام بنشر الحقيقة ومخالفة قيم الأمة العربية والإسلامية وحقوق الإنسان خلافا لأحكام قانون المطبوعات	1	2	7	8	ا__ا
5	التأثير على سير العدالة خلافا لقانون انتهاك حرمة المحاكم	1	2	7	8	ا__ا
6	الطعن بقاضي أو مدعي عام خلافا لأحكام قانون انتهاك حرمة المحاكم	1	2	7	8	ا__ا
7	ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات	1	2	7	8	ا__ا
8	ممارسة مهنة الصحافة دون التسجيل في نقابة الصحفيين خلافاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين وقانون المطبوعات والنشر	1	2	7	8	ا__ا
9	اخلاقيات المهنة وادابها خلافا لقانون نقابة الصحفين	1	2	7	8	ا__ا
10	مخالفة ميثاق الشرف الصحفي خلافا لقانون المطبوعات والنشر	1	2	7	8	ا__ا
11	مخالفة قانون الاتصالات	1	2	7	8	ا__ا
12	مخالفة قانون المعاملات الإلكترونية	1	2	7	8	ا__ا
13	مخالفة أحكام قانون المرئي والمسموع	1	2	7	8	ا__ا
14	اخرى (حدد)_____	1	2	7	8	ا__ا__ا

406- هل صدر بحقك حكم قضائي غير قطعي العام الماضي (2013)؟(قابل للطعن او الاستئناف)

نعـــــــــم	1	ا__ا
لا	2 ⟸ انتقل الى سؤال 408	
رفـــــــــض الاجابـــــــــة	7 ⟸ انتقل الى سؤال 408	
لااعـــــــــرف	8 ⟸ انتقل الى سؤال 408	

407- إذا كان قد صدر بحقك حكم فما هو؟*(ممكن اكثر من اجابة في حال صدر بحق الصحفي أكثر من حكم في أكثر من قضية)*

1. براءة 2. عدم مسؤلية 3. غرامة مالية 4. حبس 5. غرامة وحبس 6. التعويض المدني — ا__ا ا__ا

408- هل صدر بحقك حكم قضائي قطعي العام الماضي (2013)؟(غير قابل للطعن او الاستئناف)

نعـــــــــم	1	ا__ا
لا	2 ⟸ انتقل الى سؤال 410	
رفـــــــــض الاجابـــــــــة	7 ⟸ انتقل الى سؤال 410	
لا اعـــــــــرف	8 ⟸ انتقل الى سؤال 410	

409- إذا كان قد صدر بحقك حكم فما هو؟*(ممكن اكثر من اجابة في حال صدر بحق الصحفي أكثر من حكم في أكثر من قضية)*

1. براءة 2. عدم مسؤلية 3. غرامة مالية 4. حبس 5. غرامة وحبس 6. التعويض المدني — ا__ا ا__ا

	البند	410.هل تعرضت للضغوطات او للمضايقات مثل (حجب المعلومات .....)العام الماضي (2013) للباحث: اذا كانت الاجابة في سؤال 410 " لا""رفض الاجابة" انتقل الى البند الذي يليه نعم	لا	رفض الاجابة	411.تاريخ وقوعها يوم, شهر, سنة	412. هل السبب	413. من هي الجهة التي تعتقد انها وقفت وراء (حجب المعلومات .....)*العام الماضي 2013*		414. هل قدمت شكوى لاي جهة كانت نعم	لا	رفض الاجابة	415.من هي الجهة التي قمت بتقديم شكوى لها حول (حجب المعلومات....)
						1. مقالة صحفية 2. خبر صحفي 3. تحقيق استقصائي 4. تقرير إخباري 5. تحليل سياسي 6.اخرى(حدد)		1. وزراء ومسؤولون حكوميون 2. الأجهزة الأمنية 3. شخصيات متنفذة 4. جهات إعلانية 5. نقابات 6. أحزاب 7. زعامات عشائرية 8. البرلمان 9. القضاء 10. صحفيون واعلاميون 11. هيئات دبلوماسية 12. البلطجية 13. اخرى (حدد)_____					1. مركز حماية وحرية الصحفيين 2. نقابة الصحفيين 3. المركز الوطني لحقوق الانسان 4. ديوان المظالم 5. لجنة الحريات في البرلمان 6. مكتب المظالم وحقوق الانسان (الامن العام) 7. أخرى(حدد)_____
					___ / ___ / 2013							
1	**حجب المعلومات**	1	2	7				|__|	1	2	7	
2	**الذم والقدح** (ونقصد بالذم والقدح: توجيه عبارات والفاظ نابية من شأنها النيل من كرامة الصحفي سواء كانت بشكل مباشر أو عبر أي وسيلة من وسائل الاتصال)	1	2	7				|__|	1	2	7	
3	**التهديد**	1	2	7				|__|	1	2	7	
4	**حجز الحرية***(وضع الشخص في أحد النظارات أو في أحد مراكز التوقيف أو في أي مكان آخر دون سبب مشروع أو بشكل تعسفي)*	1	2	7				|__|	1	2	7	
5	**الاستدعاء الامني**	1	2	7				|__|	1	2	7	
6	**التحقيق الامني**	1	2	7				|__|	1	2	7	
7	**المنع من البث الفضائي (التلفزيوني)**	1	2	7				|__|	1	2	7	
8	**الاعتداء الجسدي**	1	2	7				|__|	1	2	7	
9	**حجب موقع تديره /تعمل به/ تمتلكه**	1	2	7				|__|	1	2	7	
10	**تكسير ادوات عمل الصحفي أو مصادرتها**	1	2	7				|__|	1	2	7	
11	**المنع من التغطية**	1	2	7				|__|	1	2	7	
12	**الاحالة لمحكمة امن الدولة**	1	2	7				|__|	1	2	7	
13	**اخرى(حدد)_____**	1	2	7				|__|	1	2	7	

416-	هل تعتقد أن الحكومة تدخلت في وسائل الاعلام خلال العام الماضي (2013)؟		
	نعم	1	ا__ا
	لا	2 ← انتقل الى سؤال 418	
	رفض الاجابة	7 ← انتقل الى سؤال 418	
	لا اعرف	8 ← انتقل الى سؤال 418	
417-	هل تعتقد أن هذا التدخل من قبل الحكومة في وسائل الاعلام خلال العام الماضي (2013) قد ادى الى:		
	رفع سقف حرية الاعلام	1	ا__ا
	انخفاض سقف حرية الاعلام	2	
	لم يكن له تاثير على حرية الاعلام	3	
	رفض الاجابة	7	
	لا اعرف	8	
418-	هل تعتقد أن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل ايجابي أم سلبي والى أي درجة		
	ايجابي: كبيرة	1	ا__ا
	ايجابي: متوسطة	2	
	ايجابي: قليلة	3	
	سلبي: كبيرة	4	
	سلبي: متوسطة	5	
	سلبي: قليلة	6	
	لاتؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية على الاطلاق	7	
	رفض الاجابة	8	
	لا اعرف	9	

القسم الخامس: الرقابة الذاتية

501- هل يعني لك مفهوم الرقابة الذاتية لدى الصحفي

البند	نعم	لا	رفض	لااعرف	
1. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف القانون	1	2	7	8	ا__ا
2. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف العادات والتقاليد	1	2	7	8	ا__ا
3. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعلق بالأمور الجنسية	1	2	7	8	ا__ا
4. أن أضع لنفسي تصوراً لما أعتقد أنه يمكن بثه ونشره بغض النظر عن المحددات المهنية	1	2	7	8	ا__ا
5. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع سياسات ومواقف الحكومة والأجهزة التابعة لها	1	2	7	8	ا__ا
6. أن أتجنب قول الحقيقة تحقيقا لمصالحي الشخصية	1	2	7	8	ا__ا
7. الالتزام بتوجيهات الأجهزة الامنية	1	2	7	8	ا__ا
8. أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه قد يسبب مشاكل أو مضايقات لي	1	2	7	8	ا__ا
9. الالتزام بسياسات مؤسستي الإعلامية حتى وإن تعارضت مع الحقيقة والموضوعية	1	2	7	8	ا__ا
10. أن أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع الاديان	1	2	7	8	ا__ا
11. اخرى (حدد)_____					ا__اا_ا
_____					ا__اا_ا

502-	هل تقوم بالرقابة الذاتية على نفسك خلال عملك الصحفي؟(الرقابة لا تشمل المحددات والقواعد المهنية)		
	نعم	1	

	لا رفض الاجابة 2 ⟸ انتقل الى سؤال 504 7 ⟸ انتقل الى سؤال 504	|__|

503- مالذي يدفعك الى القيام بالرقابة الذاتية

	الاسباب	نعم	لا	رفض الاجابة	
1	القوانين التي تقيد حرية الاعلام	1	2	7	|__|
2	الخوف من الاستدعاء الامني	1	2	7	|__|
3	الخوف من الضغوط والمضايقات من الجهات الامنية	1	2	7	|__|
4	الخوف من الضغوط والمضايقات المجتمعية	1	2	7	|__|
5	حتى لا اتهم أني من المعارضة	1	2	7	|__|
6	الخوف من عدم الحصول على ترقية الى منصب افضل	1	2	7	|__|
7	للحصول على حوافز مادية أو دخل مادي افضل	1	2	7	|__|
8	المعرفة المسبقة لدي عن سياسة المؤسسة التي اعمل بها	1	2	7	|__|
9	وجود تعليمات من قبل مؤسستي بما لايمكن نشره او بثه	1	2	7	|__|
10	التعارض مع القيم والعادات والتقاليد	1	2	7	|__|
11	الحوازع الديني	1	2	7	|__|
12	الحوازع الاخلاقي	1	2	7	|__|
13	المحافظة على أمن ومصالح الوطن	1	2	7	|__|
14	الانتماء للوطن	1	2	7	|__|
15	عدم اثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية	1	2	7	|__|
16	الحصول على حوافز معنوية (أحترام الذات, السمعة, الوصول للافضل)	1	2	7	|__|
17	أخرى ..(حدد): _____				|__||__|

504- هل تعتقد ان الاعلاميين يتجنبون (انتقاد.....) :
(للباحث: اذا كانت الاجابة بنعم في سؤال 504 على بديل واحد فقط ضعه في المرتبة الاولى و انتقل لسؤال 601)

505- ومن بين هذه المواضيع اذكر اهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الاعلامين حسب الاولوية:

	هل تعتقد ان الاعلاميون يتجنبون البدائل	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف		ومن بين هذه المواضيع اذكر اهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الاعلامين حسب الاولوية:	
1	انتقاد الحكومة	1	2	7	8	|__|		
2	البحث في القضايا الدينية	1	2	7	8	|__|		
3	مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس	1	2	7	8	|__|		
4	انتقاد الاجهزة الامنية	1	2	7	8	|__|		
5	انتقاد زعماء الدول العربية	1	2	7	8	|__|		
6	انتقاد زعماء الدول الاجنبية	1	2	7	8	|__|	الاول |__|	|__|
7	انتقاد زعماء الدول الصديقة	1	2	7	8	|__|		
8	انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر	1	2	7	8	|__|	الثاني |__|	|__|
9	انتقاد القيادات الحزبية	1	2	7	8	|__|		
10	البحث في المشكلات الاقتصادية	1	2	7	8	|__|	الثالث |__|	|__|
11	البحث في المشكلات المحلية	1	2	7	8	|__|		
12	انتقاد القوات المسلحة	1	2	7	8	|__|		
13	انتقاد السلطة القضائية	1	2	7	8	|__|		
14	انتقاد رجال الدين	1	2	7	8	|__|		

15	انتقاد البرلمانيين(نواب واعيان)	1	2	7	8	|__|		
16	اخرى (حدد) _____							

القسم السادس: الثورات والحركات الاحتجاجية

601- شهد عام 2011 ما أطلق عليه الربيع العربي، بما في ذلك ولادة ثورات في بعض البلدان وحركات احتجاجية أخرى .. برأيك الى أي درجة تعتقد أن هذه الثورات والاحتجاجات ساهمت في (زيادة مساحة الحريات.....)*عام 2013:*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يساهم على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	زيادة مساحة الحريات الاعلامية في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
2	تدفق معلومات جديدة للناس في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
3	مساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
4	الحد من التدخل الحكومي والأمني في الاعلام الاردني	1	2	3	4	7	8	|__|
5	إعطاء بعض وسائل الإعلام مساحة أكبر لترويج الإشاعات في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
6	تراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
7	تقليص الرقابة الذاتية عند الصحفيين في الاردن	1	2	3	4	7	8	|__|
8	أخرى ..(حدد): _____							|__||__|

602- شهد الاردن عام 2013 بعد الثورات وحركات الاحتجاج الشعبي عدد من التغيرات منها (*إجراء الانتخابات البرلمانية*.....).. برأيك الى أي درجة تعتقد أن أتجاه الاعلام مؤيد لهذا التغير:

	البند	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير مؤيد على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	إجراء الانتخابات البرلمانية	1	2	3	4	7	8	|__|
2	اعتبار الانتخابات البرلمانية نزيهة	1	2	3	4	7	8	|__|
3	استخدام السلاح في مجلس النواب	1	2	3	4	7	8	|__|
4	إقرار النواب لرواتب تقاعدية لأعضاء مجلس الأمة و زيادتها	1	2	3	4	7	8	|__|
5	إجراء الانتخابات البلدية	1	2	3	4	7	8	|__|
6	اعتبار الانتخابات البلدية نزيهة	1	2	3	4	7	8	|__|
7	الحديث عن رفع أسعار الخبز	1	2	3	4	7	8	|__|
8	الضريبة على الملابس	1	2	3	4	7	8	|__|
9	الموقف من عزل مرسي وتشكيل حكومة مؤقتة	1	2	3	4	7	8	|__|
10	الاتفاق على تسليم السلاح الكيماوي السوري	1	2	3	4	7	8	|__|
11	التخوف من تداعيات الأزمة السورية على الأردن	1	2	3	4	7	8	|__|
12	أخرى ..(حدد): _____							|__||__|

603- شهدت بلدان ما أطلق عليه ثورات الربيع العربي متغيرات هامة في عام 2013, الى أي درجة تعتقد ان الصحفيين تعاملوا *(بأنحياز.....)في تغطية هذه المتغيرات؟*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يتعاملوا على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	بأنحياز	1	2	3	4	7	8	|__|
2	بمهنية	1	2	3	4	7	8	|__|

3	بمصداقية	1	2	3	4	7	8	|__|
4	بالتعدد في الآراء	1	2	3	4	7	8	|__|
5	بتغليب الانتماء والموقف السياسي	1	2	3	4	7	8	|__|
6	أخرى ..(حدد): _____							|__||__|

القسم السابع: خطاب الكراهية في الإعلام

-701 بعد الثورات والاحتجاجات الشعبية، إلى أي درجة تعتقد أن وسائل الإعلام ساهمت في *(تعزيز خطاب التسامح.....)* عام 2013؟

	البند	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	لم تساهم على الاطلاق	رفض الاجابة	لااعرف	
1	تعزيز خطاب التسامح	1	2	3	4	7	8	|__|
2	تعزيز احترام الرأي الآخر وحريته في التعبير	1	2	3	4	7	8	|__|
3	إذكاء خطاب العنف وإقصاء الآخر	1	2	3	4	7	8	|__|

-702 على مقياس متدرج من 1 ويعني ليس له دور على الاطلاق وعشرة ويعني له دور الى درجة كبيرة, الى أي مدى تعتقد ان للإعلام (الاردني.....) دور واضح في إذكاء خطاب الكراهية عام 2013؟

1. الاردني:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

|__|

2. المصري:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

|__|

3. التونسي:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

|__|

4. السوري:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

|__|

-703 على مقياس متدرج من 1 ويعني ليس له دور على الاطلاق وعشرة ويعني له دور الى درجة كبيرة, الى أي مدى تعتقد ان للإعلام (الاردني.....) دور واضح في تعزيز قيم التسامح عام 2013؟

1. الاردني:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

|__|

2. المصري:

10 9 8 7 6 5 4 3 2 1

له دور الى درجة كبيرة — ليس له دور على الاطلاق

3. التونسي:

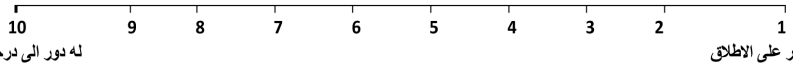

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

4. السوري:

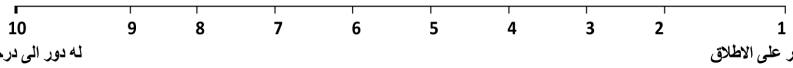

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

-704	على مقياس متدرج من 1 ويعني ليس له دور على الاطلاق وعشرة ويعني له دور الى درجة كبيرة, الى أي مدى تعتقد ان للإعلام (الاردني.....) دور واضح في الدعوة لإقصاء الآخر عام 2013؟

1. الاردني:

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

2. المصري:

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

3. التونسي:

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

4. السوري:

97. رفض الاجابة 98. لا أعرف

-705	على مقياس متدرج من 1 ويعني ليس له دور على الاطلاق وعشرة ويعني له دور الى درجة كبيرة, الى أي مدى تعتقد ان للإعلام (الاردني.....) دور واضح في تعزيز خطاب التحريض على العنف عام 2013؟

1. الاردني: 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 ليس له دور على الاطلاق — له دور الى درجة كبيرة 97. رفض الاجابة 98. لا أعرف	ــا ــا ا
2. المصري: 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 ليس له دور على الاطلاق — له دور الى درجة كبيرة 97. رفض الاجابة 98. لا أعرف	
3. التونسي: 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 ليس له دور على الاطلاق — له دور الى درجة كبيرة 97. رفض الاجابة 98. لا أعرف	ــا ــا ا
4. السوري: 10 9 8 7 6 5 4 3 2 1 ليس له دور على الاطلاق — له دور الى درجة كبيرة 97. رفض الاجابة 98. لا أعرف	ــا ــا ا
	ــا ــا ا

706- من بين الوسائل التالية ما هي أكثر الوسائل إشاعة لخطاب الكراهية في الأردن؟ (ممكن أكثر من اجابة)

التلفزيون	1	ــا ــا ــا
الإذاعة	2	
الإعلام الإلكتروني	3	
الصحافة المكتوبة	4	
الفيسبوك	5	
التويتر	6	
يوتيوب	7	
ولا واحدة مما ذكر	8	
رفض الاجابة	97	
لااعرف	98	

707- إلى أي درجة تعتقد أن انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي ساهم في تعزيز خطاب الكراهية؟

الى درجة كبيرة	1	ــا
الى درجة متوسطة	2	
الى درجة قليلة	3	
لم تساهم على الاطلاق	4	
رفض الاجابة	7	
لا أعرف	8	

708- هل تعتقد أن تبني وسائل الإعلام لخطاب الكراهية يعود إلى *(موقف ووعي الإعلاميين أنفسهم.....)*؟

الاسباب	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	

1	موقف ووعي الإعلاميين أنفسهم	1	2	7	8	ا__ا
2	توجيهات وتحريض الحكومة لوسائل الإعلام	1	2	7	8	ا__ا
3	توجيهات وتحريض الأجهزة الأمنية	1	2	7	8	ا__ا
4	شحن التيارات والأحزاب الدينية للإعلاميين	1	2	7	8	ا__ا
5	ثقافة المجتمع وقيمه	1	2	7	8	ا__ا
6	إرتباط الإعلاميين بالحكومة وبالأحزاب وعدم استقلاليتهم	1	2	7	8	ا__ا
7	ضعف الوعي الحقوقي للإعلاميين	1	2	7	8	ا__ا
8	ضعف الإيمان بالقيم الديمقراطية	1	2	7	8	ا__ا
9	ضغوط دولية وإقليمية	1	2	7	8	ا__ا
10	غياب مدونات السلوك المهني الناظمة لعمل الصحفيين ووسائل الإعلام	1	2	7	8	ا__ا
11	ضعف الاحتراف المهني عند الإعلاميين	1	2	7	8	ا__ا
12	أخرى ..(حدد): _____					ا__اا__ا

-709 إلى أي درجة تعتقد ان الخلافات الدينية والمذهبية ساهمت في إذكاء خطاب الكراهية؟

	الى درجة كبيرة	1
	الى درجة متوسطة	2
	الى درجة قليلة	3
	لم تساهم على الاطلاق	4
	رفض الاجابة	7
	لا أعرف	8

ا__ا

-710 إلى أي درجة تعتقد ان الصراعات السياسية ساهمت في تعزيز خطاب الكراهية؟

	الى درجة كبيرة	1
	الى درجة متوسطة	2
	الى درجة قليلة	3
	لم تساهم على الاطلاق	4
	رفض الاجابة	7
	لا أعرف	8

ا__ا

-711 إلى أي درجة تعتقد أن الأحزاب (الدينية ..) كانت سبباً لانتشار خطاب الكراهية عام 2013؟

	البند	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	لم تكن سببا على الاطلاق	رفض الاجابة	لااعرف	
1	الدينية	1	2	3	4	7	8	ا__ا
2	القومية	1	2	3	4	7	8	ا__ا
3	اليسارية	1	2	3	4	7	8	ا__ا
4	الليبرالية	1	2	3	4	7	8	ا__ا

-712 الى أي درجة تعتقد أن الأحداث السياسية المتلاحقة في دول الربيع العربي، خاصة (مصر .. سوريا) كانت السبب الرئيسي لتفشي خطاب الكراهية في الإعلام ؟

	الى درجة كبيرة	1
	الى درجة متوسطة	2
	الى درجة قليلة	3
	لم تكن سببا على الاطلاق	4
	رفض الاجابة	7
	لااعرف	8

ا__ا

-713	هل ترى انه من الضرورة تغليظ العقوبات على من يقوم بترويج خطاب الكراهية في الإعلام؟	
	نعم 1 لا 2 رفض الاجابة 7 لا اعرف 8	__
-714	إلى أي درجة تعتقد ان خطاب الكراهية في وسائل الإعلام في البلدان العربية انعكس على الإعلام الأردني؟	
	الى درجة كبيرة 1 الى درجة متوسطة 2 الى درجة قليلة 3 لم ينعكس على الاطلاق 4 رفض الاجابة 7 لا أعرف 8	__

-715 برأيك، من أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني (تعثر مسار الإصلاح في الأردن.....)؟

	الاسباب	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	تعثر مسار الإصلاح في الأردن	1	2	7	8	__
2	أداء وممارسات مجلس النواب	1	2	7	8	__
3	الصراع بين الحكومة وحركة الاخوان المسلمين	1	2	7	8	__
4	الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها الناس في الأردن	1	2	7	8	__
5	تفاقم أزمة اللاجئين السوريين في الأردن	1	2	7	8	__
6	أخرى ..(حدد): _____					__

-716 يُعرف خطاب الكراهية بالإعلام، بأنه (الحض على استخدام العنف ضد الآخر.....)؟

	التعاريف	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
1	الحض على استخدام العنف ضد الآخر	1	2	7	8	__
2	الحض على رفض التسامح	1	2	7	8	__
3	التحريض على إقصاء الآخر	1	2	7	8	__
4	إستخدام أوصاف وشتائم في التعامل مع الآخر	1	2	7	8	__
5	إستخدام الدين والمذاهب لمحاربة وجهة النظر الأخرى	1	2	7	8	__
6	أخرى ..(حدد): _____					__

القسم الثامن: البيانات التعريفية

801 العمر: __ رفض الإجابة 98

802 الجنس

805 المسمى الوظيفي للعمل الرئيسي في مجال الصحافة

مندوب صحفي	1	مذيع	8	مخرج	15	__
محرر صحفي	2	رئيس تحرير	9	معد برامج	16	
مراسل صحفي	3	رئيس قسم	10	مقدم برامج	17	
مدير تحرير	4	كاتب مقال	11	مدير مكتب	18	
مستشار اعلامي	5	مصور صحفي	12	اخرى(حدد)	19	
سكرتير تحرير	6	مصور برامج	13	—	20	
رسام كاركاتير	7	مدير عام	14	—	21	

806 هل تعمل عمل اخر ثانوي

ذكـــــــــــــــر	1	|__|
انثـــــــــــــــى	2	

803	*المستوى التعليمي:*

أعدادي / أساسي	1	⇦انتقل الى 805	|__|
ثانوي	2	⇦انتقل الى 805	
دبلوم متوسط	3		
بكالوريوس	4		
دراسات عليا	5		
رفض الإجابة	8	⇦انتقل الى 805	

804	*التخصص:*	
_____	998. رفض الاجابة	|__|_|

نعـــــــم	1		|__|_|
لا	2	انتهت الاستمارة	
رفض الاجابة	8	انتهت الاستمارة	

807	قطاع العمل للعمل الثانوي

		|__|_|
حكـــــــــــــــومي	1	
خـــــــــــــــاص	2	

808	المسمى الوظيفي للعمل **الثانوي**

		|__|_|
_____	998. رفض الاجابة	

للباحث/ة: اشكر المستجيب/ة وبين له احتمالية الاتصال مرة اخرى

الشكاوى والإنتهاكات

فهرس المحتويات

149 المقدمـــة

واقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن:

151 الشكاوى

165 الانتهاكات

مقدمة

تابع مركز حماية وحرية الصحفيين التركيز على رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في الأردن، فمنذ إطلاق التقرير منذ 13 عاماً لا يغيب رصد الانتهاكات عن أجندة تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن.

في السنوات الثلاث الأخيرة طور المركز منهجيته في الرصد والتوثيق معتمداً على المقاربة والأسس الحقوقية المعتمدة دولياً في تصنيف الانتهاكات، وكذلك الآليات المتبعة في رصدها وتوثيقها.

هذه المنهجية التي اعتمدتها وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» كانت ذات الأرضية التي استند عليها برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات في العالم العربي، ضمن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند».

اللافت للانتباه في تقرير الانتهاكات لعام 2013 هو التراجع الواضح للانتهاكات الجسيمة الواسعة النطاق والمنهجة والتي عرفها الأردن تحديداً في عام 2011 مع بداية الحراك الشعبي تزامناً مع الثورات والاحتجاجات التي عصفت بالعالم العربي.

والتفسير المنطقي لتراجع هذا النوع من الانتهاكات والذي لم يكن شائعاً في الأردن طوال العقود الماضية، هو انحسار المظاهرات والاحتجاجات الشعبية في الشارع الأردني، وبالتالي تراجع التواجد الإعلامي في البؤر ومناطق التوتر والاحتكاك الساخنة، مما كان يجعله عرضة للاعتداءات المنهجة والمتعمدة إلى جانب الاعتداءات العرضية.

فالمسلم به أن مظاهرات «ساحة النخيل» التي شهدت انتهاكات مكثفة على الإعلاميين، ودوار الداخلية وكلها حدثت عام 2011 لن تتكرر، وهذا يعني أن الصحفيين ليسوا في المواجهة، وترتب عليه تقلص حالة الاحتكاك والانتهاكات الجسيمة.

ورغم ذلك؛ فإن الانتهاكات بوجه عام لم تتراجع، وظلت انتهاكات حجب المعلومات والتدخلات وغيرها ماثلة، والأبرز كان إنفاذ الحكومة لقانون المطبوعات والنشر مما تسبب في حجب (291) موقعاً إلكترونياً، وهو انتهاك جماعي واسع النطاق ومخالف لمعايير حرية الإعلام وحرية الإنترنت.

ورغم تعهدات الحكومة بعد إنفاذ قانون المطبوعات والنشر بأن تقتصر محاكمات الصحفيين سنداً لقانون المطبوعات، فلقد أحيل صحفيون لمحكمة أمن الدولة وجرى توقيفهم.

الانتهاكات في عام 2013 تنوعت وتعددت أشكالها، فعلى سبيل المثال تعرض خمسة صحفيين للاعتداء بالضرب، وحسب إفاداتهم والشكاوى التي قدموها لوحدة «عين» للرصد والتوثيق كانت من لاجئين سوريين اعتدوا عليهم بمخيم الزعتري.

القضية التي شغلت بال الإعلاميين كانت الأمن الوظيفي لهم بعد توقف صحيفة العرب اليوم عن الصدور والاستغناء عن خدمات غالبية العاملين فيها والذين يزيد عددهم عن 200 إعلامي وموظف، تبع هذا القرار اعتصام طويل للعاملين أمام الجريدة احتجاجاً على عدم صرف رواتبهم وحقوقهم المالية.

وما كادت أزمة العرب اليوم تغيب عن المشهد قليلاً حتى كان العاملون في جريدة الرأي ينصبون خيمتهم احتجاجاً على عدم التزام إدارة المؤسسة باتفاقية عمالية وقعت معهم عام 2011، وتطور الاحتجاج في جريدة الرأي للمطالبة بإقالة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وتوالت الأحداث ليمتنع الصحفيون عن نشر أي أخبار تخص رئيس الحكومة وأعضاءها، وتعمقت الأزمة بقرار العاملين بالتوقف عن الصدور ليوم واحد أعتبر المؤشر الأخطر لأزمة الصحافة المكتوبة، مما دفع نواب وشخصيات عامة للتدخل لاحتواء الأزمة التي لم تتوقف إلا بإقالة مجلس الإدارة، وتعهد الحكومة بتنفيذ الاتفاقية العمالية.

في هذه الأثناء كانت أزمة جريدة الدستور مفتوحة على كل الاحتمالات بسبب تدهور الوضع المالي للصحيفة، وعدم صرف رواتب الموظفين في مواعيدها المحددة.

نهايات أزمة الرأي شجعت العاملين في الدستور على بناء خيمتهم الاحتجاجية أمام مقر الجريدة، والمطالبة بإقالة رئيس مجلس الإدارة، وهو ما تم بعد معركة شد وجذب، ولكن هذا الإجراء لم يحل مشكلة الدستور المفتوحة على كل الاحتمالات والمهددة لعشرات من الصحفيين العاملين بها بالاستغناء عنهم.

مشكلة الأمن المعيشي للصحفيين شجعت المركز على تنظيم حلقة نقاش معمق بتاريخ 2013/12/7 لمحاولة البحث في أبعادها وظلالها وتأثيرها على حرية الإعلام، وما تشكله من انتهاك لحرية الصحفيين والإعلام معاً.

شهد عمل وحدة «عين» في عام 2013 تطويراً في نماذج الاستمارات، وأيضاً في آليات المتابعة للصحفيين الضحايا الذين يتعرضون للانتهاكات.

والرصد والتوثيق للانتهاكات ليس غاية بحد ذاته، ولذلك لجأ المركز للتدخل كثيراً لدى الحكومة والجهات المعنية لوقف حالات الانتهاك التي يتعرض لها صحفيون، وكان يبادر إلى تقديم العون القانوني لهم بالتعاون مع وحدة «ميلاد» للمساعدة القانونية للإعلاميين، وغني عن القول بأن المركز واظب على إصدار المواقف والبيانات في حالات الانتهاكات الجسيمة والأزمات العامة التي يتعرض لها الصحفيون أو المؤسسات الإعلامية، وحتى المشاركة في المظاهرات والاحتجاجات.

1 واقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن:

اتسم واقع الحريات الإعلامية في الأردن في العام 2013 بالتراجع الشديد، فقد حاصرت الحكومة الإعلام، وبالذات الإعلام الإلكتروني، بتطبيق تعديلات قانون المطبوعات والنشر الذي أدى إلى إغلاق عدد كبير منها. كما استمرت سيطرتها على الإعلام الرسمي بأشكاله المختلفة. وتعددت الحالات التي أحيل فيها إعلاميون إلى القضاء، وبالأخص محكمة أمن الدولة لمحاكمتهم على أساس قانون العقوبات عن مواد إعلامية قاموا بنشرها. ورغم التراجع الملموس والملحوظ في واقع الحريات الإعلامية في الأردن، فإن عدد الحالات التي رصدتها وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين»، والاستمارات التي استقبلها وقام الراصدون بتعبئتها موزعة بين شكوى وبلاغ ورصد، كانت قريبة من العام الماضي لأسباب كثيرة سيجري ذكرها لاحقا، ولا بد من التنويه إلى أن بعض استمارات الرصد تحولت فيما بعد إلى استمارات شكوى حيث تمكن الراصدون من اللقاء مع الضحية في الوقت المناسب، كما أن عدد الاستمارات بكافة أشكالها (رصد وبلاغ وشكوى) وصل إلى (99) استمارة، تضمنت بمجملها (60) حالة انتهاك، مع ملاحظة أن هناك بعض الاستمارات تتضمن أكثر من انتهاك يصل عددها في بعض المرات إلى 3 انتهاكات أو أكثر، وبعضها وبعد استكمال المعلومات المطلوبة من الراصدين تبين أنها لا تحتوي على انتهاك. وفيما يأتي جدول يبين الفرق في العدد بين عام 2013 والأعوام السابقة:

تقرير حالة الحريات الإعلامية	عدد الاستمارات التي جرى استقبالها
سنة 2005	29
سنة 2006	31
سنة 2007	33
سنة 2008	33
سنة 2009	40
سنة 2010	117
سنة 2011	78
سنة 2012	96
سنة 2013	*99

* 99 استمارة شكوى وبلاغ ورصد تتضمن كل واحدة منها أكثر من انتهاك

وقد توزعت هذه الحالات بين شكوى وبلاغ ورصد ذاتي على النحو التالي:

نوع الاستمارة	العدد
شكوى	81
بلاغ	1
رصد ذاتي	17
المجموع	99

وقد توصلت وحدة «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات من خلال دراسة وتحليل الحالات التي وصلتها عن مزاعم وانتهاكات للحريات الإعلامية في الأردن، إلى جملة من المسائل والاتجاهات العامة والأمر ذاته يقال بالنسبة إلى الانتهاكات التي قامت بالتحقق من وقوعها وتوثيقها.

1.1 واقع الشكاوى في الأردن:

بنتيجة دراسة وتحليل الحالات التي قامت وحدة «عين» برصدها، تبين وجود عدد من الاتجاهات العامة التي تشبه في جزء منها الاتجاهات التي جرى الكشف عنها في العام الماضي، بالإضافة لاتجاهات أخرى جديدة في العام 2013. ويمكن إيجاز هذه الاتجاهات العامة كالآتي:

1.1.2 عودة ظاهرة عدم الإفصاح عن الاعتداءات من جانب الإعلاميين

إذا كان الإعلاميون في الأردن في العام 2012 قد تركوا جزئياً ممارستهم المتعلقة بعدم الإفصاح عن الانتهاكات التي يتعرضون لها، إلا أنهم في العام 2013 عادوا لهذه الممارسة وبصورة ملفتة للنظر وإن كانت الأسباب لها في العام 2013 مختلفة عن السابق. وتعزو وحدة «عين» العودة لهذه الممارسة في الأردن إلى تراجع الحراك السياسي بشكل كبير جداً، فقد استبشر الإعلاميون الأردنيون خيرا في العام الماضي بالحراكات السياسية والمطالبات الإصلاحية، ولكن مع تراجع الحراك أصابهم في العام 2013 خيبة أمل شديدة جعلتهم في حالة يأس شديد من إمكانية إحداث أية إصلاحات جذرية على مستوى ممارسة الحريات الإعلامية.

فإذا كان الإعلاميون في الأردن قبل سنوات يحجمون عن تقديم الشكاوى والبلاغات طلبا منهم للسلامة المعيشية والوظيفية، فإن امتناعهم في العام 2013 عن ذلك يرجع إلى يأسهم من إمكانية تراجع القبضة الأمنية والسيطرة الحكومية على الإعلام والإعلاميين. علاوة على أن أمنهم الوظيفي في العام 2013 بات أكثر تهديدا بسبب تراجع الإعلام الورقي لحساب الإعلام الإلكتروني، الأمر الذي يعني أنهم قد يفقدون عملهم فعلا بنتيجة إفصاحهم عن مشكلات وانتهاكات تعرضوا لها.

يضاف إلى ذلك أن الممارسة العملية في العام 2013 دلت على أن الإعلاميين ما زالوا لا يعمدون إلى تقديم البلاغات والشكاوى بشكل آلي أو تلقائي، فالسواد الأعظم من الشكاوى والبلاغات التي وصلت إلى وحدة «عين» جرى الحصول عليها من خلال اتصال الراصدين العاملين في الوحدة معهم وسؤالهم عن الانتهاكات التي تعرضوا لها.

وهذه المسألة تفضي إلى القول بأن الإعلاميين ما زالوا لا يعتقدون بالدور الحيوي للشكاوى والبلاغات، ولا يدركون الدور المحوري لهذه الشكاوى والبلاغات في ردع المعتدين وحماية حرياتهم وحقوقهم. فضلا عن أن العام 2013 شهد تراجعا واضحا في الانتهاكات الجسيمة التي طالت الإعلاميين خلافا للعام 2012، وذلك بسبب ندرة الحراكات والمسيرات فانعدم الاحتكاك المباشر بين الإعلاميين والأجهزة الأمنية؛ الأمر الذي انعكس كذلك على عدم رغبتهم بالإفصاح. فمن المألوف أن يقوم الإعلاميون عادة بالإفصاح عن الانتهاكات الجسيمة التي تقع عليهم، وغالبا ما يتغاضون عن الانتهاكات التي لا تمس سلامتهم الجسدية وحريتهم الشخصية.

1.1.3 تآكل الأمن الوظيفي للإعلاميين وتأثيره على ممارسة الحريات الإعلامية

كشف العام 2013 عن حقيقة تآكل الأمن والاستقرار الوظيفي للإعلاميين الأردنيين، وبالأخص العاملين في الإعلام الورقي. فقد كشفت حالة كل من العرب اليوم، والراي والدستور عن واقع مهني مرير يعاني منه الإعلاميون في الأردن، حيث يخسر عدد كبير منهم فجأة عمله ويصبح بلا راتب بسبب الخسائر التي تلحق بالإعلام الورقي وبسبب استفراد رأس المال بإدارة المؤسسات الإعلامية الورقية. كما أن بعضهم الآخر شرع بمطالبات عمالية ومالية نتيجة تدني مستوياته المعيشية، وبسبب عدم عدالة الرواتب والمستحقات المالية بين العاملين في المؤسسة الإعلامية ذاتها.

وإذا كانت وحدة «عين» لا ترصد المشكلات المتعلقة بالأوضاع العمالية والمالية للإعلاميين، إلا أنها عنيت في هذا العام بموضوع الأمن الوظيفي للإعلاميين في الأردن بالقدر الذي يمس ممارسة الحريات الإعلامية، فقد دلت الممارسة على أن عدم الاستقرار الوظيفي يجعل الإعلاميين أكثر عرضة للانتهاكات، كما أنه يجعلهم أكثر سكوتا على المشكلات والانتهاكات التي تطالهم.

لقد كشفت الحالات التي وقعت في الأردن والتي كانت تتعلق بالمقام الأول بالأمن الوظيفي للإعلاميين أن الإعلام يصبح أكثر قبولا للخطاب الرسمي ولهيمنة راس المال مادام الإعلاميون لا يطمئنون لكسب رزقهم ولديمومة سبل معيشتهم. ويبدو أن الرواتب والأجور التي يتقاضاها الإعلاميون باتت اليوم في بلد كالأردن سلاحا فتاكا يتم استخدامه بشكل منظم ومدروس لتكميم أفواه الإعلاميين ولإسكات الإعلام بصورة ناعمة ومبطنة.

ينبغي في الواقع قراءة الاتجاه الأول بتراجع الإفصاح عن المشكلات مع هذا الاتجاه، فالأمن الوظيفي واستقرار الوضع المهني والمالي للإعلامي يجعله أكثر مبادرة للكشف عن المشكلات التي تعتريه بينما انعدام هذين الأمرين يمنعه من الكشف والإفصاح.

وقد تبين من خلال جلسة التركيز التي عقدتها وحدة «عين» في عمان بتاريخ 7/12/2013 لمناقشة أبرز هموم الإعلام الأردني وتحدياته أن من أهم اسباب تراجع الأمن الوظيفي للإعلاميين العاملين في الأردن: تراجع الحريات الإعلامية، استغلال رأس المال والقطاع الخاص للإعلاميين، الفساد المالي والإداري والصحفيون أنفسهم وقبولهم بأجور متدنية؛ الأمر الذي هدد الأمن المعيشي لبقية الصحفيين بسبب إمكانية استبدالهم بإعلاميين يرتضون العمل بأجور ورواتب أقل.

وقد أوضح الزميل جهاد الرنتيسي من صحيفة العرب اليوم سابقاً في الجلسة المذكورة بخصوص هذه المسألة: «أنا متضرر رئيسي وواجهت أزمة في موضوع إغلاق الصحف اليومية، وعندما نتحدث عن الأمن المعيشي والحريات نتوقف عند مسألة معينة، فعملياً الجسم الإعلامي هو جسم جياع بمعظمه، والصحفيون كانوا أسرى رغيف الخبز، وبالتالي أعتقد أن المسألة المعيشية تلعب دوراً أكبر من موضوع الحريات، ولا أعتقد أن الجياع يستطيعون الدفاع عن الحريات، فمن خلال رغيف الخبز يتهدد هذا الإنسان ولا يستطيع أن يتحدث بما يريد وقد لمسنا ذلك، ولا يوجد وعي نقابي في التعامل مع هذه المسألة، أضف إلى ذلك أن القطاع الصحفي نفسه كان يتآمر على نفسه والصحفيون كذلك يتآمرون على زملائهم الآخرين».

واستطرد الرنتيسي قائلا: «في العرب اليوم قمنا باعتصام بمواجهة إدارة الصحيفة، ويأتي زميل لك بينه وبين الناشر علاقة جيدة، وهناك بعض الزملاء كانوا يريدون معركة ضدك، حتى وصل الأمر إلى وجود مجموعة من الصحفيين ضدك، وأما الآخرون فكانوا يتقافزون عليك هنا وهناك. وبالنسبة لنقابة الصحفيين فهي برأيي تمثل الخاصرة الرخوة للجسم الصحفي، وهناك زميل في النقابة يمكن أن يتعاطف معك وزميل

آخر يعمل ضدك، وكانت تصلنا بعض المعلومات من مجلس نقابة الصحفيين في هذا الموضوع».
وأوضح الرنتيسي: «في البداية كان الموضوع يتعلق بتنفيعات لصحفيين وقد صنعت صحفيين، فعندما كانت الأوضاع الاقتصادية أفضل من الوضع الحالي، كانت العلاقة بين الصحفي والدولة علاقة تنفيع، وصنعت تلك العلاقة كتاباً وصحفيين، مع أن الكثير من هؤلاء المتنفعين أميون، والآن الوضع الاقتصادي انعكس بشكل سلبي على القطاع الصحفي، وأثر على مهنية الصحفيين».

أما الزميل خالد القضاة من صحيفة الرأي، فقد أشار بخصوص أزمة جريدة الرأي ومعاناة العاملين فيها بالنسبة لأوضاعهم الوظيفية والمعيشية الى أنهم كعاملين في الصحيفة وجدوا «أن الأمن المعيشي هو نتيجة لسياسات تحريرية حكومية ورسمية تراكمية، وأن الأمن المعيشي كان انعكاساً لسياسات مختلفة، وأن فاتورة تليفون لأربعة أشخاص بلغت 28 ألف دينار، فالأساس في هذه المشكلة ليس الصحفيين، بل الأساس في الخلل من فوق، فهناك من يصل راتبه إلى 3300 دينار ليرسل مقالاً وأحياناً لا يرسله، نحن نركز دائماً على القيادة العليا بالمؤسسة ولكن القيادة الوسطى هي الأخطر، فنحن دائماً ضد رئيس التحرير وضد مجلس الإدارة، ولكن هذه القيادات الوسطى كانت تلعب دوراً خطيراً في صحيفة الرأي، فمثلاً هناك أشخاص لا زالوا يتقاضون مكافأة على منبر الرأي حتى اليوم وتم إيقافهم من قبل لجنة اعتصام الرأي، وهناك أشخاص يتقاضون مكافآت دون دوام وعمل».

كما عانت صحيفة الدستور بحسب الصحفيين العاملين فيها من احتجاجات واعتصامات كثيرة بسبب سوء الإدارة «وفق العاملين» اضافة الى تأخير في دفع رواتب العاملين في الصحيفة. فقد اعتبر الصحفي عوني الداود أن مشكلة صحيفة الدستور تنقسم الى قسمين «الأول عام والثاني: خاص. أما «المشكلة العامة» فهي تأتي في سياق ان الدستور شركة تأثرت في الأزمة المالية الاقتصادية العالمية نهاية 2008 كما كل الشركات في العالم والأردن، فأدى ذلك إلى تراجع الإيرادات وزيادة النفقات.. وتزامن ذلك مع ظهور وسائل إعلام حديثة وفي مقدمتها المواقع الالكترونية... و«مشكلة خاصة» تتمثل بتغييرات إدارية حيث تولت إدارات غير متخصصة في غالبية أعضائها بالعمل في الصحف (انشغلت بالبحث عن أخطاء الإدارات السابقة) في وقت يتطلب فيه الأمر والظرف إدارات تمزج بين الخبرة والكفاءة والقدرة على التطوير «لإدارة أزمات غير عادية». وأضاف الداوود: إن عدم قدرة تلك الإدارات على مواجهة الأزمة جعلها تلجأ إلى (الحلقة الأضعف) في الخروج من الأزمة المالية بالهروب إلى الحلول الإدارية المتمثلة بالهيكلة الإدارية وإنهاء خدمات العاملين، الأمر الذي جعل الإدارات في مواجهة متتالية مع العاملين ومع نقابة الصحفيين انتهت بالإطاحة برئيس مجلس الإدارة وانتظار تشكيل مجلس جديد يوقع اتفاقية عمالية تؤمن مطالب حقوقية تتمثل بعدم تأخر الرواتب الشهرية وطي ملف الهيكلة الإدارية وإنقاذ الشركة من أزمتها المالية بتوفير السيولة اللازمة. واعتبر الداود أن مشكلة جريدة الدستور صعبة ولكن حلها ليس مستحيلا، فإذا كانت الصحيفة تعاني من مديونية مرتفعة وتراجع في الإيرادات وزيادة النفقات وضعف التحصيلات، إلا أنها في المقابل تمتلك موجودات تصل نحو 18 مليون دينار وإيرادات تشغيلية شهرية في حدود المليون دينار وذمم مستحقة للجريدة في السوق تفوق الـ 6 ملايين دينار، ولذلك فإن إدارة جديدة كفؤة قادرة على إجراء هيكلة مالية تمكنها من جدولة ديونها وضغط نفقاتها وزيادة إيراداتها وتحصيلاتها وإجراء إصلاحات مالية وإدارية تخرجها من أزمتها الحالية. وأكد الداود أن المؤسسة مهددة بالإغلاق الأمر الذي سيؤثر على الأمن المعيشي للصحفيين حين يقلق الصحفي على أمنه المعيشي فلن يستطيع العمل بشكل جيد وسيؤثر ذلك على أدائه الوظيفي وبالتالي حرية عمله الإعلامي والصحفي. فالصحفي عندما يكون مشتت الأفكار لا تعنيه سألة الحريات الإعلامية بشكل كبير فالأهم لقمة العيش لأسرته.

الصحفية مها الشريف قالت أن الحكومات المتعاقبة من عام 2011 عجلت في اغتيال الإعلام الورقي زمن معتبرة والدستور نموذجا. وأضافت الشريف أن الحكومة قامت عام 2011 بالإجهاز على أعرق المؤسسات الصحفية الأردنية المستقلة «الدستور»، تحت ذريعة التطوير والنهوض بالصحيفة، فقامت بتعين أعضاء مجلس الادارة، ورئيس مجلس الادارة التنفيذي والمدير العام، أما ممثلا المستثمرين من القطاع الخاص في مجلس الإدارة المعينين من قبل الحكومة، قاما ببيع معظم أسهمهما فالاثنان معا لا يملكان أكثر من أربعين ألف سهم أي أقل من 1%، في المؤسسة وبالتالي فكيف لهما أن يمثلا مستثمري القطاع الخاص، وهما اللذان لم يكونا حريصين على أسهمهما الخاصة فكيف يكونا حريصين على مصلحة المساهمين بشكل عام.

وقد أوصى المشاركون في جلسة التركيز التي عقدتها الوحدة بشأن حماية الأمن الوظيفي للإعلاميين بالآتي:

- إنهاء ملكية الدولة للإعلام سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.
- وضع آلية لتحول الإعلام الرسمي إلى إعلام عمومي على غرار تجربة B.B.C.
- مطالبة النقابة بأن تلعب دوراً فاعلاً في الدفاع عن مصالح الإعلاميين.
- توسيع مظلة العضوية في نقابة الصحفيين، والعمل على ترسيخ مبدأ التعددية النقابية، وخاصة للإعلام التلفزيوني والإذاعي والإلكتروني.
- وضع مدونات سلوك لوقف التشابك بين إدارة المؤسسات الإعلامية والتحرير، تضمن الأمن المعيشي للصحفيين.

1.1.4 تراجع دور الإعلام الورقي لحساب الإعلام الإلكتروني

يواجه الإعلام الورقي في الأردن أزمة واضحة للعيان، فهذا الإعلام الذي كان يستأثر بغالبية حصة الإعلان الحكومي والخاص، وكانت له الأولوية في المعلومات وكانت الدولة تستنفر كل قواها لاحتوائه والسيطرة عليه، بات يواجه أزمة مالية طاحنة تجلت في إغلاق جريدة العرب اليوم، واعتصام طويل لجريدة الرأي للمطالبة بتنفيذ اتفاقية عمالية لم تنفذ، وجريدة الدستور التي تتأخر كثيراً في دفع رواتب وأجور موظفيها، ومهددة بالتوقف إذا لم تجد حلاً لمديونيتها.

الأزمة المتفاقمة للصحف اليومية في الأردن، ربما تكون أزمة عالمية عامة للإعلام الورقي، لكنها في الأردن ينظر لها البعض بأنها محصلة لأكثر من سبب أبرزها:

1. الطفرة في الإعلام الإلكتروني، وقدرته على المنافسة في تقديم المعلومات أولاً بأول، وكسره لكثير من التابوهات التي لا تستطيع الصحف اليومية تجاوزها.

2. الترهل الإداري والمالي في الصحف اليومية، والاتهامات بوجود فساد في إدارة أموالها، وابتعادها عن سياسة الحوكمة الرشيدة في الإدارة والتعيينات.

3. التراجع الكبير في إيراد الإعلانات بعد الأزمة الاقتصادية منذ عام 2009 وما تبعها، وتراجع المواطنين أيضاً عن شراء الصحف سواء بسبب الأزمة الاقتصادية أو اعتمادهم على الإعلام الإلكتروني كمصدر معلومات لهم، أو الاكتفاء بقراءة الصحف الورقية على مواقعها الإلكترونية.

واقع الإعلام الورقي انعكس كذلك على واقع وطبيعة الشكاوى والانتهاكات، فالأكثرية منها أصبح يقع على العاملين في الإعلام الإلكتروني، وبسبب نشاط وكثرة هذه المواقع الإلكترونية أصبحوا ضحية للانتهاكات وأحياناً هدفاً لإسكاتها لأنها باتت مصدر قلق للسلطات الرسمية.

1.1.5 تفضيل الإعلاميين للحلول الودية على الحلول القانونية

دلت الحالات التي رصدتها وحدة «عين» على أن الإعلاميين الأردنيين يفضلون الحلول الودية

للمشكلات التي يتعرضون لها على الحلول القانونية. ويبدو أن البنية الاجتماعية والثقافية للمجتمع الأردني، وهي ذاتها التي ينتمي إليها الإعلاميون تعطي الأولوية لهذا النوع من الحلول بمعزل عن الحلول الواجب اللجوء إليها حقوقيا لإنصاف الضحايا.

فقد سعى فريق الرصد الأردني التابع لوحدة «عين» إلى رصد عدد من الحالات التي تعرض فيها إعلاميون لمشكلات وانتهاكات طالت حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية ولكنهم أحجموا عن تقديم شكوى للوحدة أو أنهم طالبوا بعدم متابعتها بسبب توصلهم لحلول ودية مع الجهة التي قامت بالانتهاك، فتكررت عبارات من قبيل «انتهى الموضوع وأعتذر لي»، أو «تصالحنا على الموضوع» أو «لا داعي لمتابعة الأمر فقد انتهى كل شيء واعتذروا لي» وغيرها من العبارات والجمل المشابهة.

يندرج تفضيل الإعلاميين لهذا النوع من الحلول ضمن إطار مجتمعي أوسع قائم على الترضيات والحلول الآنية وليس على الإنصاف الفعلي للضحايا. علاوة على أنه يعكس حقيقة أكدتها وحدة «عين» أكثر من مرة وهي أن الإعلاميين ما زالوا يفتقرون للوعي الحقوقي وبطرق وسبل إنصافهم واجبة الاتباع من قبل الدولة. كما أنها قد تعكس عدم ثقة الإعلاميين بفعالية الحلول القانونية وكفايتها فيضطرون للقبول بالحلول الودية.

مما لا شك فيه أن الحلول الودية قد تكون مقبولة نسبيا في الحالات البسيطة، لا بل البسيطة جدا، ولكنها غير مقبولة مطلقا في الحالات المنطوية على انتهاكات جسيمة، ففي هذه الحالات ثمة اشتراطات واستحقاقات معينة يتيعن احترامها للقول بإنصاف الضحية إنصافا فعليا وفعالا.

وربما يقتضي التنويه أيضاً إلى أن بعض التجاوزات والانتهاكات التي تقع على الصحفيين يكون سببها تجاوزات مصلحية ومحاولات ابتزاز ولا جذر مهني لها، ولذلك فإن البعض يقبل بالتسوية والتصالح دون شكوى إذا حقق بعضاً من مصالحه، وفي هذا السياق نؤكد أن الأخطاء الإعلامية مهما كانت ليست مبرراً للانتهاكات.

1.1.6 تنوع المشكلات الواردة في الحالات واتساع مجالاتها

كما هو الحال في العام 2012، لم تنصب الشكاوى والبلاغات التي استقبلتها وحدة «عين» بشأن انتهاكات الحريات الإعلامية في الأردن على انتهاكات أو مشكلات محددة بالذات، فقد شملت موضوعات متنوعة ومتعددة، ويوضح الجدول الآتي مختلف الانتهاكات التي ادعى مقدمو الشكاوى والبلاغات أو التي رصدتها الوحدة ذاتياً وقوعها بحق الإعلام والإعلاميين:

موضوع الحالة	العدد	%
المنع من التغطية	42	37.5%
المضايقة	12	10.7%
التهديد	14	12.5%
الذم والقدح	6	5.3%
حجز حرية	4	3.5%
الاستخدام المتعسف للسلطة في منح الترخيص	5	4.4%
الضغط لإزالة أو تغيير محتوى الخبر	6	5.3%
حجب المعلومات	5	4.4%
مصادرة أدوات العمل	3	2.6%
الاستدعاء الأمني للتحقيق	3	2.6%
الإضرار بالأموال	3	2.6%
عدم المساواة والتمييز على أساس نوع الجنس	2	1.7%
رقابة مسبقة	2	1.7%
الرقابة اللاحقة على الخبر	2	1.7%
إيقاف عن العمل	1	0.8%
ذم وقدح وتشهير	2	1.7%
المجموع	112	100%

ويلاحظ في الجدول أعلاه أن أشكال وأنواع المشكلات أو الانتهاكات الواردة في الاستمارات أكثر من عدد الاستمارات ذاتها، وهو أمر طبيعي سببه أن بعض الاستمارات تضمنت أكثر من نوع أو شكل من أنواع الانتهاكات، كأن يكون الإعلامي صاحب الشكوى تعرض إلى الضرب والمنع من التغطية في آن معاً.

ويلاحظ كذلك أن الشكاوى والبلاغات، بالإضافة إلى استمارات الرصد الذاتي، انصبت على مشكلات متنوعة ومختلفة، فقد شملت موضوعات تمحورت على الاعتداءات البدنية واللفظية والمنع من التغطية، بالإضافة إلى حالات تتعلق بتزايد استخدام القانون والإحالة إلى المحاكم بشكل تعسفي أو مخالف للمعايير الدولية، وكوسيلة لاحتجاز الصحفي أو الإعلامي أو معاقبته على مادة إعلامية قام بنشرها، خاصة وأن الهيئات أو الجهات التي تقف وراء هذا الأمر تعتقد أنها بهذا الأسلوب تعمل وفقاً للقانون ولا تخالفه.

أما فيما يخص الحالات التي ادعى فيها إعلاميون أنهم تعرضوا إلى الرقابة المسبقة ومنعت مقالات لهم من النشر، فقد انصبت تحديداً على قيام إدارة المؤسسات الإعلامية التي يعمل بها الإعلامي صاحب الشكوى أو البلاغ بممارسة هذه الرقابة من خلال رفض نشر المادة الإعلامية في الأغلب.

وتشكل هذه الملاحظة مصدر قلق لوحدة «عين» لأنها تعكس واقعاً جديداً حيث أضحت المؤسسات الإعلامية هي التي تمارس ضبطاً ذاتياً عوضاً عن التوجيهات الصادرة من الحكومة وأجهزتها الأمنية، مما يعني أن للحكومة وأجهزتها الأمنية السطوة الأساسية في المحتوى الإعلامي سواء أكان ذلك ظاهراً أم مستتراً، وفي الوقت ذاته فإن المؤسسات الإعلامية تفضل تجنب المشكلات، فتتجنب نشر المعلومات والموضوعات التي تثير الجدل، أو ربما تتسبب في قضايا قانونية، وتفضل الابتعاد عن الاختلاف مع السلطة وأدواتها على حساب حرية التعبير والنشر وحق الناس بالمعرفة.

إن مسألة الرقابة المسبقة تبقى مسألة إشكالية وملتبسة، فالحدود الفاصلة بين التدخل المهني لرؤساء التحرير والتدخل غير المهني أو الرقابة المسبقة التي لا تستند إلى معايير مهنية لا يمكن إثباتها، خاصة في ظل ضعف التقاليد المهنية، وعدم وجود مدونات للسلوك المهني ومحدودية استقلالية المؤسسات الإعلامية في الأردن.

1.1.7 انعدام المعرفة بالمنظومة الحقوقية والتشريعية المتعلقة بالحريات الإعلامية

من الملاحظ أن الإعلاميين العرب بوجه عام يفتقرون إلى المعرفة بالمنظومة الحقوقية والتشريعية ذات الصلة بالعمل الإعلامي، وهي مسألة أكدت عليها وحدة «عين» في العام الماضي ويبدو أنها ما زالت موجودة ولم تراوح مكانها، وحلها – كما تعتقد – الوحدة لن يكون متاحا بين ليلة وضحاها وهو بحاجة إلى تضافر جهود عديدة تعمل جديا بغية رفع الوعي الحقوقي والقانوني لدى العاملين في الحقل الإعلامي في الدول العربية.

وقد تبين لوحدة «عين» من خلال الشكاوى والبلاغات، وكذلك من حالات الرصد الذاتي، أن الإعلاميين في الدول العربية الأربعة المشمولة بعمل فرق الرصد ما زالوا يعانون من نقص شديد في مفردات ومكونات حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الإعلامية. وقد انعكس هذا النقص بصورة واضحة وجلية على تعامل الإعلاميين مع الراصدين، وعلى مضمون الاستمارات المتعلقة بحالاتهم. فهم ينظرون للآلية التي تتبعها الوحدة في رصد وتوثيق الانتهاكات من وجهة نظر ذاتية محضة، كما أنهم لا يعتقدون بالأثر الفعال والكبير طويل المدى لعمليات الرصد والتوثيق على تحسين أوضاعهم المهنية وحقوقهم وحرياتهم الإعلامية والإنسانية.

واللافت للانتباه المواقف التي اتخذها عدد كبير منهم إزاء اللجوء لسبل الإنصاف المتاحة وطنيا،

وبالذات أولئك الذين تعرضوا لانتهاكات جسيمة، فقد ابدى هذا العدد الكبير عدم إيمانه باللجوء إلى القضاء. كما أن عدداً كبيراً من الإعلاميين الذين تعرضوا لانتهاكات جسيمة في كل من مصر، وتونس، واليمن والأردن نادرا ما يتقدمون بشكاوى لدى الادعاء العام لعدم إيمانهم بجدوى ذلك. والأخطر من هذا كله أن الإعلاميين قد يكتفون أحيانا بالاعتذار أو بالتسويات المالية البسيطة لمشكلاتهم وعدم اللجوء إلى القضاء لإنصافهم.

1,1,8: عرض لنماذج من الحالات وتحليلها:
بلغ عدد استمارات المعلومات المتعلقة بشكوى أو ببلاغ أو برصد ذاتي في العام 2013 (99) استمارة، وفيما يأتي عرض لأبرز الحالات والشكاوى التي تلقتها وحدة «عين» في هذا العام بخصوص حالات تعرض فيها الإعلاميون الأردنيون لمشكلات. وهذا العرض يتعلق بتلك الحالات التي أثارت مسائل تستحق التحليل والنقاش، وهي على النحو الآتي:

1.1.8.1 حالة إياد الجغبير المتعلقة بتوجيه اتهامات جزائية له

تبين في الحالة التي رصدتها وحدة «عين» بتاريخ 2013/9/2 أن الإعلامي إياد الجغبير العامل لدى سكاي نيوز تعرض بتاريخ 2013/1/13 لتوجيه عدد من التهم الجزائية له من قبل المركز الأمني في مخيم الزعتري، وقد وجهت إليه التهم الآتية: مقاومة رجال الامن ومحاولة الاعتداء عليهم، قدح مقامات عليا وشتم جلالة الملك والتعدي على الإرادة الملكية وعدم احترام الأوامر، التعدي على أفراد الأمن العام ومحاولته استخدام الكاميرا والتصوير على بوابة المخيم.

ورغم أهمية الانتهاك الذي تعرض له الزميل الجغبير إلا أنه لم يتجاوب رغم المحاولات المتكررة من فريق الرصد الوطني إلى توثيق ما حدث معه، واستطاع فريق الرصد جمع المعلومات المتعلقة بالانتهاك من خلال صفحة الفيسبوك الخاصة بالزميل الجغبير، وجرت محاولات بعد ذلك للتوثق من المعلومات التي أوردها، ولكن إجابته كانت بأنه لا يملك معلومات غير التي أوردها.

إن تجاهل الصحفيين وعدم اهتمامهم بالانتهاكات التي يتعرضون لها، قد يتسبب بحفظ الشكاوى، ومنها ما حدث مع الجغبير.

والملاحظ في هذه الحالة أنها تفتقر لمعلومات اساسية من قبيل: لماذا وجهت هذه التهم له؟ وما هي الأسباب التي أدت إلى توجيه ذلك له؟ وهل أحيل إلى المدعي العام؟ ومتى؟ وأين؟ وهل تم توقيفه؟.. إلخ. علاوة على أن الإعلامي الذي تتعلق به هذه الحالة أبدى موقفا سلبيا تجاه متابعة حالته. وقد قررت وحدة «عين» حفظ الحالة وعدم متابعتها لعدم ورود معلومات حولها من اي مصدر آخر، ولأن الإعلامي ذا العلاقة بها لم يبد اية معلومات قد تفيد في متابعتها. كما أن المحاكم لم تنظر – بحسب علم الوحدة - في قضية تتعلق بالإعلامي المذكور ولم يتسن للوحدة معرفة مصيرها لدى المركز الأمني وما اتخذه بشأنها من تدابير.

1.1.8.2 حالة حسن الحسيني المتعلقة بتعرضه للضرب من قبل أحد المرشحين للانتخابات النيابية

جاء في استمارة الرصد المتعلقة بحالة الزميل حسن الحسيني مندوب وكالة الأنباء الأردنية (بترا) أنه كتب على صفحته على الفيس بوك بأنه تعرض بتاريخ 2013/1/7 لمحاولة اعتداء من قبل مرشح حزب الاتحاد الوطني بسام الكسواني، أثناء حضوره افتتاح مقر الحزب الكائن في أم أذينة. وقال الزميل الحسيني أنه وأثناء تواجده في مقر الكتلة دار حديث بينه وبين أحد المتواجدين، حول انتشار المال السياسي في الانتخابات الحالية، الأمر الذي أزعج الكسواني الذي قام بالتهجم عليه بالأيدي مع عدد من مؤيديه أثناء خروج الحسيني من المقر برفقة عدد من الصحفيين. وأضاف الحسيني أنه لم يكن يقصد باستفساره هذا حول المال السياسي الإساءة للحزب أو كتلته الانتخابية، لكنه كان يناقش التصريحات

المنقولة عن رئيس الهيئة المستقلة للانتخابات حول انزعاجه من انتشار المال السياسي في هذه الانتخابات. وأكد الحسيني أنه في أي مكان او زمان سوف يسهم بكل ما أوتي من قوة بلجم المال السياسي وتعرية رموزه وتعريف المواطن الأردني بالمرشحين الذين يزورون إرادة الناس ويشترون ذممهم كوسيلة توصلهم إلى غاية تحسبها نبيلة وهو عضوية مجلس النواب. وقال الحسيني أنه أخبر مركز حماية وحرية الصحفيين بالحادثة مع احتفاظه بالحق الشخصي بالتقاضي. وتساءل الحسيني لماذا تبقى الحكومة صامتة عن جميع الممارسات المسيئة لنزاهة الانتخابات خصوصا شيوع المال السياسي الملفت للنظر.

وبنتيجة مراجعة الاستمارة تبين أنها غير مكتملة وبحاجة لإجابات توضيحية، ولكن الزميل حسن الحسيني لم يتجاوب، فقد ارسل له فريق الرصد استمارة واتصل معه هاتفيا 3 مرات، ولكنه لم يتجاوب ولم يجب على هاتفه أصلا. ومن بين أهم المعلومات الناقصة في هذه الحالة: هل كان الحسيني حاضرا كصحفي أم للمشاركة في افتتاح المقر بصفة شخصية؟ وهل تم الاعتداء عليه بوصفه صحفيا أم بشكل شخصي؟ هل هناك خلافات سابقة بينهما؟ كيف تم الضرب والاعتداء؟ وما هي الألفاظ المستخدمة ضده؟ وما هي الأضرار التي لحقت به جراء الاعتداء؟.

وتبين لوحدة «عين» أن الزميل الحسيني حضر الافتتاح بصفته مدعوا لحفل افتتاح المقر وليس صحفيا، كما أنه تعرض لمحاولة الاعتداء عليه من قبل أعضاء الحزب، عندما سمعت إحدى عضوات الحزب والتي لا يذكر اسمها أنه يقول للناس الحاضرين للافتتاح لماذا حضرتم؟ وما هو الدافع لحضوركم افتتاح المقر في البرد؟ فأجابته السيدة أن الحزب لا يدفع لأحد وهي التي أخبرت الكسواني بهذا الحديث.

وأفاد الحسيني أنه لا يوجد خلافات مسبقة بينه وبين أعضاء الحزب، وأوضح أنه لم يتم ضربه وإنما محاولة لضربه؛ فعند خروجه من الافتتاح كان ينتظره 20 شخصا حاول أحدهم أن يمسك يده لكنه حسبما أفاد لم يتعرض للضرب أما الكلام والألفاظ التي أثرت فيه كما أخبرني خذوه على الغرفة لنضربه. وأحدهم قال: خذوه على البقعة لأضربه. وهو يعتبر أن هذا الكلام أشد وطأة من الضرب.

وقد قررت وحدة «عين» حفظ هذه الحالة لأن الاعتداء لم يقع على الحسيني لكونه صحفيا ولكنه يرتبط بسلوك وعلاقات شخصية لا تقوم الوحدة برصدها.

1.1.8.3 شكوى يوسف البستنجي من قناة رؤيا المتعلقة بتعرضه للضرب

جاء في الشكوى المقدمة من الزميل يوسف البستنجي بتاريخ 2013/4/24 أنه «في يوم الجمعة الموافق 2013/2/22 وأثناء ذهابي المدينة الرياضية لتغطية بعض الاحداث الرياضية داخل المدينة وعند البوابة رقم (2) ولحظة دخول سيارة القناة إلى المدينة الرياضية كانت سيارة نوع تويوتا بكب ابيض تقوم بما يسمى (التحشير بالبنزين) علامة بأنه مستعجل، قمت بإبلاغ السائق بأن يفسح له الطريق وقمت بإخراج يدي من الشباك وقلت له «إذا مستعجل تفضل اطلع» ونظر لي بشكل غريب، وقام بالإشارة لي بأنه لم يعجبه وقمنا بإكمال الطريق إلى داخل المدينة، بعد البوابة مباشرة تفاجأت بوقوف البكب ونزول الشخص السائق بشكل ملفت وقام برفع الجاكيت وهو قادم باتجاه السيارة للفت نظري بأنه يحمل سلاحاً.

وقام بالإشارة للسائق للوقوف التام واقترب ناحيتي وقام بفتح الباب وقال لي «إنزل من السيارة» قلت له «بصفتك من» قال متحديا «أنا أمن أنا بحث جنائي» وقام بسحبي من السيارة، وعندما ترجلت من داخل السيارة قام واحد من الشخصين بإمساكي من الخلف لحظة وقوفي وقام الاخر بضربي بكعب المسدس على المنطقة اليمنى العليا من الرأس

ولحظتها كانت الدماء غطت وجهي بأكمله، ولم اشاهد الا بان أحدهم قام بمحاولة سحبي الى السيارة الخاصة بهم ولم امتثل لهم بعدما قام بعض الناس بالتجمهر، وقام كلا الرجلين بإشهار السلاح في الهواء وتهديد الناس لمنع الاقتراب في لحظتها. وابتعدت إلى الخلف واقتربت من السيارة الخاصة بالقناة وقمت بسحب التليفون الخاص بي لأكتب رقم السيارة لكن شعرت بعدم السيطرة وقمت بتصوير لوحة السيارة، وفي لحظة قيام بعض الحضور بإبعاد الشباب قاموا بالركوب في سيارتهم «البكب» والهروب في لحظة سريعة. وقمت بالركوب في سيارة القناة والتوجه إلى مستشفى الاستقلال وقمت بإبلاغ القناة، ثم تم استدعاء البحث الجنائي. وتم الإبلاغ عن اللوحة ولم تكن من سيارات البحث الجنائي حيث اتضحت الأمور بساعة متأخرة من الليل بأنها سيارة تابعة لدائرة مكافحة المخدرات وأنهم شباب تابعون لقسم مخدرات عرجان / العاصمة، وهم رتبة شرطي / الأول ليث العواملة - والثاني طه النجداوي، ولقد علمنا بأنهما من مكافحة المخدرات عن طريق ثلاثة شباب تواجدوا بعد إجرائي للعملية. دخلوا للغرقة معرفين على أنفسهم بأنهم مكافحة المخدرات النقيب محمد النوايسة والملازم عامر الهياجنة وآخر معاني لم أعرفه. وقاموا بتقديم الاعتذار عن المعتدين بوصفهم عيال وغلطوا وأنهم يريدون مني السماح بحضور المدير التنفيذي للقناة السيد بشار الربضي. ولكن لم أتحدث معهم كما أرادوا لأن من المفترض ان يكون لي أهل يعلموا بأنني في المستشفى. وحاولوا إرسال مجموعات من العائلات والامن لحل الموضوع ولكن لم نستجب. وتفاجأت اليوم الاحد 2013/2/24 ظهرا بأنني في المستشفى ملزم بحراسة أمنية من المركز الامني، والسبب تقديم شكوى كيدية من قبل الشباب الذين اعتدوا علي لتعتبر وسيلة ضغط للتنازل عن الشكوى التي تقدمت بها في مركز امن الحسين لدى إبراهيم الجوارنة ملازم أول.

وأضاف الزميل البستنجي أن من بين الشهود على الحادثة من كادر القناة المصور أيمن برو ومحمد الحتاملة وحارس بوابة المدينة الرياضية مراد الجغبير. كما توجد تقارير طبية تثبت الضربة التي تعرضت لها بكعب المسدس والمتسببة بجرح 5 سم تقريبا كما اشار التقرير الطبي القضائي.

مما لا شك فيه أن الاعتداء على الزميل البستنجي ثابت، وهو يشكل انتهاكا جسيما عليه وعلى سلامة بدنه ولكنه لم يقع عليه لأنه صحفي ولا بسبب مباشرته عملا صحفيا بل وقع عليه نتيجة خلاف شخصي لا صلة له بالعمل الإعلامي للمعتدى عليه. ورغم أن وحدة «عين» تدين هذا الاعتداء إلا أنها قررت حفظ الحالة لعدم تعلقها بالعمل الإعلامي. وهي تهيب بالجهات المختصة أن تحقق بهذه الحالة وتحيل المعتدين للقضاء لمحاكمتهم ومعاقبتهم عن هذا الفعل.

1.1.8.4 شكوى عدنان برية المتعلقة بفصله التعسفي من العمل في صحيفة العرب اليوم

في شكواه المقدمة لوحدة «عين» بتاريخ 2013/2/24 أوضح الزميل عدنان برية من صحيفة العرب اليوم الآتي: «تسلمت مساء يوم الخميس الموافق 2013/2/20 كتاب فصلي من الصحيفة والسبب الموجود في كتاب الفصل هو عدم الانتظام بالدوام وقلة الانتاجية. حيث استدعاني المدير العام وأخبرني أن هيئة التحرير وإدارة التحرير قررتا انهاء خدماتك، وقال لي قدم استقالتك حفاظا على ماء وجهك وسنعطيك كل حقوقك المالية، لكني رفضت أن أقدم استقالتي واستلمت كتاب فصلي.

وفي التفاصيل فأنا أعمل في العرب اليوم منذ 8 سنوات ودائما أقدم اعتراضي على خلفية قضايا عمالية ونقابية وأطالب بحقوق زملائي العاملين. وعند شراء السيد الياس جريسات العرب اليوم منذ عام، كنت أعمل مدير تحرير الصفحة الأولى، ورفضت تدني سقف الحرية وقدمت كتاباً رسمياً إلى الجريدة وطلبت نقلي للعمل كمندوب صحفي أو محرر صحفي، حيث تم نقلي إلى قسم العربي

والدولي محررا مع أنني كنت في سنوات سابقة رئيس قسم العربي والدولي وتم ممارسة ضغوط هائلة علي وأصبح هناك تدخل دائم في عملي.

وخلال الشهر الماضي تأخرت الصحيفة بدفع رواتب العاملين فيها فأصدرت مع مجموعة من الزملاء بيانا احتجاجيا على تأخر الرواتب إضافة إلى احتجاج حول حالة الإرباك المهني وخضوعها بالكامل لمالك الصحيفة.

ومن المضايقات التي تعرضت لها خلال السنة الماضية اي فترة امتلاك الياس جريسات للصحيفة أنني كنت مدير تحرير تنفيذياً ونزعوا مني هذا المنصب دون وجه حق. بالإشارة الى كتاب الفصل الذي تضمن عدم التزامي بالدوام، أشير إلى أن تقييمي خلال العام الماضي من مديري المباشر مازن حجازين كان 95%. وأعتقد أن سبب فصلي هو عدم وقوفي إلى جانب رئيس التحرير نبيل غيشان في انتخابات نقابة الصحفيين وعدم وقوفي إلى جانب نائب رئيس التحرير أسامة الرنتيسي في انتخابات نقابة الصحفيين. وكما علمت من مصادري أن الفصل سيشمل 28 زميلا وزميلة من العرب اليوم، وأنا أول المفصولين».

تشكل حالة الصحفي عدنان برية مؤشرا على عدم الأمان الوظيفي للصحفيين والإعلاميين، وعلى اللجوء لفصل الصحفي من العمل بيسر وسهولة عند تضارب توجهاته مع توجهات إدارات الصحيفة، أو حتى عند مرورها بأزمة مالية. وبالرغم من أن وحدة «عين» أوصت بحفظ هذه الحالة لأنها لا تتعلق بانتهاكات ترصدها «عين» وهي تتصل بخلافات مهنية وعمالية، ولا يمكن إثبات التدخل المهني في عمل الصحفيين، حيث ترتبط بمسؤوليات رئيس التحرير ونوابه، وأيضاً يصعب إثبات تدخل إدارة الجريدة بشؤون التحرير وعدم فصلها حسب المعايير المهنية، وهي قضايا هامة ذات أبعاد مهنية لكنها خارج نطاق وحدة «عين» لرصد الانتهاكات إلا أنه شرع بالاهتمام بموضوع الأمن الوظيفي للإعلاميين وتأثيره على ممارستهم لعملهم وحرياتهم الإعلامية.

1.1.8.5 شكوى هديل غبون بشأن التأخر باعتمادها كمراسلة للموقع الإلكتروني العربي لشبكة الـ«سي إن إن»

أوضحت الزميلة هديل غبون في شكواها المقدمة لوحدة «عين» بتاريخ 2013/3/17 أنها تقدمت بطلب اعتمادها لدى دائرة المطبوعات والنشر كمراسلة في عمان للموقع العربي لشبكة (السي إن إن)، وأنها قامت بتسليم كتاب اعتماد رسمي باليد لمدير المكتب الصحفي في دائرة المطبوعات والنشر أيمن عربيات في شهر فبراير، واستغرق النظر في طلبها ما يزيد على ثلاثة أسابيع حتى تم تبليغها بضرورة مراجعة دائرة المخابرات العامة بناء على اتصال من مدير المكتب الصحفي في دائرة المطبوعات والنشر بتاريخ 2013/3/17. وقد أكد لها المدير السيد أيمن عربيات أن طلب مراجعة دائرة المخابرات العامة هو إجراء روتيني على حد تعبيره، وفي أي وقت دون الإشارة للأسباب أو رفض أو قبول الاعتماد. وأضافت أنه: «زودني برقم الكتاب الرسمي للمراجعة وهو53165-97-3، ولم أقم بمراجعة الدائرة باعتبار أن مراجعتي فيها تجاوز على قواعد وحريات العمل الإعلامي وباعتبار أن الاعتماد من اختصاص دائرة المطبوعات والنشر فقط».

وقد قامت إدارة مركز حماية وحرية الصحفيين بالاتصال بمدير المطبوعات والنشر للاحتجاج على هذا التصرف، وقد تجاوب المدير مع الشكوى وقام بحل المشكلة ومنحها اعتماداً صحفياً.

وعلى ضوء ذلك، وبنتيجة مراجعة الشكوى ودراستها تبين أن الزميلة غبون حصلت على بطاقة الاعتماد رغم عدم مراجعتها لدائرة المخابرات، الأمر الذي حدا بوحدة «عين» إلى حفظ الشكوى الحالة لعدم وجود انتهاك بالمعنى المعروف والمستقر. وبالمقابل ترى وحدة «عين» بشأن هذه الشكوى أن الرقابة الأمنية على العمل

الإعلامي في الأردن ما زالت قائمة ومعمولا بها بصورة ملموسة.

1.1.8.6 شكوى راشد فريحات بتعرضه للضرب من قبل قوات الدرك في مجلس النواب

اشتكى الزميل راشد فريحات من موقع أخبارنا في شكواه المقدمة لوحدة «عين» بتاريخ 2013/4/24 من قيام أفراد من الأمن العام الذين كانوا موجودين في شرفات مجلس النواب بضربه وإهانته واحتجازه لدقائق بعد ان هتف بإسقاط رئيس الوزراء عبدالله نسور احتجاجاً على منح عمه النائب الثقة لرئيس الوزراء رغم الاتفاق المسبق بينه وبين النائب بعدم منح الثقة، ما أدى – بحسب تعبيره الوارد في الشكوى - إلى استفزازه.

وقد استطرد فريحات أنهم نظموا عقب ذلك اعتصاما خارج مجلس النواب وجرى التعرض لهم، ووصف ما حصل على النحو الآتي: «كنا موجودين في الاعتصام. وبدون سابق انذار هجمت قوات الدرك علينا وأخذوا يضربون كل من يجدونه امامهم. واصطدمت بالحاجز الحديدي أثناء هربي، فوقعت على الأرض، وقامت قوات الدرك بضربي على ظهري، ثم حاصروني وضربت من جهات مختلفة جعلتني اقع على رأسي قرب عجلات سيارة كانت مارة. وفي هذه الأثناء حاولت الهرب فيما كان راسي ينزف، وتحينت الفرصة حتى وصلت إلى سيارتي متخفيا حيث وضعت الجاكيت على رأسي. ولما وصلت إلى سيارتي قام الزملاء الصحفيون بمساعدتي وتضميد جراحي بأوراق فاين وأنا في طريقي إلى المستشفى».

واضح تماما من تفاصيل الشكوى أن استهداف الزميل فريحات لم يكن بسبب عمله الصحفي ولا بسبب صفته كصحفي ولكن بسبب نشاطه الحراكي والسياسي، ولهذا السبب قامت وحدة «عين» بحفظ الشكوى لأنها لا تتعلق بانتهاكات تمس الإعلام وحرياته.

1.1.8.7 شكوى أحمد أبو حمد المتعلقة بمنعه من تغطية اعتصام موظفي قصر العدل

جاء في شكوى الزميل أحمد أبو حمد من راديو البلد المؤرخة بتاريخ 2013/5/7 أنه «في يوم 2013/5/7 وأثناء تغطيتي لإضراب موظفي قصر العدل، كنت أريد أن أدخل الى مبنى القصر الداخلي وكنت أرتدي «الباجة» الصحفية، إلا أن الأمن العام منع دخول الكاميرات وبحسب كلامهم أن المنع هو بأمر من وزارة العدل». وأضاف الزميل أبو حمد «لا أذكر عدد أفراد الأمن الذين كانوا موجودين ولكنه يزيد على الخمسة، ثم قاموا بإغلاق الأبواب حتى لا ندخل، إلا أن المعتصمين احتجوا على ذلك وتحت الضغط سمحوا لنا بالدخول مع كاميراتنا. ولم أكن الوحيد الذي تم منعه من الدخول وكاميرته حيث تم منع زميل مصور من صحيفة الرأي اسمه أسامة عقاربة من أن يدخل كاميرته وكان معه زميلته الصحفية من الرأي أيضا ريحان الروابدة التي دخلت إلى قصر العدل دون كاميرا. وتحدثت مع بعض المسؤولين هناك وأكدوا لها أن عدم السماح للصحافيين بإدخال كاميراتهم إلى قصر العدل هو قرار من وزارة العدل».

ولدى اتصال فريق الرصد الأردني التابع لوحدة «عين» مع أحد الشهود وهو المصور أسامة عقاربة قال أن المنع من قبل الأمن العام لم يكن لدخول الصحفيين إنما كان لدخول الكاميرات. وهذا ما أكدته الزميلة ريحان الروابدة التي حاولت التواصل مع مسؤولين في قصر العدل بشأن إدخال الكاميرات، ولكنها أكدت كذلك أنه بناء على احتجاج الموظفين المضربين تم السماح لهم بإدخال كاميراتهم.

وتبين لفريق الرصد كذلك من خلال الفيديو المتعلق بالحادثة وجود صحفيين خارج قصر العدل (على بابه) ووجود 3 رجال من الأمن العام يرتدون قمصاناً زرقاء. بالإضافة إلى وجود حشد من الموظفين على الباب وهناك نقاش بينهم، ثم

يظهر رجل أمن يرتدي زياً آخر (كحلي) ويقول من الذي منعكم. ثم يأتي صوت المعتصمين من الداخل وهم يصرخون «بدنا صحافة بدنا صحافة بدنا صحافة»، حينها قام أحد الرجال الذين يرتدون زياً مدنياً بالسماح لهم بالدخول ودخل الصحفيون بكاميراتهم.

يتضح من المعلومات التي تحققت منها وحدة «عين» بشأن هذه الشكوى وجود محاولات من قبل الأمن العام والقائمين على إدارة قصر العدل لمنع الصحفيين من إدخال كاميراتهم للحيلولة دون تصوير وتوثيق وقائع اعتصام الموظفين العاملين في قصر العدل، ولكن الصحفيين تمكنوا بالنهاية من الدخول هم وكاميراتهم وتغطية وقائع الاعتصام. ولهذا السبب قامت الوحدة بحفظ الشكوى لأن الانتهاك لم يتحقق بمعناه الحقوقي وتمكن الإعلاميون ومن بينهم المشتكي الزميل أبو حمد من ممارسة عمله.

1.1.8.8 شكوى وليد حسني المتعلقة بمنعه من دخول الأراضي الفلسطينية المحتلة

في شكواه التي تقدم بها لوحدة «عين» بتاريخ 2013/6/9، أشار الزميل وليد حسني من جريدة العرب اليوم إلى أن سلطات الاحتلال الاسرائيلية منعته يوم الاحد 9 - 6 من الدخول إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة ضمن الوفد الصحفي المرافق للوفد النيابي الأردني بحجة أنه غير مرغوب فيه.

وفي التفاصيل قال الصحفي وليد حسني في اتصال هاتفي: «كنت ضمن وفد إعلامي مكون من 3 صحفيين ومصور، مرافق لوفد نيابي أردني للجنة أعضاء فلسطين النيابية والمكونة من 5 نواب؛ في زيارة إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة تلبية لدعوة رسمية حيث تم تعطيل الوفد مدة 4 ساعات عند الحدود الأردنية إلى أن تم إعلام الجهات الرسمية الأردنية بأنه غير مرحب بي لدى جهات الاحتلال». ونوه حسني كذلك إلى قيام الجهات الرسمية الأردنية ببذل مجهود لدخولي إلى الأراضي الفلسطينية إلا أن سلطات الاحتلال تمسكت برفضها بينما سمحت لبقية أعضاء الوفد الإعلامي المرافق للوفد النيابي بالدخول.

يتضح من هذه الشكوى أن مصدر الانتهاك هو سلطات الاحتلال الإسرائيلية وليس السلطات الأردنية، ولهذا السبب أوصت الوحدة بحفظ الحالة لأنها لا تندرج ضمن الحالات التي ترصدها الوحدة في الأردن.

1.1.8.9 شكوى عمر الزيود بشأن تلقيه اتصالا لإزالة خبر

في شكواه المؤرخة بتاريخ 2013/8/10، أشار الزميل عمر الزيود من موقع الهاشمية نيوز إلى الآتي: «كتبت خبرا ثاني يوم من أيام عيد الفطر حول مدير المخابرات العامة فيصل الشوبكي؛ حيث نشرت معلومات وصلتني بأنه يعاني من تشمع في الكبد وقد يغادر منصبه بعد العيد مباشرة. فاتصل بي في اليوم التالي الموافق 2013/8/10 أحد ضباط الدائرة واسمه طلال أرسلان وقال لي بكل احترام ولطف «هذا الخبر غير صحيح أرجوك أن تلغيه». فعلا قمت بتعليقه ولم يعد يظهر على الموقع إلا أنه كان يظهر في نتائج البحث على جوجل. عاود الضابط الاتصال بي وقال لي أنه يظهر في بحث جوجل، فقمت بإلغائه بشكل كامل وكان الضابط قد سألني من أين أتيت بهذه المعلومة فرفضت الإجابة على سؤاله إلا أنه لم يصر على ذلك.

رغم ما تنطوي عليه هذه الشكوى من دلالة مهمة على استمرار التدخل الأمني في المؤسسات الإعلامية والرقابة على المواد المنشورة وتقييد حرية العمل الإعلامي في الأردن، فقد قامت وحدة «عين» بحفظ هذه الشكوى لصعوبة إثباتها حيث أن التدخل الأمني جرى من خلال اتصال هاتفي مع الزميل الزيود. وواضح تماما من رواية الزيود مدى دقة الوقائع واتساقها، ما يدل على أنها تستند إلى اساس وليست مجرد مزاعم ولكن

الإثبات يبقى أمرا متعذرا. وتعكس هذه الحالة بوضوح الوسائل التي تستخدم من قبل الجهات الأمنية للتدخل في الإعلام بصورة يتعذر معها التحقق من وقوع التدخل فعلا. علاوة على أنها تشير إلى استسلام الإعلاميين في الأردن للتدخلات الأمنية وامتناعهم عن مقاومتها والوقوف بوجهها. وقد قامت «عين» بحفظ الحالة لصعوبة الإثبات مع تأكيدها على أنها تنطوي على مؤشرات ودلالات غاية في الأهمية بالنسبة إلى واقع الإعلام الأردني.

1.1.8.10 شكوى مجموعة من الصحفيين بشأن اقتحام قوات الأمن مبنى صحيفة الرأي

استقبل فريق الرصد الأردني التابع لوحدة «عين» شكوى من مجموعة من الصحفيين العاملين في صحيفة الراي الأردنية. وهي تتعلق باقتحام مبنى صحيفة الرأي من قبل قوات الأمن العام اثناء اعتصام العاملين في الصحيفة للمطالبة بعدد من المطالب العمالية والمهنية. فقد داهمت قوات الأمن العام يوم الأربعاء الموافق 2013/11/6 الطابق الثالث من جريدة الرأي أثناء اجتماع مجلس إدارتها واعتصام مجموعة من الصحفيين والفنيين. للمطالبة بتحقيق مطالب مالية لهم وكف تدخلات رئيس الوزراء «عبد الله النسور» عن سياسة وإدارة الجريدة إضافة إلى المطالبة بتغيير رئيس مجلس إدارة الرأي «علي العايد» وأعضاء المجلس.

وجاء في الاستمارة المتعلقة بهذه الحالة أن الصحفي في جريدة الرأي إياد الوقفي قد أشار خلال اتصال هاتفي معه «وكان متواجدا أثناء الاقتحام» إلى: «كنا ننفذ اعتصاما في جريدة الرأي على فترتين صباحية ومسائية منذ عدة أيام نطالب فيها بتنفيذ اتفاقية موقعة منذ عام «2011» وتتمثل في صرف مكافأة شهر وإيجاد صندوق ادخار ومكافأة نهاية الخدمة إضافة إلى اعتراضنا على تعيين كتاب أعمدة «بالبرشوتات» لكن رئيس مجلس الإدارة علي العايد شوه مطالبنا إلى رئيس الوزراء وكما أخبرنا مجموعة من النواب وعلى رأسهم النائب «نصار القيسي».

وأضاف الوقفي تناهى إلى مسمعنا أن هناك إجتماعاً لمجلس إدارة الرأي مساء يوم الأربعاء وكنا ننفذ اعتصاماً سلمياً ونغني أغاني وطنية ودبكات وكان عددنا يتراوح من 250 - 300 صحفي ولاحظنا أيضا تواجداً أمنياً كثيفاً مساء الأربعاء مع أننا كنا مؤكدين على سلمية اعتصامنا. وعندما بدأ الاجتماع تحركنا من مكان اعتصامنا من أمام مبنى الجريدة إلى الطابق الثالث مكان اجتماع مجلس الإدارة، وفي هذه الأثناء طلب حوالي 4 من رجال الأمن استعمال «الحمام» لكننا فوجئنا بهم في الطابق الثالث وكنا نردد هتافات «إرحل إرحل يا عايد، تسقط حكومة عبد الله النسور»، واعتبرنا وجود رجال أمن في الطابق الثالث وبيدهم الهراوات ويرتدون الخوذات اقتحاماً لحرمة مؤسسة إعلامية مع أن اعتصامنا سلمي وجميع الصحفيين ملتزمون. بمعنى أنهم كانوا يعبرون باعتصامهم من خلال الهتافات فقط، وبعد مداولات مع رجال الأمن استمرت ربع ساعة ومطالبتنا لهم بمغادرة المكان وهتافات ضد تواجدهم في المبنى نزلوا من الطابق الثالث، واعتقد الوقفي أن دخول قوات الأمن كان بقرار سياسي وعلى مستوى رئيس الوزراء، واعتبر الوقفي أن يوم اقتحام الأمن العام للصحيفة يوم أسود في تاريخ الصحافة الأردنية. وبعد نزول الأمن بدأ أعضاء مجلس الإدارة بمغادرة الصحيفة وكان أول عضو مجلس إدارة غادر على ما أذكر «أبو حسان» ثم رئيس مجلس الإدارة وتبعه الأعضاء ولم يتم التعرض لهم من قبل أي من المعتصمين. ثم نزلنا نحن المعتصمين إلى خيمة الاعتصام لنتداول في كيفية صياغة خبر اقتحام الصحيفة في اليوم الثاني وعنوانه والاحتجاب عن الصدور، وشدد الوقفي على أن دخول الأمن إلى الصحيفة انتهاك صارخ للحريات الإعلامية في الأردن».

أما الصحفي جمال اشتيوي (الذي لم يكن أثناء الاقتحام) فقد قال في اتصال هاتفي معه من قبل فريق الرصد الأردني: «عندما غادرت الاعتصام

متجها إلى بيتي تلقيت اتصالا هاتفيا من زملائي في الرأي (لم يحدد اسم الأشخاص الذين اتصلوا معه بالرغم من سؤاله المتكرر عن ذلك)؛ أخبروني فيه أن قوات الأمن اقتحمت جريدة الرأي. وأضاف اشتيوي أعتقد أن الوقت كان الساعة الثامنة مساء وكان الاعتصام احتجاجا على مجلس إدارة الرأي والمطالبة بإقالته».

وأضاف اشتيوي: «أهم مطلب لنا هو إقالة رئيس مجلس الإدارة «علي العايد» وإقالة وإسقاط حكومة الدكتور عبد الله النسور والانتهاء من التدخلات الحكومية في جريدة الرأي؛ الأمر الذي أدى بها إلى التدهور المهني والمالي وأصبحت الصحيفة شبه مفلسة حيث قمنا بأول عمل وهو. حجب أخبار الحكومة وعدم التعامل مع حكومة النسور.

أما الصحفية سمر حدادين، فقد قالت: «إن اقتحام الأمن العام لجريدة الرأي يوم الأربعاء غير مبرر فالاعتصام سلمي ولم تسجل أية حادثة عنف». واستطردت حدادين (التي لم تكن موجودة لحظة اقتحام الجريدة) «شعرت برهبة وخوف على جريدتي وعلى زملائي وكنت أتمنى أن أكون لحظتها معهم كما كل الأيام بأوقات الاعتصام، لكن لم يخطر ببالي أن الأمور ستتطور وتصل إلى درجة اقتحام الجريدة».

وطالبت حدادين بكف يد الحكومة عن الجريدة لتصبح جريدة وطن ودولة غير خاضعة لأهواء الحكومات، فنحن صحفيون وعاملون نعتقد أن التعيينات الحكومية «غير القانونية» أضرت بمسيرة الصحيفة ماليا وإداريا ومهنيا.

أما الصحفي غيث العضايلة، فقال خلال اتصال هاتفي معه أنه «خلال اجتماع مجلس إدارة الرأي يوم الأربعاء ردد نحو 150 صحفياً وعاملاً هتافات مناهضة لمجلس الإدارة تطالب بإقالة رئيسها «علي العايد» «إرحل إرحل يا عايد» مشددا على أن الهتافات سلمية حيث قال «نحن صحفيين مش بلطجية» في اشارة منه الى عدم همجية الاعتصام. وأضاف «تفاجأنا بدخول رجال الأمن إلى الصحيفة معتقدا أن دخول الأمن من شأنه أن يستفز المعتصمين واعتبر دخول الأمن يتم بأمر من الحكومة وليس ضابط ميدان أو حتى رئيس مجلس الإدارة علي العايد. فحوالي 50 رجل أمن اقتحموا الصحيفة وسط هتافات المعتصمين المطالبة بإسقاط مجلس الإدارة، ولم تحدث احتكاكات بين الأمن العام والصحفيين».

تعد هذه الحالة من بين الحالات المهمة التي عملت وحدة «عين» على التعامل معها في الأردن، وهي تثير جملة من الأسئلة والموضوعات التي تستحق النظر والتعليق. فمن ناحية أولى، تركزت مطالبات صحفيي الرأي بمن فيهم المشتكون على مطالب عمالية ومالية بالأساس رغم بعض المطالب بالحرية الصحفية لا تقوم وحدة «عين» برصدها ولا بتوثيقها لأنها لا تتعلق بالحريات الإعلامية. وهي تشبه حالة العرب اليوم حيث كان للعاملين فيها كذلك مطالبات مماثلة. ويبدو أن الوضع المتدهور للصحافة الورقية في الأردن بات يؤثر على الأوضاع المالية للصحف، وبالنتيجة على الأوضاع المعيشية والمالية للصحفيين مهددا أمنهم الوظيفي واستقرارهم المعيشي.

ومن ناحية ثانية، تثير هذه الحالة مسألة اقتحام قوات الأمن لمبنى الصحيفة بناء على طلب من إدارتها، فحتى لو كان الاقتحام منعا لمطالبات مالية وعمالية فإنه يشكل إخلالا واضحا بحرمة مقار الصحف. وهو في هذه الحالة ربما لا يشكل انتهاكا للحريات الإعلامية بالمعنى المتعارف عليه لأنه لم يتم عنوة وجاء بطلب من إدارة الصحيفة ولكنه بالمقابل يعد سابقة خطيرة تنطوي على استخفاف بحرمة المقار الصحفية من قبل الجهات الأمنية وإدارة الصحيفة وتغولا غير معقول ولا مبرر على صحفيين يطالبون سلميا بتحسين أوضاعهم المعيشية.

ومن ناحية ثالثة تدل حالة جريدة الرأي على أن مطالب الإعلاميين تنصرف أساساً لواقعهم المعيشي

والمالي، أكثر من ربطها بقضية استقلالية المؤسسة الإعلامية من التدخلات الحكومية، فالرأي من خلال ملكية الضمان الاجتماعي لغالبية أسهمها أصبحت تعبر عن توجهات الحكومات المتعاقبة أكثر من تعبيرها عن الحقيقة خاصة حين تتعارض مع سياسات الحكومات. والأهم أنه وبعد تذليل المطالب العمالية والوعود بالاستجابة لها، لم تستمر المطالب الصحفية بالمطالبة بالحريات وتوقف التدخلات بسياساتها التحريرية.

وعلى الرغم من أن ما قام به الصحفيون في جريدة الرأي وخاصة امتناعهم عن العمل واحتجابها احتجاجاً على التدخلات يعتبر سابقة تدعم مسار الحريات الصحفية، وعلى الرغم من خطورة اقتحام الجريدة حتى لو كان بطلب من مجلس إدارتها، إلا أنه لا يمكن تصنيف الواقعة في خانة الانتهاكات المباشرة التي ترصدها وحدة «عين».

1.2 واقع الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وبحقوق الإعلاميين عام 2013

تمكنت وحدة «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية، وهي جزء من عمل شبكة «سند» لرصد وتوثيق الانتهاكات في العالم العربي من التحقق من وقوع عدد من الانتهاكات المتنوعة الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن في العام 2013.

وقد توافرت للوحدة معلومات بشأن هذه الانتهاكات من خلال الحالات التي قامت الوحدة برصدها سواء من خلال استمارات المعلومات (الشكاوى أو البلاغات) أم الرصد الذاتي. وقد خضعت هذه الحالات كلها لآلية النظر، وتقصي الحقائق والمراجعة العلمية والحقوقية. ومن بين (99) استمارة معلومات تلقتها الوحدة في عام 2013، تبين لها أن (60) منها تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين. وفيما يأتي جدول يبين عدد الاستمارات التي تلقتها وحدة «عين» ونوع هذه الاستمارات وعدد الانتهاكات التي تضمنتها، علماً بأن هناك العديد من الحالات التي وجدت الوحدة أنها تنطوي على أكثر من انتهاك لأحد الحقوق الإنسانية أو للحريات الإعلامية المعترف بها:

شكل الاستمارة	العدد الكلي	عدد الانتهاكات	النسبة المئوية
شكوى	81	52	86.6%
بلاغ	1	1	1.6%
رصد ذاتي	17	7	11.6%
المجموع	99	60	100%

أما فيما يتعلق بمصادر هذه الانتهاكات، فقد ساوت وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» بين الانتهاكات الصادرة عن القطاعين العام والخاص، وذلك لأن الاتفاقيات الدولية التي تشكل المرجع الأول في مجال حماية الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين؛ تلزم الدول الأطراف بأن تضمن احترام الحقوق والحريات الواردة فيها وحمايتها في المجالين العام والخاص على حد سواء.

لقد توزعت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن في العام 2013 على أكثر من حق من الحقوق التي ترصدها وحدة «عين»، خاصة وأن انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها حرية الإعلام تتسم بطبعها وبحكم الترابط بينها بكونها متعددة الجوانب. وقد شملت الانتهاكات التي تحققت الوحدة من وقوعها في الأردن: إساءة المعاملة والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، وحرية التعبير والنشر والإعلام، والاحتجاز غير القانوني والاعتداء على الحرية الشخصية للإعلاميين والمحاكمة أمام محاكم خاصة لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة المعترف بها دوليا. ويبين الجدول الآتي الحقوق والحريات المعتدى عليها وعددها بصورة تفصيلية:

الحق المعتدى عليه	عدد الانتهاكات الواقعة عليه	النسبة المئوية من إجمالي الانتهاكات
حرية الإعلام والنشر والتعبير	43	46.2
الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة	19	20.4
حق الحصول على المعلومات	12	13
الحرية الشخصية والأمان الشخصي	6	6.4
حرمة الممتلكات الخاصة	5	5.3
الحق في محاكمة عادلة	4	4.3
الاحتجاز غير القانوني	4	4.3
المجموع	93	100

وفيما يلي عرض للاتجاهات التي توصلت وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات «عين» إليها من واقع الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها في الأردن، وأبرز تلك الانتهاكات مصنفة بحسب الحقوق والحريات المعتدى عليها:

1.2.1 الاتجاهات الأساسية التي كشفت عنها انتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

اتسم العام 2013 بتراجع الحريات الإعلامية بصورة كبيرة في الأردن رغم انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة بصورة ملموسة مقارنة بالعام الماضي. فهذا النوع من الانتهاكات انحسر في الأردن لصالح انتهاكات أخرى من قبيل المنع من التغطية، واحتجاز الصحفيين ومحاكمتهم أمام محكمة أمن الدولة التي لا توفر ضمانات المحاكمة العادلة وفي مقدمتها استقلال المحكمة ذاتها. واستمر الأردن في انتهاج سياسة اللجوء للقانون كأداة لقمع الحريات وتكميم حرية الإعلام وتضييقها. كما استمرت سياسة الإفلات من العقاب وإخفاء هوية المعتدين. وبوجه عام يمكن القول أن السيطرة الرسمية والحكومية على الإعلام ازدادت وتمثلت بالتضييق الشديد على حرية الإعلام الإلكتروني وتعديل القوانين الناظمة للعمل الإعلامي بشكل يهدر حريته اهدارا صارخا. وسيتناول التقرير المسائل المذكورة كلها على النحو الآتي:

1.2.1.1 تراجع الحريات الإعلامية

لاحظت وحدة «عين» من خلال عملها على رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في الأردن أن هناك تراجعا ملموسا وواضحا في الحريات الإعلامية في الأردن في عام 2013. وقد اتخذ هذا التراجع اشكالا عديدة من قبيل إقرار تعديلات تشريعية مقيدة لممارسة العمل الإعلامي، وإخضاع وسائل الإعلام لرقابة مسبقة ولتدخلات أمنية مستمرة، وإحالة إعلاميين للقضاء ولمحكمة أمن الدولة على اساس قانون العقوبات عن مواد إعلامية قاموا بنشرها واستمرار هيمنة الحكومة على الإعلام. يضاف إلى ذلك عودة الجسم الإعلامي لممارسة الضبط الذاتي «الرقابة الذاتية» التي كان ينتهجها قبل الربيع العربي والحراك الشعبي في الأردن.

وقد جاءت توصيات مجلس حقوق الإنسان المتعلقة بحرية الإعلام في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل على أوضاع حقوق الإنسان التي جرت في 2013/10/24 كدليل واضح على هذا التراجع. فبينما تبنى المجلس في الاستعراض الدور الشامل الأول لأوضاع حقوق الإنسان في الأردن في العام 2009 توصية واحدة فحسب حول حرية الإعلام فإنه تبنى في العام 2013 عددا أكبر بكثير من التوصيات ذات الصلة بالحريات الإعلامية بلغ 18

توصية، وقد قبل الأردن منها 15 توصية هي:

1. إطلاق عملية مراجعة لقانون العقوبات والقوانين المتعلقة بالمطبوعات والنشر، على أن تشارك منظمات المجتمع المدني وخبراء دوليون في المراجعة التي يجب أن تستند للمعايير الدولية.

2. إلغاء او تعديل كل المواد في قانون العقوبات التي تضع قيوداً جائرة على حرية التعبير.

3. تعديل التشريعات لتوفير ضمانات أكبر لحرية الرأي والتعبير وبما يتوافق مع المادة 15 الفقرة 1 من الدستور الأردني المعدل، ويتواءم مع المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

4. اتخاذ الخطوات التشريعية المناسبة لضمان تقديم حماية كاملة للحق في حرية التعبير والرأي وخاصة فيما يتعلق بالنشر الإلكتروني والصحافة الإلكترونية.

5. التأكد من أن الدولة وتشريعاتها تحترم المادتين 19 و21 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والتي تكفل حرية التعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات والتنظيم النقابي.

6. دعم وتعزيز حرية الاعلام وحرية التعبير وضمان أن تكون التشريعات وممارسات الدولة متوائمة مع متطلبات المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

7. مراجعة قانون المطبوعات والنشر بما يضمن توفير الحماية الكاملة لحرية التعبير.

8. توفير ضمانات شاملة لممارسة الحق في حرية التعبير بما في ذلك حرية الإنترنت، ومن أجل تحقيق ذلك، لا بد من العمل على تعديل القوانين المتعلقة بالإعلام الإلكتروني.

9. ضمان حرية الرأي والتعبير بما يتوافق مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

10. تعديل قانون المطبوعات والنشر لتخفيف القيود المفروضة على نشر المعلومات عبر الإنترنت.

11. إعادة النظر في التعديلات الأخيرة على قانون المطبوعات والنشر، وقانون جرائم أنظمة المعلومات، وقانون العقوبات والتي من شأنها تهديد الحق في حرية التعبير خاصة عبر الوسائل الإلكترونية.

12. القيام بإجراء تحقيقات مستقلة في كل حالات الاعتداء والانتهاكات والمضايقة والترهيب التي يتعرض لها الصحفيون، ومحاكمة مرتكبي الانتهاكات أمام العدالة.

13. تعديل قانون المطبوعات والنشر لإفساح المجال لوجود قنوات اتصال مفتوحة مع الجمهور، من خلال وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية، بما يعزز القدرة على الوصول إلى المعلومات العامة من أجل تعزيز قدرة المواطنين على المشاركة بشكل فاعل في الحياة العامة.

14. البدء بعملية حوار مع أصحاب المصلحة والمجتمع المدني ضمن رؤية تستهدف مراجعة وتعديل قانون المطبوعات والنشر وخاصة التعديلات الاخيرة التي تم إقرارها في سبتمبر/ أيلول 2012.

15. موصلة الجهود لتنفيذ الاستراتيجية الإعلامية الوطنية بالتعاون مع مختلف الجهات والشركاء ذوي العلاقة والمصلحة.

وبالمقابل لم توافق الحكومة على ثلاث توصيات أخرى تتعلق بحرية التعبير وحرية الإعلام والإنترنت، ووضعتها قيد الدراسة، وهي:

1. إبطال التعديلات الأخيرة التي تم إدخالها على قانون العقوبات وقانون المطبوعات والنشر وقانون جرائم أنظمة المعلومات.

2. تعديل قانون المطبوعات والنشر لتعزيز وجود الإعلام المستقل المنفتح، من خلال توسيع تعريف الصحفي وإزالة العقوبات المالية وإلغاء شرط الترخيص المسبق وضمان حرية الإعلام والإنترنت.

3. إتخاذ إجراءات لدعم وتعزيز حرية واستقلالية الإعلام، وخاصة الإعلام الإلكتروني والأخذ بعين الاعتبار إلغاء شرط الترخيص للمواقع الإلكترونية المستقلة.

والملاحظ أن التوصيات الثلاثة التي وضعها الأردن قيد النظر هي التوصيات التي تتضمن طلبات دقيقة ومحددة النطاق والمضمون، وهي الأهم والأكثر تعلقا بالمشكلات الفعلية والحقيقية التي تعتري واقع الحريات الإعلامية في الأردن.

وتؤكد وحدة «عين» من خلال القراءة المتأنية لما جرى في جلسة الاستعراض الدوري الشامل من نقاشات وتوصيات أن ثمة ما يشير إلى وجود قلق دولي من تراجع الحريات الشخصية الأساسية في الأردن خاصة في مجال حرية الرأي والتعبير وحرية الإعلام وتداول المعلومات وحرية الإنترنت. فموضوع حرية التعبير وحرية الإعلام في الأردن كان من أبرز المواضيع التي تم التركيز عليها خلال جلسة الاستعراض من قبل الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان بعد حقوق المرأة ومكافحة التعذيب، وتجاوز في أهميته مواضيع كانت تعتبر أكثر أهمية في سجل الأردن منها العمالة المهاجرة وحقوق اللاجئين وحقوق الطفل وضمانات المحاكمة العادلة. الأمر الذي تعتبره الوحدة مؤشرا على حجم التراجع في حرية التعبير وحرية الإعلام والإنترنت في الأردن.

1.2.1.2 انخفاض عدد الانتهاكات الجسيمة

من المسائل التي استرعت انتباه وحدة «عين» في العام 2013 عدم وقوع انتهاكات جسيمة كثيرة العدد بحق الإعلاميين أسوة بما كان عليه الحال في عامي 2011، 2012. فقد تميز العام 2013 بعدم ارتكاب هذا النوع من الانتهاكات بصورة جماعية، ولا يجوز أن يستنتج من ذلك أن السلطات الأردنية قد عدلت من سياستها بارتكاب هذا النوع من الانتهاكات بحق الإعلاميين أو أنها اقتنعت بأهمية الامتناع عنها فالسبب الفعلي وراء انخفاض عدد الحالات التي ارتكبت فيها انتهاكات مماثلة في الأردن في هذا العام يعود إلى تراجع الحراكات الشعبية. فالانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها السلطات الأردنية في العامين المنصرمين كانت بمناسبة وبسبب قيام الإعلاميين بتغطية فعاليات الحراك الشعبي والجماهيري ولمنعهم من نقل الحقيقة وتعرض الأجهزة الأمنية للمتظاهرين وقمعهم لهم. أما في العام 2013، فقد تراجع الحراك فلم يكن هناك من داع لاستخدام العنف المنهج بحق الإعلاميين.

ورغم ذلك، فقد تمكنت وحدة «عين» من رصد وتوثيق حالات متعددة تتعلق بارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الإعلاميين من قبل الأجهزة الأمنية المختلفة. الأمر الذي يؤكد أنه حيثما قامت الضرورة لدى هذه الأجهزة لاستخدام العنف والقمع ضد الإعلام والإعلاميين فإنها لن تتوانى عن اللجوء إليها وأن انخفاض العدد هذا العام يرجع حصريا للسبب الموضح أعلاه.

1.2.1.3 استمرار سياسة الإفلات من العقاب وانعدام مساءلة الجناة

أشارت الوحدة في تقريرها للعام الماضي لمسألة هي في غاية الأهمية وهي انتهاج الحكومة الأردنية لسياسة الإفلات من العقاب لمنفعة الأشخاص الذين يرتكبون انتهاكات بحق الإعلاميين توصف بأنها جرائم بموجب قانون العقوبات الأردني أو جرائم دولية بموجب القانون الدولي من قبيل التعذيب وحجز الحرية وإساءة المعاملة. وقد أشار مجلس حقوق الإنسان في توصياته المتعلقة بالاستعراض الدوري الشامل لهذه القضية حيث أنه أوصى الأردن بالقيام بإجراء تحقيقات مستقلة في كل حالات الاعتداء والانتهاكات

والمضايقة والترهيب التي يتعرض لها الصحفيون، ومحاكمة مرتكبي الانتهاكات أمام العدالة. ولم تتخذ الحكومة الأردنية أية إجراءات جدية أو حقيقية لوضع هذه التوصية موضع التنفيذ. فقد أعلنت الحكومة في نهاية العام 2013 أنها فصلت عددا من أفراد الشرطة المتورطين بحادثة النخيل التي ارتكبت في العام 2011 عن العمل دون أن تنشر أسماءهم أو الإجراءات المتخذة لإدانتهم. وعلى أي حال، وبصرف النظر عن صدق ما أعلنته الحكومة الأردنية من عدمه؛ فإن المطلوب هو إجراء تحقيقات مستقلة وليس من خلال الأجهزة ذاتها المتورطة بهذه الاعتداءات، وإحالة المشتبه بهم للمحاكم النظامية لمحاكمتهم عن أفعالهم بحق الإعلاميين. فالمساءلة الإدارية أو التأديبية لا تكفي ولا تعد إنفاذا لهذه التوصية حيث يتوجب وفقا للقانون الدولي مساءلة المتورطين جزائيا ومدنيا وتأديبيا، والكشف العلني عن الحالة وضمان عدم تكرارها.

يبدو لوحدة «عين» أن الحكومة الأردنية غير جادة وغير راغبة في ملاحقة مرتكبي الاعتداءات الجسيمة بحق الإعلام والإعلاميين وأنها مازالت تمعن في سياسة الإفلات من العقاب، وما الإعلان عن فصل عدد من أفراد الأمن العام في الحالة المذكورة سوى محاولة للتهرب من هذا الالتزام الدولي الذي تسأل عنه الحكومة الأردنية بشكل مستمر، وعاما تلو عام لأن الانتهاكات التي تصل إلى مرتبة التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة الشديدة الأخرى تعد من قبيل الجرائم الدولية التي لا تسقط بالتقادم.

1.2.1.4 محاكمة الإعلاميين أمام محكمة أمن الدولة

استمر الأردن في العام 2013 بمحاكمة الإعلاميين أمام محكمة أمن الدولة على أساس قانون العقوبات وليس على أساس القوانين الناظمة للإعلام بالطبع. فعلى الرغم من تصريحات مدير القضاء العسكري العميد القاضي مهند حجازي على هامش قضية الزميلين نضال الفراعنة وأمجد المعلا اللذين أحيلا إلى محكمة أمن الدولة وتم توقيفهما بتاريخ 2013/9/17؛ بأن «قضايا المطبوعات والنشر تخرج عن اختصاصات محكمة أمن الدولة»، إلا أنه لم تتخذ أية تدابير عملية في العام 2013 لوقف نظر المحكمة في قضايا ضد إعلاميين. واللافت في تصريحات مدير القضاء العسكري المذكورة أنه يتحدث عن قضايا المطبوعات والنشر وليس عن قضايا يتم إحالة الإعلاميين فيها إلى المحكمة بسبب مواد إعلامية نشروها على أساس قانون العقوبات.

فمن الضروري التأكيد على أن الإعلاميين الأردنيين تتم محاكمتهم أمام محكمة أمن الدولة بجرائم منصوص عليها في قانون العقوبات من قبيل إطالة اللسان، والتحريض على قلب نظام الحكم وغيرها من الجرائم الأخرى بسبب مقالات ومواد إعلامية يقوم الإعلاميون بنشرها وتندرج ضمن ممارستهم لحرياتهم الإعلامية ومقتضيات العمل الإعلامي، ولكن الحكومة الأردنية تستخدم قانوني العقوبات ومحكمة أمن الدولة لمطاردتهم ومنعهم من ممارسة حرياتهم الإعلامية بحرية.

لقد أثبتت قضية فراعنة ومعلا؛ اللذين جرى توقيفهما لمدة تزيد عن 100 يوم على ذمة قضية محالة إلى محكمة أمن الدولة، مجددا ضرورة مراجعة التشريعات الأردنية للحد من القيود على حرية الإعلام، وكذلك بأن عقوبة التوقيف ما زالت تهدد الصحفيين، وبأن محاكمات الصحفيين لا تتم فقط سندا لقانون المطبوعات والنشر، بل لمنظومة قوانين من بينها قانون محكمة أمن الدولة وقانون العقوبات الأردني.

1.2.1.5 كثرة حالات المنع من التغطية من قبل الهيئات الأمنية

اتسم العام 2013 بالنسبة لواقع الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية بكثرة الانتهاكات التي تمت من خلال الأجهزة الأمنية المختلفة والتي اتخذت شكل المنع من التغطية، وذلك من خلال الاستيلاء على الكاميرا أو مصادرة الهاتف النقال للصحفي أو

مسح ما خزنه الصحفي على كاميرته وهاتفه من صور ومعلومات. فقد بلغ عدد الانتهاكات المرتكبة على هذه الشاكلة (42) انتهاكا. الأمر الذي يعكس بوضوح تصميم وعزم الأجهزة الأمنية المختلفة على إخفاء الحقيقة وعرقلة ممارسة الإعلاميين لأعمالهم وأنشطتهم. فما زال أفراد الأجهزة الأمنية المختلفة من الأمن العام، والدرك والمخابرات؛ فضلا عن «البلطجية الذين توجه الاتهامات لهم بأنهم يعملون بالاتفاق مع هذه الأجهزة» يعملون بشكل حثيث وممنهج على إرهاب الإعلاميين ومضايقتهم وحرمانهم من البيانات والمعلومات والصور التي تحصلوا عليها.

وتعتقد وحدة «عين» أن كثرة الانتهاكات الماسة بحرية الإعلام التي ارتكبتها الأجهزة الأمنية المختلفة في العام 2013 من خلال منع التغطية تكشف بوضوح عن واقع الحريات الإعلامية في الأردن، وأنها في تراجع شديد وأن القبضة الأمنية ما زالت شديدة على كل ما يتصل بالإعلام والتعبير والنشر الحر. ويبدو أن الحكومة الأردنية ضاقت ذرعا بهامش الحرية المحدود الذي تمتع به الجسم الإعلامي الأردني في العامين الماضيين بسبب «الربيع العربي» وأنها تعمل على احتواء آثاره في الأردن؛ خاصة بعد تراجع الحراكات الشعبية والجماهيرية في الأردن.

1.2.1.6: قمع حرية الإعلام باسم القانون والشرعية

ثمة نزعة بدأت تسود لدى الكثير من حكومات البلدان العربية ومن بينها الأردن بأنها تستطيع القيام بكل ما تريده في مجال الحريات الإعلامية من تقييد، بدءاً من فرض رقابة مسبقة من خلال الترخيص المسبق، إلى تقييد الحريات النقابية للإعلاميين وإجبارهم على الانضمام لنقابة ما للاعتراف بهم كصحفيين، إلى تجريم أنشطة إعلامية وإحالة إعلاميين إلى القضاء وتوقيفهم أو فرض عقوبات سالبة للحرية عليهم باسم القانون والشرعية. وقد لا حظت وحدة «عين» أن الحكومة الأردنية استمرت في العام 2013 بهذه السياسة، فقد قامت بتهيئة المنظومة التشريعية الأردنية بصورة مناوئة ومعادية لحرية الإعلام والتعبير والنشر.

وتعتقد وحدة «عين» أن البيئة القانونية الأردنية الناظمة للعمل الإعلامي تنطوي بذاتها على انتهاكات للحريات الإعلامية ولحقوق الإعلاميين، فضلا عن الممارسات الحكومية التي باتت تستند عليها والتي تشكل هي الأخرى إمعانا بتقييد هذه الحريات.

إن المرجعية الأساسية في تحديد ما يجوز وما لا يجوز في مجال تقييد الحريات الإعلامية تتمثل بالمعايير الدولية لحرية الإعلام وحقوق الإنسان وليس للقانون الوطني كما تعتقد الحكومة الأردنية. وقد بدا جليا أن الأردن غير مستعد للعدول عن القيود التي فرضها على الحريات الإعلامية وحرية التعبير مؤخرا من خلال القوانين؛ حيث أنه لم يوافق على توصيتي مجلس حقوق الإنسان في إطار الاستعراض الدوري الشامل لأوضاع حقوق الإنسان فيه المتعلقتين بإبطال التعديلات الأخيرة التي تم إدخالها على قانون العقوبات وقانون المطبوعات والنشر وقانون جرائم أنظمة المعلومات وبتعديل قانون المطبوعات والنشر لتعزيز وجود الإعلام المستقل المنفتح، من خلال توسيع تعريف الصحفي وإزالة العقوبات المالية وإلغاء شرط الترخيص المسبق وضمان حرية الإعلام والإنترنت. الأمر الذي يؤكد ما تذهب إليه وحدة «عين» من أن الحكومة الأردنية تجعل من القانون أداة لقمع الإعلام والإعلاميين والتضييق عليهم وليس لتمكينهم من ممارسة حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية.

1.2.1.7: عودة الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين

لاحظت وحدة «عين» أن العام 2013 شهد عودة تنامي ظاهرة الرقابة الذاتية التي كانت تجتاح الجسم الإعلامي الأردني قبل عامين بوضوح، وهي الظاهرة التي عانى منها الإعلام كثيرا وساهمت

في انكماش الحريات الإعلامية في الأردن بصورة ملحوظة. وترى الوحدة أن هناك عوامل وأسبابا متعددة أدت إلى عودة هذه الظاهرة بوضوح وجلاء.

فمن ناحية، تزامن انحسار هذه الظاهرة في العامين السابقين مع الربيع العربي وانطلاق الحراكات الشعبية والاجتماعية التي اجتاحت الأردن، حيث منح الربيع العربي شحنة قوية للإعلام والإعلاميين في الأردن جعلتهم يتخلون عن سياسة الضبط الذاتي التي كانوا ينتهجونها على مر سنوات سابقة كثيرة؛ لا بل إنها كانت تشكل السمة الأبرز للإعلام الأردني. فقد ساهم الربيع العربي بتخلي الإعلاميين عن هذه الرقابة لحساب ممارستهم لعملهم بصورة غدت تتجاوز السقوف الحمراء التي كانوا يلتزمون بها من تلقاء أنفسهم حيث كانوا يعرفون حدود المسموح بنشره وغير المسموح بنشره وكانوا يمتنعون عن نشر مواد إعلامية تخالف غير المسموح بنشره من تلقاء أنفسهم. أما في العام 2013 وهو العام الذي تراجع فيه الحراك الشعبي في الأردن، فقد عاد الإعلاميون الأردنيون بسبب هذا التراجع إلى ممارسة الضبط الذاتي على النحو المذكور.

ومن العوامل الأخرى التي ساهمت بعودة الرقابة الذاتية مسألة إحالة الإعلاميين بصورة كبيرة على محكمة أمن الدولة لمحاكمتهم عن جرائم في قانون العقوبات هي في حقيقتها أنشطة تندرج ضمن ممارسة حرية الإعلام والنشر والتعبير. الأمر الذي جعل الإعلاميين في الأردن يؤثرون السلامة على التوقيف والحبس الذي لحق بعدد منهم جراء قيامهم بنشر مواد إعلامية معينة لم ترق للحكومة الأردنية ولصناع القرار في الأردن.

ومن الأسباب الأخرى التي تقف وراء الرقابة الذاتية مسألة الأمن الوظيفي للإعلاميين، وقد لخصها الصحفي خضر المشايخ في جلسة التفكير التي عقدتها وحدة «عين» في عمان بتاريخ 2013/12/7 لمناقشة هموم الإعلام الأردني وأهم تحدياته على النحو الآتي: «هناك مجموعة عوامل أثرت سلباً على الأمن المعيشي لكل الصحفيين، المؤسسات الخاصة تحديداً مثلاً، هناك جزء من المسؤولية تتحمله منظومة كاملة من الدولة سواء الأجهزة الأمنية أو غيرها، فمن يعمل بالقطاع الخاص يشعر بأن سقف الحريات لديه أعلى من القطاع العام، وبالتالي حتى حد معين ينسحب العاملون من مؤسساتهم ويبحثون عن مصدر رزق آخر على حساب المؤسسة التي يعملون بها، وذلك بسبب المضايقات التي يتعرضون لها والتي بسببها ينسحبون تدريجياً من عملهم وهذا يؤثر على بنية المؤسسات إجمالاً، وهناك نوع من الرقابة الذاتية فهو يفترض ما الذي سيحدث معه وبالتالي يختصر الطريق».

كما أكدها الزميل نور الخمايسة في الجلسة ذاتها بقوله: «لا يمكن فصل الأمن المعيشي عن الحريات، وقد استخدم موضوع الأمن المعيشي من داخل المؤسسات نفسها ومن خارجها، وأصبح الصحفيون أمام اتجاهين، وفتح الباب على مصراعيه فيما يتعلق بالمستشارين أو بالمكافآت من تحت الطاولة. إن لم يكن هناك أمن معيشي فلا يوجد حريات أو مهنية، من الخارج يتم الضغط على رؤساء التحرير ومدراء التحرير لتوجيه الصحف وتحديد مسارها، ومن الداخل استخدمته إدارة الصحف ورؤساء التحرير وهؤلاء بدورهم يضغطون على الصحفيين ليسيروا في مسارهم. بالتالي القضية مترابطة جداً ومتشابكة، ولا يمكن فصلها، فإن لم يتحقق الأمن المعيشي لن يكون هناك حريات، وإن لم يكن هناك حريات فلا يوجد مهنية نهائياً، لأن الحرية والمهنية توأمان ولا يتجزآن، إذا فقدت الحرية بسبب الأمن المعيشي إذاً فقد كل شيء، إذا اشتغلت في عمل ما فسأعمل بما يُملى علي لأكسب رزقي، وهذا شاهدناه وحصل في صحيفة العرب اليوم وهناك من خاف المرور من جانب خيمة الاعتصام حتى لا يتم فصله، وهذا الرعب سببه أن الصحفيين لديهم مسؤوليات والتزامات معيشية».

صفوة القول هي أن الرقابة الذاتية في الأردن

عادت لتشل الجسم الإعلامي ولتمنع الإعلاميين من ممارسة أعمالهم بالشكل المطلوب مهنيا وحقوقيا، وهي إن استمرت ستعصف كليا بحرية الإعلام في الأردن، وستجعل من الإعلام جسما ساكنا لا حياة فيه.

1.2.2 أبرز الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

يتضمن هذا القسم من التقرير عرضا موجزا لأهم الانتهاكات التي رصدتها «عين» وقامت بتوثيقها، وهي تعكس بشكل واضح الاتجاهات العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية في الأردن. وتشمل هذه الانتهاكات تلك التي وقعت ونالت من الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بسبب سلوكيات وأفعال معينة (الانتهاكات الناتجة عن ممارسات) وبسبب التشريعات والقوانين النافذة. ومن الضروري التأكيد على أن جزءا كبيرا من هذه الانتهاكات طال أكثر من حق من حقوق الإنسان والحريات الإعلامية المعترف بها، ولكن روعي في عرضها إدراجها ضمن الانتهاك أو الاعتداء الأبرز، وبمعنى آخر فقد جرى تصنيف هذه الانتهاكات في التقرير بحسب الصورة الأكثر ظهورا له رغم أنه قد ينطوي على انتهاك لحقوق أو لحريات أخرى. ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

1.2.2.1 الانتهاكات المتعلقة بالتهديد بالاعتداء على الحق في الحياة

لم ترصد وحدة «عين» في العام 2013 أي اعتداء على حرية الإعلام من خلال المساس بحق الحياة للإعلاميين أو التهديد بالحرمان منه. ويمكن القول بوجه عام أن هذا النوع من الانتهاكات ليس مألوفا في الأردن.

1.2.2.2 الانتهاكات الماسة بالحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تمكنت وحدة «عين» في العام 2013 من رصد وتوثيق عدد من الانتهاكات التي تتعلق بإساءة معاملة الإعلاميين بشتى أشكالها وصورها بما في ذلك الحرمان من الحرية تعسفا أو بشكل غير قانوني، والشتم، والضرب، والتهديد، والاستدعاء الأمني بسبب عمل إعلامي. وقد تمكنت الوحدة من التحقق من وقوع انتهاكات من هذا النوع في (19) حالة من الحالات التي قامت برصدها. وفيما يأتي عرض لأبرزها:

1.2.2.2.1 الاعتداء على عبدالحميد اللحام من راديو البلد بالضرب من قبل ملثمين مؤازرين لأحد المرشحين للانتخابات النيابية

أورد الزميل عبدالحميد اللحام من راديو البلد في شكواه المقدمة لوحدة «عين» أنه بتاريخ 2013/1/23 «قامت مجموعة مجهولة بالاعتداء عليه أثناء التغطية الصحفية للانتخابات البرلمانية في منطقة الجبل الأبيض التابعة لمحافظة الزرقاء – الدائرة الثانية، حيث كان هناك مشاحنات بين مؤازرين لأحد المرشحين في المنطقة وقوات الأمن. وأثناء قيامي بتصويرها، قامت المجموعة التي كانت تضم ما يقارب من (15) شابا بمهاجمتي دون سابق إنذار؛ واستخدموا الحجارة لضربي، حيث تلقيت عدة ضربات في منطقة الرأس، مما أدى الى جروح متوسطة. وأثناء ذلك قام احدهم بأخذ الكاميرا التي كانت بحوزتي عنوة، وما زالت معه. ولقلة حيلتي امامهم وعدم وجود أية جهة لوقف اعتدائهم، التجأت لمركز الاقتراع القريب من الحدث (مدرسة عمر بن الخطاب) حيث تمت حمايتي من قبل الأمن والبحث الجنائي، وقاموا بنقلي إلى مركز أمن الحسن حيث قمت بتقديم شكوى في الوقت ذاته على من اعتدى علي ومن ثم أرفقت مع الشكوى تقارير طبية تبين حالتي الصحية في ذلك الوقت».

يتضح من سياق هذه الحالة أن الاعتداء على اللحام يرجع سببه الى ممارسته لعمله الصحفي والرغبة بمعاقبته على تغطية المشاجرة التي وقعت بين الأشخاص الذين كانوا يؤازرون أحد مرشحي

الانتخابات البرلمانية. فضلا عن أن الاعتداء ثابت من خلال الشكوى التي تقدم بها الصحفي والتقرير الطبي المتعلق بالحالة. وعلى أي حال، تشكل هذه الحالة انتهاكا لحرية الإعلام من خلال المعاملة القاسية أو اللا إنسانية والمنع من التغطية. ويعد الأمن مسؤولا كذلك لعدم تحريكه الشكوى المقدمة إليه والوصول للجناة والتحقيق معهم، ثم إحالة المشتبه بهم للمحكمة المختصة لمحاكمتهم ومعاقبة من يثبت بحقه ارتكاب الاعتداء.

1.2.2.2.2 الاعتداء بالضرب على حسان خريسات من موقع عفرا الإلكتروني

أفاد الزميل حسان خريسات لدى مقابلته من قبل فريق الرصد التابع لوحدة «عين» في مستشفى الإسراء يوم الخميس الموافق 2013/7/20 الساعة السادسة مساء عقب الاعتداء عليه بالضرب، وبعد أن أجريت له عملية جراحية: «أنه في حوالي الساعة الثانية عشرة و45 دقيقة تلقى اتصالا هاتفيا على هاتفه المحمول من رقم لا يعرفه وقال المتصل انه يملك نادياً رياضياً مغلقاً ويريد الكتابة عنه وطلب عنوان موقع عفرا الذي يعمل فيه خريسات، وبعد عشر دقائق تلقى اتصالا آخر من «رقم خاص» وادعى المتصل أن اسمه المحامي أحمد العدوان ويريد أن يزود الموقع بإعلانات، إلا أن خريسات تأكد أن المتحدث لكنته عراقية فقال له: لماذا تكذب علي أنت عراقي، مما دفع الأخير لإغلاق الهاتف». وأضاف خريسات: «شعرت أن هناك شيئا سيحدث وذلك من خلال خبرتي المتراكمة والطريقة الهاتفية التي تلقيتها، وتوقعت أن «واحد أزعر رح يجي على المكتب» فقمت بالنزول إلى باب العمارة لإغلاق الباب إلا أني فوجئت بمجموعة من الأشخاص عددهم 10 أشخاص، يصعدون الدرج فأسرعت إلى الأعلى لإغلاق باب المكتب الرئيسي وأسرعت إلى مكتبي وأغلقته أيضا. لكن الأشخاص المعتدين قاموا بفتح الباب الرئيسي بواسطة المسدسات كاتمة الصوت وسألوا الأشخاص الموجودين عني وهم «لينا رمضان، خلدون الذيبة، نادية خريسات، نور الدين» فأخبروهم أني بمكتبي وقاموا باستعمال المسدسات كاتمة الصوت أيضا لفتح باب المكتب المغلق بالمفتاح. وبدأوا بالصراخ كيف تجرؤ أن تكتب عن سامر الشواورة وسعيد بنية ورأيت سامر مع المجموعة فعرفت أن سبب التهجم هو عنوان وضعته على موقعي الإلكتروني «رجل الأعمال سامر الشواورة كيف أصبح مليونيرا» حيث كنت سأنشر تحقيقاً صحفياً بذلك. وبدأت المجموعة المكونة من عشرة أشخاص بضربي على رأسي أكثر من 20 ضربة وأنا جالس على الكرسي وتركزت ضرباتهم على رأسي بالسكاكين والمسدسات وهم يرددون كيف تجرؤ على سامر الشواورة وكلاماً آخر لم أركز عليه، حيث تحدث بعضهم باللكنة الكركية وآخرون باللكنة العراقية وبعد أن انتهوا من ضربي قاموا بحملي ورميي على الأرض وتركوني وغادروا المكتب. وأثناء خروجهم من المكتب وضعوا المسدس على رأس إحدى الصحفيات وطلبوا منها أن تقول «ربك الشواورة» وخرجوا. فقام المراسل بأخذي إلى مستشفى الإسراء حيث كنت أنزف دما وجاءت الشرطة «لا أعرف من قام بتبليغها» إلى المستشفى «مركز أمن صويلح» وأخذوا أقوالي وقام الأطباء بتخييط رأسي 20 قطبة وكذلك شفتي. وأعاني من كسور ورضوض في ظهري والقفص الصدري».

وأكد خريسات في شكواه لوحدة «عين» أنه قام بتوكيل المحامي عبد الكريم الشريدة في القضية التي سيستمر بها حتى يأخذ حقه. وأشار كذلك إلى أنه لا علاقة لصحيفة الحياة بالحادثة وإنما تم الاعتداء عليه بصفته رئيس تحرير عفرا.

وقد لاحظ فريق الرصد التابع لـ«عين» عند مقابلة الزميل خريسات وجود رجل أمن عند باب الغرفة الخاصة بخريسات لحراسته.

وقد أصدر سامر الشواورة بيانا من خلال وسائل الإعلام نفى صلته بقضية خريسات. ورغم ذلك فقد أكد الذين جرت مقابلتهم من قبل فريق الرصد التابع لوحدة «عين» أن الاعتداء جاء

على خلفية نشر خبر يتعلق بالفساد داخل شركة الاتحاد للسجائر علاوة على أنهم اتهموا القائمين على إدارة الشركة بالاعتداء المذكور وهم من عائلة بنية والشواورة. وقد تقدم المتضررون من الاعتداء المذكور وفي مقدمتهم الزميل حسان خريسات ببلاغات للأمن وحسب قولهم هناك مذكرات جلب بحق الأشخاص القائمين على إدارة الشركة والمشتبه بتورطهم بالاعتداء وقد أضاف الشهود كذلك ان المعتدين أقروا بذنبهم وطلبوا إحضار جاهة من خلال وسطاء.

من الواضح تماماً أن هذه الحالة تنطوي على انتهاك لحرية الإعلام من خلال المعاملة القاسية واللاإنسانية، وقد اتخذ الانتهاك شكل انتهاك جسيم. كما أنها تدل على تهاون الأجهزة المختصة في الأردن بحماية الصحفيين وبملاحقة الجناة، فلم تحل اية قضية – بحسب المعلومات المتوافرة لوحدة «عين» – إلى المدعي العام أو المحكمة بخصوص هذه الحالة. الأمر الذي يثبت بما لا يدع مجالا للشك وجود سياسة إفلات من العقاب بحق المعتدين على الإعلاميين في الأردن وتواطؤ كبير في هذا الشأن.

1.2.2.2.3 تهديد أمجد المجالي من صحيفة الرأي وشتمه بألفاظ قبيحة

في شكواه التي تقدم بها لوحدة «عين» بتاريخ 2013/7/29، أوضح الزميل أمجد المجالي من صحيفة الرأي أنه: «بتاريخ 2013/7/20 وبعد نشري لمقال في الصحيفة عن حادثة شغب مباراة الرمثا والفيصلي على ملعب الأمير هاشم بالرمثا تلقيت على صفحتي الشخصية - فيس بوك - تهديدات بالقتل وشتائم مست أسرتي وتهديداً طال أولادي أيضاً .. ومن ثم تحولت التهديدات إلى رسائل على الموبايل ومن ثم إلى اتصالات هاتفية أخذت شكل تهديد وذم وقدح».

وقد جاء في شكوى المجالي أن «عنوان المقال الذي نشره كان «ساحة حرب»، والشتائم كانت تأتي على «الإنبوكس» عبر الفيسبوك، ووصل بعض المضايقات الى محاولة مضايقة عائلته على الفيسبوك. هناك أسماء وهمية وبعضها أسماء حقيقية، ثم أصبحت التهديدات تأتي عبر المسجات والتلفونات من أرقام معروفة وليست خاصة. وكانت تزداد بشكل تصاعدي وتأتي في أوقات مزعجة إما وقت الإفطار تماما أو وقت السحور، استمرت لمدة 5 - 6 أيام».

وأشار المجالي إلى أنه بعد ازدياد الشتائم والتهديدات، ذهب هو ورئيس تحرير جريدة الرأي ورئيس مجلس إدارتها لتقديم شكوى عند مدعي عام شمال عمان الذي حولهم إلى البحث الجنائي. وتم تقديم شكويين واحدة باسم الجريدة حيث رافق ما تعرض له من حملة على صفحات فيسبوك تدعو إلى مقاطعة الجريدة وتستخدم اللوغو بشكل مسيء، وهناك أخذوا جميع المعلومات من أرقام ورسائل سابقة وطلبوا منه عدم استخدام صفحته الشخصية لمدة 4 أيام، وبعد ذلك بيومين اختفت جميع الرسائل والهواتف التي تحمل تهديدات، واتصل به البحث الجنائي لإخباره أنه يستطيع استخدام صفحته، دون إخباره بأسماء من تعرضوا له.

أما الخبر الذي نشره المجالي تحت عنوان ساحة حرب، فقد جاء فيه: «شاهدنا الليلة الماضية مباراة بكرة القدم بين الرمثا والفيصلي، أم أن شاشة التلفاز كانت موجهة نحو قناة إخبارية ترصد أحداث عنف وشغب لمظاهرة أو اعتصام، في إحدى الدول التي تعيش ما يسمى «الربيع العربي»؟. ألعاب نارية موجهة نحو أرضية الملعب ومفرقعات - شماريخ - وحجارة، فالمشهد لا يمت بصلة لكرة القدم أو للعبة رياضية تنافسية!. هي ساحة حرب، خرج منها اللاعبون بسلامة الله ورعايته، وتنفس أهاليهم وخصوصاً - الآباء والأمهات - الصعداء، فالشرط الأهم لإقامة المباراة كان غائباً، السلامة العامة، فهي كانت معدومة حتى لدى أعداد كبيرة من الجماهير التي واجهت صعوبات جمة للخروج بسلام من معمعة المفرقعات. بات لزاماً على اللجنة

التأديبية في اتحاد كرة القدم أن تنظر إلى الأمور من زاوية تقديم اولوية سلامة اللاعبين وأركان اللعبة كافة على أي أولويات أخرى، وأن تراجع أحداثاً مشابهة جرت في الموسم الماضي وأن تستند إليها في قراراتها المنتظرة .. كما أن سمعة كرة القدم الأردنية وإنجازاتها ومكتسباتها الآسيوية والدولية باتت على محك الحزم، لا التهاون و«الطبطبة!».. من الآخر، ما حدث الليلة قبل الماضية لا يمكن السكوت عليه .. فسلامة اللاعبين والجماهير وأركان اللعبة كافة، أهم بكثير من مباراة أو لقب .. كما أن السمعة الطيبة لكرة القدم الأردنية لا تقبل أنصاف الحلول!».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال المعاملة القاسية واللا إنسانية. وهي تدل كذلك على التهاون الشديد من قبل الأجهزة الأمنية في متابعة الانتهاكات التي تطال الصحفيين، فالأصل أن يحال المشتبه بتورطهم بهذا الانتهاك على المحكمة المختصة لمحاكمتهم ومعاقبة من ثبت تورطه به، وهذا لم يتم اتخاذه في هذه الحالة.

1.2.2.2.4 إعتداء بالضرب على الزميل غسان أبو لوز وأعضاء فريق العربية الآخرين في مخيم الزعتري

أفاد الزميل غسان أبولوز مراسل قناة العربية في استمارة المعلومات المؤرخة بتاريخ 5/11/2013: «أنه توجه إلى مخيم الزعتري للاجئين السوريين لتصوير تقرير حول الأمراض السارية بين اللاجئين السوريين برفقة كل من المصور «منقذ غنيمات» ومساعد المصور «أحمد العبداللات» والسائق «محمد لافي» وذلك بعد أن حصل على تقرير أمني للتصوير في المخيم إضافة إلى التنسيق مع جمعية العون الصحي العاملة في المخيم لتصوير التقرير».

وأشار أبولوز كذلك إلى أنه «وصلنا إلى المخيم الساعة الثانية عشرة والنصف ظهرا لتصوير التقرير، وبدأنا بالتصوير داخل العيادات والصيدلية وهي عبارة عن كرافانات وبعد حوالي 5 دقائق من التصوير تفاجأنا... بأحد اللاجئين يصرخ بوجه المصور ويهدده «والله لأكسر الكاميرا» دون أن يبين سبب رفضه للتصوير داخل المخيم وكان يرتدي جاكيت أبيض وملتحي وأسمر البشرة. فتقدمت وأبعدت المصور واعتذرت من اللاجئ لأني أعرف خطورة الاحتكاك مع اللاجئين السوريين، كما جاء الطاقم الطبي في الزعتري لمساعدتنا في منع الاحتكاك، توقفنا عن التصوير واتجهنا للكرافانات الصحية وجلسنا مع الأطباء لمدة نصف ساعة وتبادلنا الحديث في صلب التقرير بمعنى طلبنا معلومات وأرقاماً عن طبيعة الأمراض الموجودة. وبعد ذلك عاودنا التصوير وكان يرافقنا الدكتور «أحمد مساعدة»، وبعد 5 دقائق من التصوير جاء لاجئ سوري غاضب طويل البنية ضخم يرتدي زياً عسكرياً غير رسمي «جنغل» ويحمل «باج» أنه متطوع لكني لم أستطع قراءة الجهة التي يتطوع معها وبدأ بالمسبات والشتائم «روحوا صوروا خواتكم بدل ما تصوروا نسوانا» احتجاجا منه على تقرير نشرته قناة العربية في وقت سابق حول زواج المتعة في مخيم الزعتري وأخذت أحاوره ليش انت معصب، فطلب مني أن أجري مقابلة معه لأنه يريد أن يتحدث عن الائتلاف الوطني السوري وعن القنوات السورية المحسوبة على النظام والتي تشوه صورة اللاجئين السوريين في المخيم فأجبته بالموافقة على عمل مقابلة معه لمدة 5 دقائق. «لم يجر مقابلة» ولكني آثرت أن نبتعد قليلا عن التصوير خوفا من أي احتكاكات وجلست في الكرافانات الطبية مرة أخرى لمدة ربع ساعة تقريبا ثم تابعنا التصوير وكنا نصور حالة لمريض يعاني من فشل كلوي وطلب منا الطبيب أن نصور العيادة النسائية وقبل أن نصل إلى عيادة النسائية والتوليد في شارع «الشانزليزيه» في مخيم الزعتري جاء هذا الشخص مرة أخرى وهجم علينا وكان يبرر هجومه باعتراضه على بعض التقارير التي تبثها العربية عن اللاجئات السوريات ويقصد «تقرير زواج المتعة». وتجمع عدد من اللاجئين المناصرين

لهذا الشخص والذي يدعى أبوجراح بحسب ما كانوا ينادونه وضرب المصور على كتفه فأصبح الوضع مشحوناً ومتوتراً فقررت أن أذهب إلى مكان آخر للتصوير هربا من أي مشكلات بعد أن أجرينا مقابلة مع الطبيب وبدأ الطاقم بتجهيز الستاند للكاميرا. تفاجأنا بأبوجراح يقوم بضرب الستاند الذي وقع على الأرض وهو يردد «روحوا صوروا خواتكم» وألفاظاً أخرى مشابهة فسحبت كادري واختبأت بأحد الكرافانات وأغلقتها واتصلت مع رقم ضابط الأمن الوقائي الموجود على التصريح الأمني وأخبرته أني محجوز بالكرفان وبحاجة لمساعدة لأن اللاجئين السوريين في الخارج يصرخون ويحاولون الهجوم علينا لمنعنا من التصوير، وبعد 5 دقائق لم يحضر أحد من الشرطة. اتصلت بقناة العربية وأخبرتهم بالموقف فقاموا ببث خبر عاجل على العربية عن احتجاز فريق العربية من قبل اللاجئين السوريين في مخيم الزعتري وبعدها تلقيت اتصالاً هاتفياً من ضابط الأمن في المركز الأمني لمخيم الزعتري «صلاح الشرفات» الذي استفسر مني عن الوضع وما أن أغلقت الهاتف حتى جاء أبو جراح بعد أن كسر باب الكرفان وأخذ تلفوني بالقوة إلا أني استرديته بالقوة بنفس اللحظة وتزامن ذلك مع وصول قوات الأمن التي حاولت إخراجنا من الكرافان أمام تجمهر عشرات السوريين وتواصل وصول القوة الأمنية إلى أن بلغت 8 سيارات نجدة وأخرجتنا من الكرافان إلى باب المخيم». وأكد أبو لوز أنه لم يتقدم بشكوى إلى المركز الأمني.

وفي اتصال فريق الرصد التابع لوحدة «عين» هاتفيا مع المصور «منقذ غنيمات» أفاد أنه تعرض للاعتداء وقال أن أحد اللاجئين السوريين ضربه على كتفه وكسر ستاند التصوير ولم يستطع التركيز لأن حوالي من ألف إلى ألفي لاجئ سوري تهجموا علينا.

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال المعاملة القاسية واللاإنسانية والمنع من التغطية والاستيلاء على معدات العمل الخاصة بفريق العربية. واللافت بها إحجام الأمن العام عن التدخل في بادئ الأمر لحماية الفريق، وتدخلهم عقب نشر الخبر على شاشة قناة العربية، ما يعني أن هذه الحالة تعد كسابقاتها حلقة من حلقات تهاون الأمن العام إزاء الانتهاكات الجسيمة التي تمس الإعلاميين في الأردن.

1.2.2.2.5 الاعتداء بالضرب على أحمد الحراسيس من موقع جو 24 الإخباري من قبل قوات الدرك

في شكواه المؤرخة بتاريخ 2013/10/19، أفاد الزميل أحمد الحراسيس من موقع جو 24 الإخباري بأنه: «أثناء تغطيتي للأحداث المرافقة لاحتجاجات حي الطفايلة، تواجدت في مكان محايد بعيدا عن الدرك والمحتجين وخلال اطلاق الدرك الغاز المسيل للدموع على المحتجين قمت بالابتعاد عن قنبلة غاز سقطت بجانبي والتجأت إلى الدرك باعتباره الطرف المعني بحمايتي وكنت مبرزا هويتي الصحفية «باج» وعندما اقتربت إليهم أمسكني أحد أفراد الدرك الذي كان ملثما ويخفي اسمه وتحقق من هويتي الصحفية وبعد مشاهدتها سألني «أنت صحفي .. أين تعمل .. أين تسكن؟؟» وأجبته على الأسئلة، وسألني لو كنت «صورت» وأجبته بالنفي، فسألني آخر «بتعرف شو عملنا بمراسل الجزيرة شو كان اسمه؟» قلت له «وما علاقتي بالجزيرة»، وكان أثناء ذلك يمسكني من أعلى قميصي من الأمام بشدة فطلبت منه «أن يمسكني من يدي لو كنت تخشى هربي»، ثم جاء ثالث وقال «احكي باحترام ولا ترفع صوتك» وضربني على وجهي «دفشني من ذقني» فسألته عن سبب الضرب فانهال علي البقية حوالي 3 آخرين بالضرب على أنحاء متفرقة من الجسم «الرأس، الوجه، الرجلين» وذلك بأيديهم وارجلهم والعصي، لا أعرف المدة التي استمروا فيها بالضرب ثم قام أحدهم بإخراج «قيد» وسأل المسؤول عنه «أقيده سيدي» قال له «لا خليه» وأخذني منهم فجاء آخر وضربني ثم تركوني ورحلوا عن الموقع».

وأضاف الحراسيس أنه اتصل بعد ذلك مع

رئيس تحرير موقع جو 24 الزميل باسل العكور الذي حضر وذهبا لتسجيل شكوى في مركز أمن فيلادلفيا، وقد رفض الشرطي الموجود في المركز استقبال الشكوى، وأوضح الحراسيس أن الشرطي المشار إليه قال: «كيف تشتكي على جهة أمنية عندي»، فتوجهنا إلى مستشفى الإسراء للاطمئنان على وضعي الصحي واستصدار تقرير طبي، ونمت بالمستشفى ليلة بعد أن تبين للطبيب وجود آلام متفرقة في أنحاء الجسم وآثار ضرب في الوجه والقدم. وفي اليوم الثاني 2013/10/15 وعند خروجي من المستشفى توجهت للمركز الأمني لتقديم شكوى لدى مركز أمن فيلادلفيا».

وتجدر الإشارة إلى أن الناطق باسم مديرية الأمن العام عامر السرطاوي اتصل بالزميل العكور بعد نشر الخبر على موقع جو 24 حول رفض مركز أمن فيلادلفيا استقبال الشكوى وطلب حضوره لتقديم شكوى.

تشكل هذه الحالة انتهاكا جسيما لحرية الإعلام من خلال إساءة المعاملة الشديدة للزميل الحراسيس. وهي تعكس إلى أي مدى وصل واقع الحريات الإعلامية في الأردن وسياسة الإفلات من العقاب التي تنتهجها الأجهزة الأمنية من سنين في مواجهة الاعتداءات الجسيمة التي يتعرض لها الإعلاميون. وهي تنطوي كسابقاتها على خرق لاتفاقيات حقوق الإنسان التي يلتزم بها الأردن وللدستور الأردني وقانون العقوبات النافذ.

1.2.2.3 الانتهاكات الماسة بالحق في محاكمة عادلة

جرت الإشارة بأن العام 2013 اتسم بمحاكمة عدد من الإعلاميين الأردنيين أمام محكمة أمن الدولة عن أنشطة ومواد تندرج ضمن ممارستهم لحرياتهم الإعلامية. وقد تمكنت وحدة «عين» من رصد (4) انتهاكات لحرية الإعلام من خلال إخضاع الإعلاميين لمحاكمات أمام محكمة أمن الدولة تخالف معايير الحق في المحاكمة العادلة كما نصت عليها المادة (14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وفيما يأتي عرض لعدد من هذه الانتهاكات:

1.2.2.3.2 استدعاء ماهر مضية لمدعي عام محكمة أمن الدولة

في شكواه التي تقدم بها لوحدة «عين» بتاريخ 2013/5/29، أوضح الزميل ماهر مضية من وكالة سكوبات الإخبارية أنه: «اتصل بي مدعي عام أمن الدولة في صباح اليوم الساعة العاشرة وطلب مني الحضور لمحكمة أمن الدولة مباشرة. قمت بالاتصال بالمدير التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين (السكرتارية التنفيذية لوحدة «عين») حيث قام بالاتصال مع الجهات المعنية وتأمين محام للذهاب معي، وصلت مع المحامي إلى محكمة أمن الدولة وتم وضعنا في غرفة القلم لمدة 4 ساعات قبل الدخول على المدعي العام، وبعدها دخلت عليه وقال أنني شاهد وليس هناك داع لدخول المحامي، حيث قام بسؤالي حول الخبر الذي تم نشره على وكالة سكوبات الإخبارية الذي كان مصدره وكالة اخبار بلدنا ومفاده استقالة رئيس هيئة الاركان. وحاول المدعي العام ان يسالني بما يدين اخبار بلدنا ولكنني قمت بالإجابة فقط على نفسي وطالبني المدعي العام بالاعتذار للمؤسسة العسكرية فأجبته أنني قدمت نفياً للخبر على الموقع، فعاد وطالبني عندها قلت له أن كان الخبر خاطئا فأنا أعتذر فسجل في المحضر الرسمي «اعتذار» وقمنا بمغادرة محكمة أمن الدولة في حوالي الساعة الثانية وخمس وأربعين دقيقة ظهرا أي بعد حوالي خمس ساعات. والجدير بالذكر أن المدعي العام الذي قام بالتحقيق معي هو المدعي العام علي المبيضين. كما أن الاتصال الذي حدث معي من قبل محكمة أمن الدولة أقلقني كثيرا وشعرت بنوع من التهديد غير مباشر لأنه أمرني بالمثول أمامه خلال 15 دقيقة. وإنني أشعر ان هذه الحالة انتهاك لحقوقي كمواطن وكإعلامي فطلب مثولي أمام محكمة عسكرية وغير مدنية يتناقض مع الدستور وحقوق الانسان وحقي بمحاكمة عادلة أمام القضاء المدني بغض النظر عن أية أخطاء يمكن أن ترتكب أثناء عملي

كإعلامي إن حدث ذلك».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام، من خلال عدم إخضاع مضية لمحاكمة عادلة تتفق مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة وفي مقدمتها المثول أمام محكمة مستقلة. فهي تعد حرمانا من محاكمة عادلة ومنصفة. علاوة على أنها تنطوي كذلك على معاملة مهينة بسبب احتجازه لساعات دون سبب وهي تشكل شاهدا واضحا على استخدام القانون والقضاء لإرهاب الإعلاميين وتكميم أصواتهم وأنشطتهم.

1.2.2.3.3 استدعاء نادر مقابلة لمدعي عام محكمة امن الدولة بسبب نشر خبر عن تغيير رئيس هيئة الاركان

في شكواه التي تقدم بها لوحدة «عين» بتاريخ 2013/6/1، أفاد الزميل نادر مقابلة من موقع أخبار بلدنا أنه: «بتاريخ 2013/5/28 وبعد نشر خبر على موقع أخبار بلدنا عن توقعات بتغيير رئيس هيئة الأركان تلقيت اتصالاً من محكمة أمن الدولة وطلبوا مني الحضور وبعد ذلك طلبوا مني الحضور إلى مدير القضاء العسكري وبعد ذلك إلى استخبارات عمان بالرغم من أني لم أتفوه بأي إساءة إلى القوات المسلحة الأردنية أو إلى شخص رئيس هيئة الأركان، إلا أنني تفاجأت باتصال من قبل الجهات السابق ذكرها وإعطاء الموضوع أبعاداً أخرى. وذهبت بتاريخ 2013/5/29 إلى أمن الدولة وطلبوا مني أن أحذف المادة وأن أقوم بنشر نفي وفعلت ذلك وطلبوا مني مصدر الخبر. وبعد الجلوس لمدة خمس ساعات غادرت أمن الدولة وفي اليوم التالي طلب مني مدير مكتب مدير القضاء العسكري الحضور لمقابلة المدير وذهبت وتم توجيه سؤال لي هو: ما غايتك من نشر الخبر؟؟ وأجبت «سبق صحفي» وسألني عن مصادر تمويل الموقع فأجبته أنه تمويلي الشخصي».

تنطوي هذه الحالة أسوة بسابقتها على انتهاك لحرية الإعلام من خلال الحرمان من ضمانات المحاكمة العادلة وفي مقدمتها المثول أمام محكمة مستقلة بالمعنى الوارد في المادة (14) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعدم احترام حرمة مصادر الصحفي. وهي تدل على استمرار النهج القائم على تكبيل الإعلاميين وتخويفهم من خلال استدعائهم لمحكمة أمن الدولة التي لا يتوافر لها الاستقلال المؤسسي عن السلطة التنفيذية. الأمر الذي يشكل بالنتيجة انتهاكا صارخا للحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين الإنسانية.

وكان الرئيس التنفيذي لمركز حماية وحرية الصحفيين الزميل نضال منصور قد اتصل مع مدير القضاء العسكري بعد إبلاغ الزميل نادر له بما حدث، وأبلغه بأن هذا الاستدعاء مخالف لكل التعهدات بعدم مثول الصحفيين أمام محكمة أمن الدولة.

1.2.2.3.4 محاكمة نضال فراعنة وأمجد معلا امام محكمة أمن الدولة

بتاريخ 2013/9/17 أوقف مدعي عام محكمة أمن الدولة كلا من الزميلين نضال فراعنة وأمجد معلا من موقع جفرا نيوز بسبب قيام الموقع بإعادة نشر فيديو زعم بأنه يتعلق بشقيق أمير دولة قطر. وقد وجه المدعي العام لهما تهمة تعكير صفو العلاقات مع دولة شقيقة خلافا لنص المادة 118 من قانون العقوبات الأردني. وقامت محكمة أمن الدولة التي يحاكمان امامها باخلاء سبيلهما بكفالة بتاريخ 2013/12/31. وما زالا يحاكمان أمامها عن التهمة ذاتها.

وأفاد ناشر موقع «جفرا نيوز» نضال الفراعنة في شكواه المقدمة لوحدة «عين» بعد الإفراج عنه قائلاً: «نشر أحد الموظفين في موقع «جفرا نيوز» فيديو كان مأخوذاً من مواقع إخبارية أردنية، وهو من موقع «يوتيوب» أصلا بعنوان «فضيحة نجل أمير قطر»، وهو فيديو قديم إلا أنه تم إعادة نشره بتاريخ 2013/9/17، وفي نفس اليوم اتصلت

المخابرات مع موظف في الموقع وطلبت إزالة الفيديو، وفعلا تم إزالة الفيديو، واستجاب الموظف لذلك، علما أن الفيديو لم ينشر على الصفحة الرئيسية للموقع إنما كان في أرشيف الموقع، يعني أن قارئ موقع جفرا لا يرى الفيديو إلا إذا دخل الأرشيف.

وتابع الفراعنة «في هذه الأثناء كنت أتناول الطعام مع أشخاص في مطعم المحيط، وهنا لم أكن أعلم شيئاً عن الفيديو، إتصل بي مدير الأمن الوقائي وطلب أن أمر عليه لأشرب فنجان قهوة، قلت له أنني معزوم على الغداء وحينما أنتهي منه سأمر عليه، بعد نصف ساعة عاود الاتصال بي وسألني إن أنهيت فكررت أنني سأمر عليه بعد إنهاء الغداء، بعد ذلك جاء شخص إلى المطعم وقال لي تفضل معي، عندما قمت من الطاولة، قال لي «أنا ضابط أمن وقائي وبدي اياك تيجي معنا بدون شوشرة.. تفضل معي المدير بدو اياك وعندي أوامر إنك هلأ تيجي معي»، فعلا ركبت معه في سيارة مركز إصلاح وتأهيل «البوكس» كان معه سائق وضابطان، كنت أنا في المنتصف بينهما، وأبلغوني أنهم لا يعرفون سبب اعتقالي». يقول فراعنة «تم اقتيادي إلى إدارة الأمن الوقائي في شارع الجاردنز، وعرضت على مدير الأمن الوقائي العميد زهدي جان بيك، قال لي «مش أنا الجهة اللي بدي أعتقلك أمر اعتقالك جاء من مدعي عام عمان».

يقول الفراعنة «وأنا في إدارة الأمن الوقائي كان هناك وبالأثناء قوة أمنية مكونة من أمن وقائي، وجنائي، وأمن عام بقيادة المقدم أحمد العثامنة اقتحمت منزلي ومكتبي بحثا عني وعن رئيس التحرير الزميل أمجد معلا، ولم تقم تلك القوة بالتفتيش بأغراضي أو مكتبي كنت أنا ومعلا المطلوبين». وأضاف «لم يتم أي تحقيق في إدارة الأمن الوقائي وجلسنا أنا والزميل معلا ما يقارب الساعة، وفي الساعة الـ 5 عصرا تم اقتيادنا إلى مدعي عام عمان، وعلى الرغم أن المحكمة كانت مغلقة إلا أنهم فتحوا المحكمة في هذا الوقت، وتم عرضنا على المدعي العام وسألني «ماذا تعرف عن فيديو فضيحة نجل قطر»، أجبته «لا أعرف شيئا» وسألته «لماذا يتم اقتيادنا وعرضنا على المحكمة مساء»، أجاب «نحن نعمل 24 ساعة»، قلت له «هذه قضية مطبوعات ونشر» وأكدت أنني لا أعرف شيئا عن الفيديو، إلا أنه قال «أنت ورئيس التحرير تتحملون المسؤولية القانونية لنشره» ثم قرر توقيفنا 15 يوماً وعدم اختصاصه وتحويلنا إلى محكمة أمن الدولة، قلت له «كيف تقرر توقيفي ثم تحولها إلى محكمة أمن الدولة؟» قال «هذا شغلي مش شغلك». وفعلا تم توقيفنا في البداية في سجن جويدة، وتم اقتيادنا في نفس اليوم الساعة 6 مساء تقريبا، وكان هناك قوة أمنية مستعدة أمام مكتب المدعي العام، وعندما وصلنا إلى السجن لم أرى أحدا ولم يتم معنا أي تحقيق حتى وقت الإفراج عنا».

ويتابع الفراعنة بالقول: «وجهت لنا تهمة «تعكير صفو علاقات الأردن مع دولة شقيقة» وتم تصنيفنا أنا وزميلي «متهم خطير جدا» كما رفض تكفيلنا 6 مرات، ولكن في أول طلب كفالة تقدم به المحامي محمود نعيمات إلى مدعي عام أمن الدولة علي مبيضين تم إصدار قرار بالإفراج عنا فوراً وذلك لعدم اختصاص محكمة أمن الدولة، وتم تسليم محامينا كتاب الإفراج ووصل الكتاب لإدارة السجن أيضا والذي بدوره أبلغنا بذلك، قبل أن يأتي اتصال هاتفي من نفس محكمة أمن الدولة يلغي الإفراج من نفس المحكمة كون أن المدعي العام ليس صاحب الصلاحية بالإفراج، وكان ذلك بتاريخ 2013/9/11». ويضيف «يذكر أننا منذ 2013/9/21 تم نقلنا من سجن جويدة إلى سجن الهاشمية بالزرقاء وكان تعامل إدارة السجون معنا جيداً، إلا أن المهجع الذي كنا فيه يضم سارقين وقاتلين وتجار مخدرات لم يتم وضعنا وتصنيفنا مع أشخاص موجه لهم تهم أخرى مثل شيكات أو ما شابه. كما كان هناك بعض القضايا لدينا في المحكمة وكان يجب أن نحضرها أمام قاضي المطبوعات والنشر أثناء اعتقالنا، ولأن تصنيفنا «خطير جدا» كانوا يقتادوننا ونحن

مكبلي اليدين وكانت أرجلنا وأيدينا مربوطة بنفس السلسلة وكانت وجوهنا مغطاة ونرتدي كفوفاً على الرغم من أن أصحاب الأسبقيات من قتلة وسارقين كانوا مكبلي الأيدي فقط، وحينما اعترضنا على ذلك كانت الإجابة «أن مدير الأمن العام وإدارة السجون حسب تصنيفهم يجب أن تنقلوا بهذه الطريقة»، ذهبنا 4 مرات للمحكمة بهذه الطريقة من 106 أيام توقيف. تم الإفراج عنا بتاريخ 2013/12/31 بعد أن أصدرت محكمة التمييز قراراً بعدم اختصاص أمن الدولة كونها قضية مطبوعات، ولم نتعرض بعد ذلك إلى أي مضايقات». وختم الفراعنة شهادته بالقول «لم يتم التحقيق معنا طيلة فترة توقيفنا».

من جانبه أفاد الصحفي أمجد معلا في شكواه المقدمة لوحدة «عين» عقب الإفراج عنه أنه: «بتاريخ 2013/9/17 حوالي الساعة الخامسة اتصل معه مدير المكتب الإعلامي في مديرية الأمن العام الرائد عامر السرطاوي ليخبره أن مدير الأمن الوقائي يرغب بمقابلته دون أن يوضح اي تفاصيل أو أي أسباب لهذا اللقاء وزوده برقم مدير الأمن الوقائي. وأضاف معلا اتصلت مع مدير الأمن الوقائي زهدي جانبك فقال لي اريد ان أشرب فنجان قهوة معك ونريد أن نتحدث لكنه أيضا لم يفصح عن أي تفاصيل. ذهبت إلى مكتب مدير الأمن الوقائي وكان الزميل «نضال الفراعنة» ناشر موقع جفرا موجوداً هناك وكان يعاتب مدير الأمن الوقائي على آلية اعتقاله التي تمت خلال تواجده في احد المطاعم حيث تم ارسال احد افراد الأمن الوقائي اليه واعتقله وقال الفراعنة: «ليش تجيبني بهذه الطريقة. وشدد معلا أنه لم يعرف بعد سبب تواجده في مكتب مدير الأمن الوقائي أو سبب إستدعائه موضحا أنه من خلال الاتصالات الهاتفية التي كان يجريها نضال الفراعنة في مكتب مدير الأمن الوقائي استنتج انه تمت مداهمة مكاتب جفرا نيوز، فاتصل وقتها بـ«الأدمن» الموجود في المكتب واسمه سامر الخطيب وسأله ما الأمر؟ فأجاب سامر لقد داهمت قوة من الأمن العام حوالي 8 أشخاص من بينهم رئيس مركز أمن الشميساني لا يذكر اسمه وعناصر اخرين بينهم مدنيون وعسكريون مكاتب جفرا نيوز دون ان توضح السبب ايضا وأضاف الخطيب سألوا عنك وعن نضال. وقال معلا بقينا في مكتب مدير الأمن الوقائي حوالي 10 دقائق وانا لا اعرف سبب الاستدعاء، وقال مدير الأمن الوقائي المدعي العام يريدكم، فسألت نضال ما الأمر فقال لي: الآن ينهي الموضوع دون أن يوضح الأسباب. ركبنا سيارة الأمن الوقائي فسألته فهمني شو الموضوع فقال لي «في فيديو نازل على الموقع عن قطر شكلوا عشان هاد الموضوع» فقلت له من إجازه فأجابني أنا أجزته وقلت للبنت الموظفة أن ترفعه على الموقع. وبعد أن وصلنا إلى مدعي عام عمان لا أذكر اسمه كان هناك عدد من الصحفيين ونقيب الصحفيين وعدد من النواب اذكر منهم احمد الصفدي ونصار القيسي اضافة الى المحامي محمود النعيمات والمحامي مروان سالم من مركز حماية وحرية الصحفيين، وقام نضال بتوقيع وكالة إلى المحامي محمود النعيمات قبل ان نمثل أمام المدعي العام وأنا لم أوقع وكالة لأحد لأني لم أكن أعرف الإجراءات بوضوح. وأثناء مثولي أمام المدعي العام لوحدي فتح ملفاً وأطلعني على خبر مكتوب عليه رئيس الوزراء يشتري سيارة بـ 180 ألف دينار فقلت له هذه الورقة لا تؤكد ان الخبر كان موجوداً على موقع جفرا، ولكني سأقوم بإجراء تحقيق داخلي لأعرف من أجاز الخبر، فكتب على الملف إخلاء وشأنه. وأحضر ملفا ثانيا وقال هذا الملف يحتوي على فيديو لشقيق أمير قطر مع فتيات ماذا تعرف عنه فقلت له لا أعرف عنه شيئا واعتقد ان الناشر هو الذي إجازه ويمكن أن يكون الموقع تعرض لقرصنة، فكتب على الملف توقيف 15 يوماً في الجويدة استغربت وتأكدت أن هناك أمرا خطيرا يحدث، وأنني أمام قضية كبيرة وكانت التهمة الموجهة إلي تعكير صفو العلاقات مع دولة شقيقة وبعدها دخل نضال فراعنة ومثل أمام المدعي العام لوحده لا أعرف ماذا جرى في التحقيق. وبعد انتهاء التحقيق ذهبنا إلى سجن الجويدة وتم التعامل معنا باحترام وود. وأضاف معلا «بقينا في سجن الجويدة 3 أيام، وتم نقلنا

بعدها الى سجن الهاشمية في الزرقاء واستطرد معلا أنه خلال فترة التوقيف التي استمرت 3 أشهر تم تقديم ما يزيد عن 15 طلب تكفيل إلا أنها جميعها رفضت. ونوه معلا إلى أنه علم بتحويل القضية إلى محكمة أمن الدولة من خلال الصحف التي كانت تصل إلى السجن، مشددا على عدم رؤية أي جهة قضائية أو المثول أمام اي محكمة بخصوص قضية اليوتيوب».

مما لا شك فيه أن هذه الحالة تنطوي على انتهاك صارخ لحرية الإعلام من خلال إخضاع الزميلين فراعنة ومعلا لمحاكمة عن فعل عدته اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 34 بشأن المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من قبيل الموضوعات المندرجة ضمن حرية الإعلام وأنه لا يجوز أن يكون محلا للتجريم من جانب الدولة. كما أن هذه الحالة تخالف الحق في محاكمة عادلة وضماناته المقررة في المادة 14 من العهد الدولي المذكور في مقدمتها المثول أمام محكمة مستقلة عن السلطة التنفيذية، الأمر الذي لا يتوافر لمحكمة أمن الدولة. علاوة على أنها تتضمن كذلك انتهاكا لحرية الإعلام من خلال الحرمان التعسفي وغير القانوني من الحرية الشخصية وإخضاع الزميلين لتدابير احتجازية وسالبة للحرية.

كما تنطوي هذه الحالة كذلك على مخالفة لأحكام الدستور والقانون الأردني فإحالة ناشر موقع جفرا نيوز الزميل نضال الفراعنة ورئيس التحرير الزميل أمجد المعلا لمحكمة أمن الدولة مخالف للقانون والدستور، خاصة وأن مخالفة نص المادة 118 من قانون المطبوعات الأردني من اختصاص قاضي محكمة المطبوعات في محكمة بداية عمان دون سواه، وهذا يعني أن النيابة العامة المختصة بالتحقيق في تلك الجريمة هو مدعي عام عمان، وأن إحالتها لمحكمة أمن الدولة مخالفة للقانون. علاوة على أن توقيف الزميلين مخالفة صريحة لنص المادة 42/ح، التي نصت على عدم جواز التوقيف في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي إذا ارتكبت بإحدى وسائل المطبوعات المنصوص عليها في قانون المطبوعات ومنها المطبوعات الإلكترونية.

ترى وحدة «عين» أن إحالة مالك الموقع الإخباري الإلكتروني «جفرا» ورئيس تحريره أمجد معلا يخالف أحكام قانون المطبوعات والنشر وذلك لأن التعديل الأخير على قانون المطبوعات والنشر في العام 2012 اعتبر أن المواقع الإلكترونية الإخبارية والتي تختار التسجيل والترخيص في دائرة المطبوعات والنشر مطبوعات إلكترونية وينطبق عليها قانون المطبوعات والنشر دون غيره فيما يتعلق بالاختصاص القضائي للنظر بالجرائم التي تسند لها من قبل النيابة العامة. وذلك لصريح نص المادة 42 من قانون المطبوعات والنشر والتي جاء فيها الآتي:

على الرغم مما ورد في أي قانون آخر:
أ. تنشأ في كل محكمة بداية غرفة قضائية متخصصة لقضايا المطبوعات والنشر تتولى النظر في القضايا التالية:

1. الجرائم التي ترتكب خلافا لأحكام هذا القانون والجرائم التي ترتكب بوساطة المطبوعات أو وسائل الأعلام المرئي والمسموع المرخص بها خلافا لأحكام أي قانون آخر.

2. الدعاوى المدنية التي يقيمها اي متضرر للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني وأحكام هذا القانون إذا نتج الضرر من أي فعل أرتكب بوساطة اي من المطبوعات أو وسائل الاعلام المرئي والمسموع.

ب. تختص غرفة قضايا المطبوعات والنشر لدى محكمة بداية عمان دون سواها بالنظر في القضايا التالية:

1. القضايا الجزائية والمدنية المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة إذا كانت داخلة ضمن اختصاص

المحاكم الواقعة في محافظة العاصمة.

2. الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي المنصوص عليها في قانون العقوبات النافذ إذا تم ارتكابها بواسطة المطبوعات أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع المرخص بها.

وعليه وحيث أن الجرم المسندة لكل من مالك المطبوعة الالكترونية ورئيس تحريرها هو مخالف نص المادة 118 من قانون العقوبات الأردني والتي نصت على أن: (من أقدم على أعمال أو كتابات أو خطب لم تجزها الحكومة من شأنها أن تعرض المملكة لخطر أعمال عدائية او تعكر صلاتها بدولة أجنبية او تعرض الأردنيين لأعمال ثأرية تقع عليهم او على أموالهم).

وحيث أن هذه الجريمة من ضمن الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي، فإنها تكون من اختصاص قاضي محكمة المطبوعات في محكمة بداية عمان دون سواه، وهذا يعني أن النيابة العامة المختصة بالتحقيق في تلك الجريمة هو مدعي عام عمان، ويغدو بالتالي إحالتها الى نيابة محكمة أمن الدولة يخالف أحكام القانون، خاصة أن قانون المطبوعات والنشر يطبق على ما يرتكب من جرائم عبر وسائل المطبوعات والنشر المرخصة والمعرفة في المادة الثانية منه باعتباره قانوناً خاصاً، وهو الأولى بالتطبيق.

أما بالنسبة لتوقيف كل من مالك المطبوعة الإلكترونية ورئيس تحريرها فهو أيضا يخالف صريح نص المادة 42/ح والتي نصت على قاعدة قانونية ملزمة بعدم جواز التوقيف في الجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي إذا ارتكبت بإحدى وسائل المطبوعات المنصوص عليها في قانون المطبوعات والنشر ومن ضمنها المطبوعات الالكترونية حيث نصت تلك المادة بشكل صريح على الرغم مما ورد في أي قانون آخر:
ح. 1. لا يجوز التوقيف نتيجة إبداء الرأي بالقول والكتابة وغيرها من وسائل التعبير.

2. كما لا يجوز التوقيف في الجرائم المشار إليها في الفقرتين (أ) و(ب) من هذه المادة).

ومن جانب آخر لا يعتبر مالك المطبوعة الإلكترونية مسؤولا جزائياً عما ينشر بواسطتها إلا في حالة التعليقات حيث اعتبره القانون في المادة 49 مسؤولا عنها فقط. هذا مع عدم الإخلال بمسؤوليته المدنية عن الالتزامات المدنية التي قد تحكم بها المحاكم.

وعليه فإن توقيف كل من مالك المطبوعة الإلكترونية «جفرا نيوز» ورئيس تحريرها يخالف أحكام الدستور الأردني والذي نص في المادة 8 منه: (لا يجوز أن يقبض على أحد أو يوقف أو يحبس أو تقيد حريته إلا وفق أحكام القانون، وحيث أن توقيفهما كان بشكل يخالف أحكام القانون فيكون ذلك التوقيف مخالفاً لأحكام الدستور الأردني).

تعد هذه الحالة دليلا واضحا على عدم احترام السلطات الأردنية لالتزاماتها الدولية المتعلقة بالحريات الإعلامية وحقوق الإنسان ولأحكام الدستور الأردني. وهي تشكل حلقة من حلقات متواصلة تستخدم فيها الحكومة الأردنية القانون والمحاكم الخاصة لقمع الحريات الإعلامية وإسكات الإعلاميين.

1.2.2.4 الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية الشخصية

تمكنت وحدة «عين» في العام 2013 من رصد وتوثيق (6) انتهاكات طالت الحرية الشخصية للإعلاميين الأردنيين من خلال حجز حريتهم أو توقيفهم. وفيما يأتي عرض لأبرز هذه الحالات:

1.2.2.4.1 احتجاز سامر الشمري لدى مديرية شرطة المفرق:

في شكواه المؤرخة بتاريخ 2013/1/19 أفاد الزميل سامر الشمري من عمان بوست أنه في التاريخ المذكور: «ذهبت الى مديرية شرطة المفرق للاستفسار عن شخص وعلى البوابة طلب الشرطي

البطاقة الشخصية وقمت بإبرازها وتكلم بالهاتف الأرضي وأتاني شخص من الداخل وقام بإدخالي إلى مكتب وقال لي (من زمان بدنا اياك) وقال لي أنني موقوف فاستفسرت عن سبب التوقيف فقال (مزاج) ولم توجه لي أية تهمة وعند الإفراج عني بعد تدخل الأقارب والأصدقاء وجهت سؤالا واحداً عن سبب توقيفي فجاوب المدير المناوب أن السبب هو عدم إبراز البطاقة الشخصية».

تنطوي الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال حجز الحرية غير القانوني خلافا للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وللدستور الأردني وأحكام قانون العقوبات النافذ.

1.2.2.4.2 احتجاز نضال سلامه اثناء مثوله لدى مدعي عام محكمة أمن الدولة

في شكواه المؤرخة بتاريخ 2013/5/29، أوضح الزميل نضال سلامه من موقع جراسا نيوز أنه: «يوم الأحد الموافق 2013/5/26 قمت بزيارة لأحد الأصدقاء في مستشفى الملكة علياء العسكري للاطمئنان على أطفاله الذين يتلقون العلاج في قسم الأطفال، وبعد خروجي من غرفته تصادف أن وقعت مشاجرة في القسم بين والدة أحد الأطفال وطاقم التمريض وبدافع الحصول على المعلومة ومعرفة الحقيقة والإشارة إلى موقع الخلل استقصيت عن قضية تلك المرأة، فعلمت بتصريحات منها أن ابنها البالغ 4 سنوات قد أدخل المستشفى بحالة يرثى لها وأن التمريض اكتفى بمنحه جلوكوز دون تشخيص حالته بالشكل المطلوب حتى مضى على مكوثه أكثر من أسبوع مما أدى إلى تشنج الطفل وبشكل عنيف، مما دفع الأم لمشاجرة طاقم التمريض .. ومن خلال تلك الحادثة استقصيت حال العديد من الأطفال المرضى الذين شهد أولياء أمورهم بإصابتهم بالتهاب معوي حاد من داخل المستشفى نتيجة لسوء التعقيم. قمت بنشر ذلك التقرير على موقع وكالتنا الإخبارية جراسا نيوز يوم الاثنين 2013/5/27 في الساعة 10 صباحا.

وبنفس اليوم في تمام الساعة الثانية والنصف ظهرا تلقيت اتصالا من قبل مدعي عام محكمة أمن الدولة المقدم علي مبيضين طلب خلاله مني ضرورة الحضور فورا، وبالفعل توجهت فورا لمعرفة الأمر. ولدى دخولي طلب المدعي العام من الحراس العسكريين احتجازي في غرفة القلم ومنعي من إجراء أي اتصال ومنعي من تناول الماء وبعد ساعة من الحجز طلب إدخالي وقام خلال حديثه معي بتوبيخي والطعن بمهنيتي الصحفية ومهنية مؤسستي ومن ثم أبلغني أن سبب استدعائي هو الخبر المكتوب عن مستشفى الملكة علياء العسكري وكان عنوانه «إصابات بالالتهاب المعوي داخل مستشفى الملكة علياء العسكري» وأبلغني حينها أنه سيتم توجيه ثلاث تهم لي وهي الإساءة للمؤسسة العسكرية وتقويض نظام الحكم والتحريض على قلب النظام السياسي. وطلب مرة أخرى إرجاعي لغرفة القلم للاحتجاز وتم احتجازي حتى الساعة الخامسة والربع مساء حيث أبلغت بأن المدعي العام يطلب مني المغادرة والحضور في اليوم التالي برفقة محام. حضرت في اليوم التالي ومعي المحامي محمد الكردي وقمت بتوكيله حينها. ولدى دخولي المحكمة طلب المدعي العام احتجازي مجددا في غرفة القلم وإخراج المحامي خارجا، وبقيت محتجزا من الساعة التاسعة صباحا وحتى الواحدة والربع ظهرا حيث أدخلني المدعي العام وقام بمواجهتي مع مدير المستشفى ورئيس قسم الأطفال اللذين هددا بإدانتي وذلك دون السماح للمحامي الموكل عني بالدخول، ثم طلب المدعي العام من مدير المستشفى ورئيس قسم الأطفال تقديم شكوى ضدي وبعد ساعة قام المدعي العام بأخذ إفادتي أمام المحامي وقرر تأجيل توجيه تهمة الإساءة للجيش وتأجيل القضية حتى يوم الأربعاء 2013/5/29.

وفي يوم الأربعاء حضرت للمثول إلا أن المدعي العام طلب احتجازي في القاعة خارجا علمت خلالها أنه استدعى شهودا ضدي دون أن أعرف هويتهم ودون أن أراهم وبقيت محتجزا حتى الثانية والنصف ظهرا حينها ونتيجة للإذلال

المتعمد الموجه لي طلبت من الحارس العسكري وأنا أرى بأن باب المدعي العام مفتوح أن يبلغه بأنني سأنتظر 10 دقائق وإلا سأغادر بعدها، وانتظرت دون جدوى فأبلغت الحارس أن يوصل رسالتي للمدعي العام أنني لا أرغب برؤيته ولن أستجيب له وليضحك عندما يموت أطفال زملائه وخرجت دون الاستجابة لأحد».

تشكل هذه الحالة انتهاكا للحريات الإعلامية من خلال المحاكمة غير العادلة للزميل سلامه وحرمانه من الضمانات الأساسية الواجب توفيرها لكل من يمثل أما النيابة العامة. والأهم أنها تنطوي على حجز لحريته بصورة غير قانونية وتعسفية خلافا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان ولنصوص الدستور الأردني. وهي تندرج ضمن سياق عام يهدف إلى إرهاب الصحفيين من خلال القانون والمحاكم الخاصة.

1.2.2.4.3 احتجاز عيسى شقفة من قبل شرطة مكافحة المخدرات أثناء قيامه بعمله دون سبب قانوني

في شكواه المقدمة لـ «عين» أفاد الزميل عيسى شقفة من صحيفة السبيل أنه: «بتاريخ 2013/9/30 عندما قمت برصد حالة مطاردة من قبل رجال بلباس مدني يحملون أسلحة آلية، لشخص على جسر ماركا، بوجود قوات أمنية تقوم بتنظيم السير ومتابعة ما يحدث، وعندما استفسرت عن المطاردين، اتضح لي انهم من مكافحة المخدرات ويقومون بمطاردة شخص متهم بترويج المخدرات وبحوزته مواد مخدرة، وعندها اختفى المتهم والمطاردون له تحت الجسر، ولم أعلم أين ذهبوا. وبعد ما يقارب العشر دقائق، وإذ بأفراد مكافحة المخدرات يحملون المتهم، وجميع ملابسه مغطاة بالدماء، ليضعوه بسيارتهم، التي كانت عبارة عن بكب يحمل لوحة أرقام خصوصية، وزجاج مظلل. وفي هذه اللحظة حاولت تصوير الواقعة، إلا أنني عندما وصلت اليهم وبدأت بتشغيل الكاميرا من هاتفي النقال، إلا أنهم منعوني ولم استطع التصوير، علماً أنني عرفت عن نفسي مباشرة أنني صحفي، إلا أنهم قالوا: ممنوع التصوير. وبعد هذا ابتعدت ما يقارب العشرين متراً عن المكان والتقطت صورة عامة لرجال الأمن العام، ولسيارات الأمن المتواجدة بالمكان، لأتفاجأ بأحد أفراد الأمن يقول: سيدي هذا بصور، واتجه مباشرة إلي حوالي 5 أفراد من الشرطة، فقلت لهم مباشرة: أنا صحفي، وأظهرت لهم هويتي الصحفية، إلا أنهم قاموا بمسكي من يدي وأحدهم قام بمسكي من رقبتي وقاموا بدفعي باتجاه سيارة للأمن للعام، وأنا أقول لهم أنا صحفي، فقال لي أحدهم: شو يعني، ليش بتصور، وفي هذه اللحظة سحبوا مني جهازي النقال الذي كنت أصور به، وجاء على الفور أحد أفراد مكافحة المخدرات، فقالوا له: سيدي هذا كان يصور، وهم بعدهم يحتجزوني بأيديهم ووجهي على السيارة، فأخذ منهم الجهاز وبدأ يتفحصه، وطلب مني فتح قفل الجهاز، فقلت له: أول شيء دعهم يتركوني، فطلب منهم ذلك، واستجابوا، وعندها قمت بفتح الجهاز، وقام هو بالدخول إلى مخزن الصور (الاستوديو) وشطب الصور والفيديوهات التي التقطتها، ومن ثم أعطى الجهاز لأفراد من الأمن والعام، وهم بدورهم قاموا بوضعي بسيارة تابعة للأمن العام، واقتيادي إلى مخفر مخيم حطين. وطلبت منهم الذهاب بسيارتي الخاصة إلى المخفر، إلا أنهم رفضوا ذلك، فقلت لهم على الأقل أريد أن أضع سيارتي بمكان آمن وبعيداً عن الطريق العام، إلا أنهم ايضاً رفضوا. وعندما وصلت إلى المركز الأمني قاموا بتسليمي للنقيب ظاهر جريد، والذي مباشرة صادر جهاز الخلوي وهويتي الشخصية والهوية الصحفية، وقام بتفتيشي هو نفسه شخصياً، ليأخذوا هاتفي الآخر، وقام بالتفتيش بجهازي الخاص والدخول على الصور.

وبعد انتظاري لمدة ما يقارب الربع ساعة بالمخفر، جاء ملازم أول وقال لي ما قصتك، فشرحت له القصة، وإذ به يقول: «إحمد ربك ما كنت موجود، لو كنت موجود كان كسرت التلفون على راسك»، وأحد أفراد الدورية يقول لي: شو بتصور، يعني عاجبك شكلنا واحنا مغبرين. وطلبت من النقيب

أن أتحدث بالهاتف، إلا أنه لم يجبني وأشاح بوجهه عني، إلا أنني طلبت مرة أخرى أن أتحدث بالهاتف، فقال لي: ممنوع، واطلع بره. وبعد ذلك، سأل أفراد الدورية النقيب ظاهر: سيدي إحنا بدنا نطلع شو نسوي، استلمتوه، فأجاب النقيب: مين بده اياه. فأجاب أحد افراد الدورية: مكافحة المخدرات، فطلب النقيب عندها وضعي بالنظارة، فجاء المسؤول عن النظارة ووضعني بقفص المطلوبين، الموجود في غرفة استقبال الشكاوى.

وجلست في القفص ما يقارب الساعة، مع شخصين مطلوبين لقضايا أخرى، ليأتي بعدها رئيس المخفر، المقدم جهاد، وعرف أن هناك صحفيا محتجزا، فقال لهم: أين هو، فأشاروا له علي وأنا بالقفص، فصرخ عليهم: من وضعه هنا، فأجابه: إحنا ما إلنا دخل النقيب ظاهر جريد، هو من أمر بذلك، فأخرجني مباشرة من القفص، وأجلسني في مكتبه الخاص، وعندها طلبت منه أجهزتي الخلوية، فأعطاني إياها على الفور، وقال لي: انت عندنا ضيف، ولا يحق لنا أن نأخذ أجهزتك الخلوية، وأنت هنا فقط حتى يتسلمك مكتب مكافحة المخدرات، بناء على طلبهم. وعندها أجريت اتصالاً بالصحيفة وأخبرتهم بما حدث معي، وهم بدورهم أجروا اتصالات مع وزير الإعلام محمد المومني، ونقيب الصحفيين طارق المومني، والناطق الإعلامي باسم الأمن العام عامر السرطاوي، للاحتجاج على احتجازي، الذين تدخلوا بدورهم، ما أسفر عن إطلاق سراحي. وقام رئيس المخفر بالاعتذار لي عن أي إساءة تعرضت لها في المخفر، وقام أحد أفراد الأمن العام بإيصالي إلى سيارتي بمركبة رئيس المخفر بناء على طلبه. واتصل بي الناطق الإعلامي باسم الأمن العام، واعتذر عن أي إساءة تعرضت لها».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال الحرمان غير القانوني من الحرية والمعاملة القاسية ومصادرة أدوات العمل والمنع من التغطية. ولايكفي الاعتذار لوحده لرفع الانتهاك؛ إذ يتوجب على السلطات الأردنية التحقيق بصورة مستقلة ونزيهة بالحادثة وإحالة المتورطين بها للقضاء لمحاكمتهم ومعاقبتهم عن الأفعال التي اقترفوها بحق الزميل شقفة والتي تعد انتهاكات صارخة للقانونين الدولي والأردني معا. كما يتوجب كذلك إنصاف الزميل شقفة مدنيا وتعويضه عن الأضرار المادية والمعنوية التي نجمت عن احتجازه غير القانوني. والملاحظ أن أيا من هذه الإجراءات لم يتم اتخاذه من قبل مديرية الأمن العام والسلطات الأخرى المختصة.

1.2.2.5 الانتهاكات الماسة بحرية التعبير والنشر والإعلام

قامت وحدة «عين» في العام 2013 بالتحقق من وقوع (43) انتهاكا من الانتهاكات الماسة بحرية الرأي والتعبير والإعلام من خلال أفعال لا تنطوي على حرمان من الحقوق الإنسانية الأخرى المعترف بها. وفيما يأتي عرض لأبرزها:

1.2.2.5.1: منع جهاد غبن من التصوير أثناء الانتخابات النيابية من قبل الأمن الوقائي

أوضح الزميل جهاد غبن من راديو البلد أنه: «أثناء قيامي بواجبي الصحفي بتغطية العملية الانتخابية، يوم الاقتراع الموافق 2013/11/23 في الدائرة الرابعة في منطقة القويسمة، وأمام مدرسة القويسمة الثانوية للبنات وهي أحد مراكز الاقتراع، كنت أصور بهاتفي النقال صوراً لدعايات انتخابية مخالفة معلقة على باب المدرسة، تفاجأت برجل يطلب مني عدم القيام بالتصوير وهددني بمصادرة الهاتف وعندما سألته من أنت؟ أخرج لي سلسلة برقبته تظهر شعار الأمن الوقائي وقال أنه من الأمن الوقائي وذكر اسمه لكني لا أذكره، وبعد ذلك حاول أن يأخذ الهاتف ليمحي الصور إلا أنني رفضت وبقي الهاتف والصور معي إلا أنه منعني من التصوير وبقيت في المكان لكن دون أن أصور ولم يعد لمضايقتي».

يتضح من هذه الحالة أنها تنطوي على انتهاك لحرية الإعلام ومنع للتغطية، وهي تخالف ما

جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالنسبة لحرية الإعلام وفي قانون المطبوعات والنشر الأردني.

1.2.2.5.2 مضايقة هديل الدسوقي وإرغامها على إزالة مادة صحفية بعد نشرها

أشارت الزميلة هديل الدسوقي من صحيفة السبيل في شكواها لدى وحدة «عين» الى الآتي: «في يوم الأربعاء 2013/4/10 تحدث إلي عبر الهاتف شخص يدعى فيصل من مكتب الأمير حسن لتغطية حفل توزيع جوائز الحسن للتميز العلمي، والمزمع عقدها الخميس 4/11 في المركز الثقافي الملكي الساعة 11 صباحا، وطلب مني الحضور مبكرا للتجهيزات الأمنية قبل حضور الأمير حسن. تواجدت في المركز الساعة 10 ونصف، وبدأت الفعاليات في تمام الساعة 11، ألقى من خلالها الأمين العام للمجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا الدكتور خالد الشريدة كلمة عن الجائزة وآلية توزيعها على الفائزين، تبعه في الحديث الأمير حسن. أول من بدأ حديثه مع الحضور من الأمراء إذ كان الأمير رعد حاضرا والأميرة ثروت، وعدد من الوزراء كوزير الأوقاف نوح القضاة، والدكتور عادل طويسي وعدد من النواب والأعيان، وتواجدت كذلك كاميرا التلفزيون الأردني وكاميرات أخرى وصورت وسجلت الكلمات».

في أول حديث الأمير حسن قال أنه سجل ما يريد أن يقوله هنا لكنه نسيها في البيت.. ضحك الحاضرون وراح يتحدث عن الميثاق الاجتماعي الذي تحاور فيه مع المعنيين في البحرين، وتحدث عن تراجع التحصيل الأكاديمي في الأردن وغيرها من المحاور. لفت انتباهي أثناء حديثه وصفه للاستثمار بـ«الاستحمار» وارتأيت أنها مناسبة لتكون عنوان تقريري نظرا لأنها لافتة ويمكن أن تجذب عدداً لا بأس به من القراء. إضافة إلى أنه قال أنه يتشرف أن يكون من الديناصورات. وانتهت الفعالية. وعلى الفور توجهت إلى مكتبي في الجريدة، وبدأت بصياغة المادة، وأثناء إعدادي لها، اتصل بي شخص يدعى وسام من مكتب الأمير حسن، يطلب مني التركيز في التغطية على توزيع الجوائز فقط. وبمعنى آخر استشفيت من كلامه أن أتجاهل كلمة الأمير حسن لما كانت تحمل من أبعاد لها من المعاني ما لها. فقلت له خير، وفي داخلي عزمت على أن لا يتدخل أحد في شغلي طالما أني حضرت الفعالية فمن حقي تغطية وكتابة كل ما رأيت وسمعت دون أن يكون لأحد الوصاية على عملي الصحفي.

خلال 40 دقيقة فرغت من كتابة المادة وكان عنوانها «الحسن يصف الاستثمار بـ«الاستحمار». وأرسلتها إلى الموقع الإلكتروني لنشرها.. وأرسلت نسخة منها كي تنشر في الجريدة الورقية الخاصة بالسبيل لعدد يوم الجمعة الموافق 4/12 وما هي إلا دقائق حتى بدأت المواقع الالكترونية الإخبارية باقتباس التقرير من السبيل. وانهالت تلفونات مكتب الأمير حسن علي؛ هي ذاتها الأرقام التي أخبرتني بالفعالية، وتجاهلت الرد على اتصالاتهم لأنني أعلم أنهم سيمارسون علي الضغط كي أسحب المادة.

وعاد مدير موقع السبيل يهاتفني ويسألني إن كان كلام الأمير حسن مسجلا لدي أم لا. فأخبرته أني لم أسجل، لكن وسائل الإعلام المرئية التي كانت متواجدة سجلت. وتتابعت الاتصالات بي من مكتب الأمير حسن وغيرها من الأرقام. فجاوبت أحدها وكانت من قبل محمد المجالي من مكتب الأمين العام للعلوم والتكنولوجيا يستنكر ويستهجن ما قمت بكتابته. وحينما وجد مني إصرارا على أني مارست عملي الصحفي، ولم أشعره للحظة أني خفت من كلامه أو حتى وعدته بالتغيير. نقلني إلى الدكتور خالد الشريدة الأمين العام للمجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا.. الذي أبدى استياءه مما كتبت وراح يوبخني على فعلتي وتساءل مرارا ما الذي أريده من اختيار عنوان كهذا، واتهمني أنني أتصيد للأمير حسن الكلام.. موحيا لي من خلال كلامه أني أريد أن «أولع» بالبلد .. فما كتبت يحمل معاني كثيرة تسيء للاستثمار وغيرها. فقلت له أريد أن أسالك سؤالا واحدا «ما أدرجته في التقرير تحدث به الأمير حسن أم لم يتحدث به؟ مذكرة إياه

أن هناك وسائل إعلام سجلت كل ما قال.. وحال تكراري للسؤال عليه مرات عديدة لم ينف أن ما جاء في التقرير خال تماما من أي تلفيق للكلمات على لسان الأمير حسن.. وقلت له لم تعاتبني على ما نقلت ولا تعاتب من قال... وأكدت له أنا صحفي ومهمتي نقل الحقيقة كما هي حتى لو لم ترق لكم. طالما أنها وقعت وطالما أنها قيلت من قبل الأمير حسن. وفي الآخر أبدى الدكتور الشريدة أسفه الشديد لأنه دعاني لتغطية الفعالية. وقال هذه صحيفة الاخوان التي يفترض أنها حريصة على مصلحة البلد. قلت له «لم تتعمد مزج الأمور ببعض.. الاخوان شيء.. وما أقوم به من عمل صحفي مهني شيء آخر.. وأكدت له أن من حق الصحفي اختيار العنوان الذي يراه مناسبا طالما أنه قيل.. وأخبرته أني حصلت على دبلوم إعلام من جامعة تشابل هيل من ولاية كاليفورنيا الأمريكية، أي أني درست الإعلام عند دول نعتبر أن لديها احترافية في العمل الصحفي، ومدارسهم الصحفية تترك للصحفي الحرية في اختيار عنوانه وتقديم وتأخير الفقرات وفق ما يراه هو مهما.. حديث الشريدة لم يخل من العصبية بل مارس معي أسلوب التوبيخ وأساء لي في حديثه، وتوعد قائلا أننا سنلتقي مرة أخرى.. العبارة التي لم أفهمها .. فأين سنلتقي ومتى في الوقت الذي أكد لي فيها من خلالها أنها المرة الأخيرة التي سيوجه لنا دعوى لتغطية فعالياته، وأن دعوته ستقتصر على الصحف الرسمية فقط..!!!».

وتابعت الدسوقي شكواها بالقول: «وللأسف أنهم حينما لم يفلحوا معي بسحب المادة من الموقع والتعديل عليها. مارسوا ضغوطهم على رئيس التحرير الذي أمر بسحب المادة من الموقع الإلكتروني.. وعقب ذلك عرض من قبل مواقع إلكترونية تسجيل لكلمة الأمير حسن التي تؤكد صحة ودقة ما ذهبت إليه.. المادة في الصحيفة طالها مقص الرقيب وتم حذف العنوان وحذف الفقرة التي تتحدث عن الديناصورات!».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال المضايقة وإزالة مادة وسحبها من النشر. وهي تدل على حجم المضايقات والرقابة اللاحقة التي يتعرض لها الإعلام في الأردن. كما أنها تشير إلى استسلام إدارة الصحف ورؤساء التحرير لهذه المضايقات والتدخلات وهو أمر يساهم بدوره في تدهور وتراجع الحريات الإعلامية في الأردن واستسلام الإعلاميين للمضايقات والتدخلات التي تعترض عملهم.

1.2.2.5.3 حجب معلومات عن موفق كمال من قبل أمين عام وزارة العدل

في شكواه لوحدة «عين» بتاريخ 2013/2/9، أشار الزميل موفق كمال من صحيفة الغد اليومية أنه: «منذ ما يقارب الشهر وبعد تنسيق مع وزير العدل غالب الزعبي لإجراء مقابلة مع منسق مشروع العدالة الجزائية القاضي علي المسيمي حيث وافق الأخير بعد اتصال الوزير معه، إلا أنه تنصل من موافقته بحجة أنه يتبع للمجلس القضائي وتحتاج موافقة المجلس، ثم اقترح علي أن أقابل المسؤولة الفنية للمشروع وتدعى إيمان على أن يقوم المسيمي بتزويدها بالمعلومات التي أريدها لكن تنشر على لسانها، وبعد الاتصال مع الموظفة إيمان أبلغتني الأخيرة ضرورة مراجعة مسؤول التفتيش بالوزارة القاضي مصطفى العساف وبعد محاولات فاشلة بالوصول إليه عدت إلى وزير العدل وأثناء وجودي هناك أبلغتني إيمان أنها ملت من التحدث بأمر المقابلة أمام القاضي العساف وقد طلب الأخير أن أرسل له لإجراء المقابلة بصفته المسؤول عن المشروع، وقد أبلغت الوزير الزعبي بذلك وبعدها حاولت مرارا التنسيق معه حيث رفض القاضي المسيمي أو أي من الوزارة منحي هاتفه الخلوي، وبعد محاولات وصلت إلى السكرتيرة الخاصة به وأبلغتها ضرورة إجراء المقابلة، وإذا استمرت عملية التسويف والمماطلة سأنفذ اعتصاما أمام وزارة العدل بمشاركة من زملائي الصحفيين، وعدتني السكرتيرة أن تبلغ القاضي العساف ولكن لم يردني أي اتصال منه، فاتصلت بالسكرتيرة مرة أخرى وطلبت منها أن تبلغ العساف أنه إذا رفض

إجراء مقابلة عن العقوبات البديلة سأكتب ذلك في التحقيق الذي أجريه، واليوم التقيت مع العساف والمسيمي في فندق لاند مارك بعمان بعد انتهاء ندوة لمنظمة الإصلاح الجنائي، فتوجهت للعساف وعرفته بنفسي ولكن الأخير أبلغني أنه لن يجري معي مقابلة شخصية كوني هددت بتنفيذ اعتصام وقال لي بالحرف الواحد «أنا بحدد الصحفي اللي بدي أعمل معه مقابلة وبحدد نوع المقابلة وإذا بدك روح عند رئيس المجلس القضائي خليه يقابلك» وكان ذلك بحضور القاضي المسيمي».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك للحق في الحصول على المعلومات لأغراض المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تتعلق بالحق في حرية الرأي والتعبير والنشر بما في ذلك حق التماس المعلومات وتلقيها ونقلها للغير.

1.2.2.5.4 منع عدد من الصحفيين من طرح أسئلة والحصول على معلومات في اجتماع لمبادرة من أجل إربد الكبرى

جاء بخصوص هذه الحالة في استمارة الرصد المتعلقة بهذه الحالة والمؤرخة بتاريخ 27/6/2013 الآتي: انسحب الصحفيون الذين حضروا اجتماع لجنة مبادرة من أجل إربد الكبرى من اجتماع دعت اليه اللجنة لاختيار مرشح لرئاسة البلدية في الانتخابات المزمع إجراؤها في السابع والعشرين من شهر آب المقبل بسبب أسلوب المخاطبة من قبل اللجنة التي استندت في حوارها إلى أسلوب «الأستذة والتلمذة» بشكل لا يليق بمقام الحضور - وفق الصحفيين - وضجت قاعة غرفة تجارة إربد حيث عقد الاجتماع مساء الخميس فيها باستنكارات الغالبية من الحضور لأسلوب المخاطبة من قبل اللجنة التي حاولت تمرير أسلوبها بطريقة غير مقبولة إلا أن احتجاج الحضور منعها من ذلك. وارتفعت وتيرة الاستنكار بعد أن منعت اللجنة التي أدارت اللقاء الصحفيين من إثارة الأسئلة مما دفع بالزميل عدنان نصار رئيس لجنة نقابة الصحفيين في إقليم الشمال إلى التدخل فورا مقاطعا رئيس اللجنة بالقول أن الأسرة الصحفية تسجل احتجاجها على لغة المخاطبة، وأن الأصل في اللقاء أن يكون حواريا وديمقراطيا لا لغة مخاطبة تجيء على شكل «أستاذ وتلاميذ» منوها بأن الجميع هنا صحفيون وغير صحفيين على قدر كبير من الفكر والثقافة والمعرفة.

وأضاف الزميل نصار: «إذا كانت لغة المخاطبة تتم على هذا النحو من قبل لجنة تسعى إلى تسمية مرشح لرئاسة البلدية فكيف سيكون حال تعاملها مع الآخرين». ودارت ملاسنة شديدة بين الزميل نصار وأعضاء اللجنة مدافعا فيها الزميل نصار عن حق الصحفيين في طرح الأسئلة والمداخلات دون قيد أو منع من أي جهة». كلام الزميل نصار لم يرق للجنة التي كانت تدير الحوار مما دفع بأحد أعضائها إلى توجيه كلام غير منطقي إلى مندوب «عمون»، ومندوب الإذاعة الأردنية الزميل بشار القبلان والزميل حازم صياحين من يومية الدستور طالبا منهم «الكف عن إثارة الاسئلة»!! الأمر الذي أدى إلى انسحاب الصحفيين من اللقاء.

مندوب الإذاعة الأردنية في إربد الزميل القبلان احتج أيضا على مجريات المخاطبة في اللقاء واصفا إياه بأنه «غير منطقي» مما أثار حفيظة بعض اعضاء اللجنة الذين أطلقوا اتهامات بأن قصد الأسئلة «تخريب اللقاء» على حد زعمهم. وكانت اللجنة قد وضعت شروطاً أثارت حفيظة الغالبية حول مواصفات المرشح لرئاسة البلدية ومن هذه الشروط أن يجيد (التفكير) ويجيد فن الخطابة والتأمل وأن يكون يمتلك رؤية تخطيطية شاملة بالإضافة لأن يكون من ذوي حسن السيرة والسلوك مفضلين أن يكون مهندساً غير عامل بالقطاعين العام والخاص اشتراطاً بأن يحمل خبرة 15 عاماً، ما اعتبره الحضور بأن هذا الطرح هو استخفاف بقدراتهم الفكرية والثقافية والقيمة الاجتماعية مما حدا بالبعض للانسحاب. وعصفت هذه الشروط بالاجتماع مما دفع بالبعض الى المغادرة احتجاجا على لغة المخاطبة من قبل اللجنة للحضور وعلى هذه الشروط التي اعتبروها تجاوزاً

لقانون الترشح للبلديات كون الشروط صادرة عن تجمع شعبي وليس جهة رسمية.

تنطوي هذه الحالة على انتهاك واضح لحرية الإعلام وحجب للمعلومات بالمعنى الوارد في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهي تشير إلى أن مضايقة الإعلاميين في الأردن لا تقتصر على الجهات الرسمية ولكنها تكون كذلك من خلال الأشخاص والهيئات العادية التي باتت تضيق ذرعا بالإعلام والإعلاميين.

1.2.2.5.5: منع عدد من الصحفيين من تغطية اجتماع لوزيرة التنمية الاجتماعية

بتاريخ 2013/6/4، اقتحم عدد من المعتصمين من موظفي دور الرعاية في وزارة التنمية الاجتماعية مبنى الوزارة وسط حالة فوضى سادت المكان للمطالبة بلقاء الوزيرة ريم أبوحسان التي ترفض النظر في مطالبهم منذ يومين مما دفعها وتحت الضغط لقبول لقاء ممثلين عنهم. وقال شهود عيان قام فريق الرصد التابع لوحدة «عين» بمقابلتهم وأعربوا عن رغبتهم بعدم ذكر أسمائهم، أن الوزيرة أبوحسان ما أن دخلت إلى قاعة الاجتماعات التي قررت عقد اللقاء فيها حتى قامت بطرد الصحفيين وممثلي وسائل الإعلام من القاعة قائلة «أنه لا يجب أن تعلم الصحافة بأسرار الأحداث لذلك يجب أن يخرج الصحفيون من القاعة». ورغم اعتراض الصحفيين والإعلاميين على تصرف الوزيرة المستهجن بطردهم إلا أنها أصرت على موقفها وأخرجتهم، وقد عبروا لها عن غضبهم من تصرفها غير اللائق والمستهجن.

تنطوي هذه الحالة على انتهاك لحرية الإعلام من خلال منع التغطية وحجب المعلومات بالمعنى المقصود في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وقانون المطبوعات والنشر الأردني. وهي تؤكد على أن الحكومة الأردنية لا تحبذ الشفافية مطلقا في تعاملها مع الإعلام.

1.2.2.5.6: محاولة إغلاق قناة اليرموك ومنعها من البث

في شكواه لوحدة «عين» المؤرخة بتاريخ 2013/8/27 أكد الزميل خضر مشايخ على أن: «قصة القناة بدأت منذ عامين حينما تم طرح فكرة إطلاق القناة عبر الإنترنت على مدير هيئة المرئي والمسموع ورئيس مجلس الإدارة وائل السقا، وقد قدمنا الأوراق والمستندات اللازمة لذلك، وتم إعلامنا من قبل هيئة الإعلام المرئي والمسموع بأن قانون البث الساري لا يشتمل على ترخيص فضائيات تبث عبر شبكة الإنترنت وعليه فإنه لا مانع من البث إلى حين استصدار قانون خاص بالفضائيات التي تبث عبر النت. وعليه قمنا بالبث، إلا أن الهيئة طلبت فتوى قانونية من مجلس تفسير القوانين إن كان ينطبق على الفضائيات التي تبث على الإنترنت ما يتم على من يبث عبر الأقمار الصناعية، كانت الإجابة تطبيق القانون علينا أيضا، وبالفعل قمنا بالإجراءات اللازمة وقدمنا أوراقنا إلى هيئة المرئي والمسموع بتاريخ2013/3/10، وبتاريخ 2013/4/21 التقى القاضي بالسقا ليبارك له ويبلغه أن الطلب تم رفعه إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه وكان ذلك بحضور نقيب الصحفيين طارق المومني ووزير الإعلام السابق سميح المعايطة وأكد لنا أن الطلب مستوفي الشروط. حتى اللحظة لم يتم إبلاغنا بأي رد رغم المراجعات المتكررة للهيئة. وبتاريخ2013/8/27 لاحظنا عدم عمل القناة على قمر الجولف سات الموجود في الكويت، وحين اتصلنا مع الشركة تم إبلاغنا بأن هيئة المرئي والمسموع هي من طلبت من الشركة إنزال القناة عن القمر، وحين أوضحنا لهم أننا مازلنا نبث على قمر النورسات، عادت جولف سات بالسماح للقناة بالعمل، وذلك لمنافسة النور سات. وعند مراجعة الهيئة أبلغتنا أننا لم نستوف الشروط الكاملة، الأمر المنافي لما جاء في كلام القاضي الذي أبلغنا سابقا أن طلب الترخيص الذي وافقت عليه الهيئة أرسل للرئاسة للموافقة عليه، وأبلغونا بمنعنا من البث المباشر الأمر الذي جعلنا نقوم بالتسجيل ثم البث. من وجهة نظرنا، أن الأمر لا يتعلق بشأن داخلي إنما يتعلق بما يجري في مصر حيث أن القناة متابعة جدا في مصر لا سيما في تغطيتها لما يجري

هناك، وقد تم إنزال القناة عن القمر بعد زيارة لوزير الخارجية المصري إلى عمان».

وجاء في بيان أصدرته قناة اليرموك بتاريخ 2013/10/7 أنه: «وطوال عام ونصف من بث قناة اليرموك لم تسلم من المضايقات والتشويش وقطع البث الذي بلغ ذروته في السابع والعشرين من آب الماضي، حيث تفاجأت في ذلك اليوم وتحديدا في الساعة الثالثة وأربعين دقيقة عصرا بقطع كامل للبث، وكانت المفاجأة الكبرى عندما تواصلنا مع إدارة القمر التي أفادت بأن جهة رسمية أردنية طلبت منها ذلك بحجة أن القناة لم تستوف إجراءات الترخيص اللازمة، وهو ما ينافي مضمون كتاب عطوفة مدير هيئة الإعلام المرئي والمسموع بالتنسيب إلى الحكومة بالموافقة على ترخيص قناة اليرموك بعد أن استوفت كافة الشروط القانونية والموضوعية للترخيص منذ شهر نيسان الماضي. وعلى الرغم من ذلك فإن قناة اليرموك الفضائية لم تألُ جهدا ولا وقتا في التواصل مع هيئة الإعلام المرئي والمسموع وهي الجهة المخولة بمتابعة شؤون البث المرئي، وعقدنا عدة اجتماعات مطولة مع المسؤولين فيها لمعرفة الأسباب القانونية وراء قطع بث القناة ومنعها من البث المباشر، إلا أننا لم نجد سببا قانونيا واحدا وراء ذلك إلا وقفتها مع الشعب المصري في طريقه لكسر الانقلاب».

في ضوء سياق الحالة والملابسات المحيطة بها، يتضح أنها مقصورة على محاولة الإغلاق والمنع من البث خاصة وأنها قناة تتبع جهة أغلقت لها قنوات عديدة في بلدان عربية مختلفة. ولهذا السبب فإنها تنطوي على انتهاك لحرية الإعلام من خلال المنع من البث والاستخدام المتعسف للسلطة في منح الترخيص للقناة لمباشرتها للعمل.

1.2.2.5.7: حجب مئات المواقع الإلكترونية الأردنية عملا بقانون المطبوعات والنشر المعدل

قام الأردن في عام 2012 بإقرار تعديلات على قانون المطبوعات والنشر من شأنها تقييد حرية الإنترنت والإعلام الإلكتروني، وقد أوضحت وحدة «عين» في تقرير عام 2012 ملاحظاتها ومخاوفها وانتقاداتها القانونية والحقوقية بشأن هذه التعديلات. وفي منتصف العام 2013، قامت السلطات الأردنية بإنفاذ التعديلات على قانون المطبوعات مما ألحق ضررا فادحا بالإعلام الإلكتروني في الأردن وبحرية الإنترنت. ولهذا السبب، فإن وحدة «عين» تعرب عن قلقها البالغ لاستمرار الحكومة الأردنية في قرارها بحجب المواقع الإخبارية الإلكترونية منذ 2013/6/1 تطبيقاً لقانون المطبوعات والنشر المعدل الذي أقرته منذ العام الماضي، خاصة وأنها حجبت (291) موقعا رفضت التقدم بطلبات ترخيص لدائرة المطبوعات والنشر انصياعاً للقانون. وتؤكد الوحدة أن قرار حجب المواقع الصادر عن السلطة التنفيذية لا يتفق مع أحكام الدستور الذي يكفل في مادته الخامسة عشرة حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام، ويؤكد أيضاً على عدم جواز تعطيل الصحف ووسائل الإعلام إلا بأمر قضائي وفق أحكام القانون.

إن تذرع الحكومة بأنها تقوم بإنفاذ القانون مرتكزة على أن القانون المعدل يشترط الترخيص قول باطل، لأن الدستور الأردني في مادته 128/1 يحظر أن تفضي القوانين التي تصدر بموجب الدستور لتنظيم الحقوق والحريات بأن تمس جوهر الحقوق وأساسياتها. فالقانون المعدل يخالف الدستور، وأكثر من ذلك فإنه لا يضع مسطرة قانونية واحدة وواضحة لتطبيقه وإنفاذه.

وتتساءل وحدة «عين» عن طريقة اختيار الحكومة لـ (291) موقعا لحجبها، وكيفية معرفتها بأن هذه المواقع أردنية وينطبق عليها القانون، في حين غضت النظر عن مئات من المواقع الإلكترونية الأخرى التي تشاهد حكماً في الأردن وتناقش الشأن الداخلي والخارجي للمملكة الأردنية الهاشمية!. وتنبه الوحدة إلى أن استمرار الحكومة بتعنتها ورفضها التراجع عن هذا القانون وعدم المضي في تعديله كما وعدت يضعها في خانة الدول المعادية

لحرية الإنترنت، مؤكدة أنها بهذا الموقف تخالف الالتزامات الدولية الناشئة عن عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي وقعتها وصادقت عليها ونشرتها في الجريدة الرسمية منذ سنوات، خاصة مع المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تكفل حرية الرأي والتعبير والإعلام. فقد أوضحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، وهي اللجنة التي تشرف على تنفيذ وتطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمخولة تفسير أحكامه، في تعليقها العام رقم (34) المتعلق بالمادة (19) أنه «لا غنى لأي مجتمع عن الصحافة أو غيرها من وسائط الإعلام التي تكون حرة وغير خاضعة للرقابة وتعمل بدون عراقيل، وذلك لضمان حرية الرأي وحرية التعبير، والتمتع بالحقوق الأخرى المنصوص عليها في العهد. وتشكل الصحافة أو وسائط الإعلام الأخرى حجر الزاوية لمجتمع تسوده الديمقراطية».

وأضافت اللجنة كذلك أنه «لا ينبغي أن يسمح بفرض أي قيود على تشغيل المواقع الشبكية أو المدونات الشبكية أو غيرها من نظم نشر المعلومات عن طريق الإنترنت أو الوسائل الإلكترونية أو أي وسائل أخرى، بما في ذلك نظم دعم هذا الاتصال، كموردي خدمة الإنترنت أو محركات البحث، إلا في الحدود التي تكون متماشية مع الفقرة 3. وينبغي بوجه عام أن تكون القيود المسموح بها خاصة بالمحتوى، ويتنافى فرض حظر عام على تشغيل بعض المواقع والأنظمة مع الفقرة 3».

كما بينت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان كذلك في تعليقها العام المذكور أن «الصحافة مهنة تتقاسمها طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بمن فيها المراسلون والمحللون المحترفون والمتفرغون فضلاً عن أصحاب المدونات الإلكترونية وغيرهم ممن يشاركون في أشكال النشر الذاتي المطبوع أو على شبكة الإنترنت أو في مواضع أخرى، وتتعارض النظم الحكومية العامة لتسجيل الصحفيين أو الترخيص لهم مع الفقرة 3. ولا يُسمح بنظم الاعتماد المقيّد إلا عندما تكون هناك ضرورة لمنح الصحفيين امتيازاً للوصول إلى أماكن و/أو مناسبات معينة. وينبغي أن تطبق هذه النظم بطريقة غير تمييزية ومتلائمة مع المادة 19 ومع الأحكام الأخرى للعهد على أساس معايير موضوعية وبمراعاة أن الصحافة مهنة تتشارك فيها طائفة واسعة من الجهات الفاعلة».

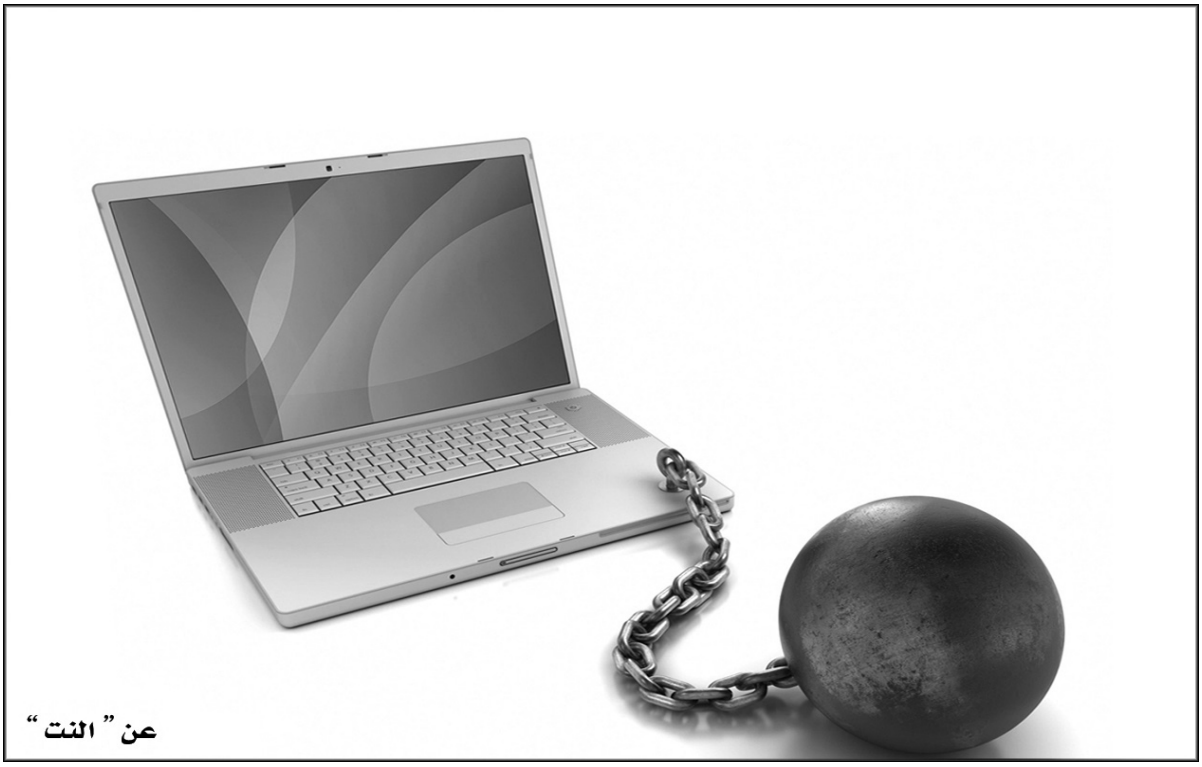

عن " النت "

ملحق رقم (1)

وقائع جلسة التركيز المعمق لمناقشة أبرز القضايا والأحداث التي مر بها الإعلام الأردني خلال العام 2013

المقدمة والأهداف:

تعرض الإعلام الأردني خلال العام 2013 لعدد من القضايا والإشكالات الجديدة التي انعكست على مستوى الحريات الإعلامية، وأثرت بالجسم الصحفي ومؤسسات الإعلام بشكل مباشر.

وتبين لمركز حماية وحرية الصحفيين بعد جمع المعلومات المتعلقة بواقع الإعلام للعام 2013 ودراستها أن أبرز تلك القضايا تمثل في قانون المطبوعات والنشر رقم 8 لسنة 1998 وتعديلاته الأخيرة في العام 2012، والذي بدأ تطبيقه وأصبح نافذاً بعد إقراره من مجلس النواب وتفعيله في 2013/6/1 بحجب المواقع الإلكترونية غير المرخصة، وتم عمليا حجب جميع المواقع التي لم تقم بتصويب أوضاعها، ونتج عنه إغلاق نحو 391 موقع إخباري إلكتروني بسبب الشروط التي وضعها هذا القانون على ترخيص المواقع الإخبارية الإلكترونية.

ومن أبرز القضايا التي تعامل معها الصحفيون ومؤسسات الإعلام خاصة الصحف اليومية خلال العام 2013 قضية الأمن الوظيفي للعاملين في قطاع الصحافة، حيث أغلقت صحيفة «العرب اليوم» اليومية أبوابها وعلقت صدورها وأقالت نحو 300 صحفي وعامل في الصحيفة بسبب تدهور أوضاعها الاقتصادية في منتصف يوليو/ تموز، ونفذ العاملون في الصحيفة اعتصاما أمام مقر الصحيفة التي عاودت الصدور في الأسبوع الأول من ديسمبر من العام بنحو 10% فقط من مجموع العاملين السابقين الذين كانوا لديها، فيما مضت شهور ولم يتقاضى الصحفيون والعاملون في صحيفة «الدستور» اليومية مستحقاتهم المالية من رواتب ومكافآت، وبعد ذلك ظهرت أزمة صحيفة «الرأي» اليومية التي تواجه أزمة اقتصادية كبيرة نتيجة الخسائر التي تكبدتها في السنوات الأخيرة، وقام العاملون في الصحيفة باعتصام مفتوح تضمن عدداً من المطالبات تمثلت برحيل رئيس وأعضاء مجلس إدارة الصحيفة كافة ومدير عام المؤسسة، وفتح تحقيق فوري بمشروع المطبعة وشركة التوزيع، وكف يد الحكومة عن التدخل في الصحيفة، وإقرار علاوة خطورة المهنة للعاملين في المطابع، بالإضافة إلى تنفيذ كافة بنود الاتفاقية العمالية الموقعة عام 2011 والتي تقضي بصرف راتب المكافأة السنوي فوراً وتثبيت موعد سنوي لصرفه في الربع الأول من كل عام، والمباشرة الفورية بإعادة هيكلة رواتب العاملين في المؤسسة بموجب الاتفاقية، وفتح ملف كتاب الأعمدة من حيث الرواتب وأسس التعيين، وملف التعاقد مع كتاب أحيلوا إلى التقاعد وإنهاء هذه العقود.

القضايا البارزة على الساحة الإعلامية دعت مركز حماية وحرية الصحفيين إلى تنظيم جلسة نقاش معمق بتاريخ 2013/12/7 بفندق الريجنسي - عمان، شارك بها 17 إعلامي وإعلامية من مؤسسات إعلامية مختلفة من القطاعين الخاص والحكومي، وضمت إعلاميين من صحف يومية ومواقع إلكترونية وإذاعة وتلفزيون، إلى جانب محامين مختصين في قضايا الإعلام، ناقشت أبرز القضايا التي واجهت الإعلام خلال العام 2013.

وهدفت الجلسة إلى تسجيل أبرز الملاحظات والتوصيات التي طرحها المشاركون لتضمينها في الفصل المخصص بالانتهاكات الواقعة على حرية الإعلام ضمن تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013.

وناقش المشاركون محورين رئيسيين تم استخلاصهما بناء على الإشكاليات والمعلومات السابقة الذكر، وهما:

- الأمن المعيشي للإعلاميين .. والأخطار التي تهدده.

- حجب المواقع الإلكترونية واستخدام القانون كأداة لتقييد الحريات الإعلامية.

وتوزع هذان المحوران على عدد من الأسئلة المباشرة التي استدعى النقاش طرحها من قبل رئيس الجلسة، وجاءت الجلسة مفتوحة للعصف الذهني، والقيد الوحيد عليها هو الحديث في إطار المواضيع والمحاور الرئيسية المقترحة، واكتفي بتلخيص أبرز ما ورد على ألسنة المشاركين، وتم إعداد التوصيات والملاحظات الرئيسة الواردة في مداخلات المتحدثين بعد عرضها على المستشار الحقوقي ومعد فصل الانتهاكات في تقرير حالة الحريات.

المشاركون:

- نضال منصور: الرئيس التنفيذي - مركز حماية وحرية الصحفيين / رئيس الجلسة.
- نورالدين الخمايسة: نائب رئيس تحرير جريدة الغد / رئيس لجنة الحريات في نقابة الصحفيين.
- خالد القضاة: صحفي/ صحيفة الرأي اليومية - عضو لجنة الحريات في نقابة الصحفيين.
- إخلاص القاضي: صحفية / وكالة الأنباء الأردنية - بترا.
- إخلاص يخلف: معد ومقدمة برامج/ التلفزيون الأردني.
- حازم الخالدي: صحفي/ وكالة الأنباء الأردنية «بترا» - عضو مجلس نقابة الصحفيين.
- جهاد الرنتيسي: صحفي.
- عدنان برية: صحفي.
- إيمان أبوقاعود: صحفية.
- أيمن أبوشرخ: محامي.
- محمد قطيشات: محامي/ المستشار القانوني لوحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد».
- خالد خليفات: محامي/ مدير وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد».
- أسامة الشريف: إعلامي.
- باسل العكور: إعلامي/ ناشر موقع JO 24 الإخباري.
- أنس المجالي: إعلامي/ التلفزيون الأردني.
- خضر المشايخ: إعلامي/ مدير قناة اليرموك التلفزيونية.
- هبة جوهر: صحفية / راديو البلد.
- سوسن زايدة: صحفية / راديو البلد - مدونة حبر.
- محمد غنيم: الباحث الرئيسي/ مركز حماية وحرية الصحفيين.

وقائع الجلسة

المحور الأول
الأمن المعيشي للإعلاميين.. والأخطار التي تهدده

رئيس الجلسة: هذه المجموعة تمثل فسيفساء العمل الإعلامي في الأردن، ونريد التحدث بصلب المواضيع المطروحة بشكل مباشر لاستخلاص النتائج ووضعها في التقرير السنوي لحالة الحريات الإعلامية في الأردن 2013، لذا نحتاج إلى أشخاص يوصفون الأزمات والقضايا التي تعرض لها الإعلام هذا العام وبشكل مختصر ودقيق.

في المحور الأول للجلسة سنتحدث عن قضية الأمن المعيشي للصحفيين، نلاحظ أن الكرة تتدحرج والأزمة تتوسع، كانت الأزمة محصورة في المواقع الإلكترونية، وامتدت الآن حتى وصلت إلى الصحف اليومية، ماذا نريد أن نتحدث عن الأمن المعيشي للصحفيين، كم يؤثر الأمن الوظيفي على الحريات الإعلامية؟، وكم يؤثر على الموضوع المهني والحرفي وصناعة الصحافة؟، هل هناك أزمة صناعة في البلاد؟، وفي موضوع التعيينات خاصة في الصحف اليومية التي حدثت في السنوات الماضية، هل كان له أثر على الأمن المعيشي؟، هل نريد معارضة كل أشكال الهيكلة، أم نقوم بعمل تقييم تقوم به لجان مستقلة لهيكلة مؤسساتنا الإعلامية؟، هل يستخدم الأمن المعيشي يستخدم ضمن الصراعات السياسية؟.

وسنتحدث فيما يتعلق بالمحور الثاني عن قضية حجب المواقع الإلكترونية نتيجة التعديلات على قانون المطبوعات والنشر لعام 2012، وكيف تم بموجبه إغلاق نحو 291 موقعاً إلكترونياً، فقد كان الرهان على الإعلام الإلكتروني الذي بدأ منذ أكثر من 15 عاماً، وقبل 5 سنوات كنا نقول بأن قطاع الإعلام الإلكتروني يكبر، والآن هذا القطاع في تقلص، هل السبب في هذا التقلص الحكومة أم على الصحفيين أنفسهم؟، هل طورنا فعلاً الإعلام الإلكتروني، أم أنه استنساخ للصحف الأسبوعية؟.

المداخلات:

جهاد الرنتيسي: أنا متضرر رئيسي وواجهت أزمة في موضوع إغلاق الصحف اليومية، وعندما نتحدث عن الأمن المعيشي والحريات نتوقف عند مسألة معينة، فعملياً الجسم الإعلامي هو جسم جياع بمعظمه، والصحفيون كانوا أسرى رغيف الخبز، وبالتالي أعتقد أن المسألة المعيشية تلعب دوراً أكبر من موضوع الحريات، ولا أعتقد أن الجياع يستطيعون الدفاع عن الحريات، فمن خلال رغيف الخبز يتهدد هذا الإنسان ولا يستطيع أن يتحدث بما يريد وقد لمسنا ذلك، ولا يوجد وعي نقابي في التعامل مع هذه المسألة، أضف إلى ذلك أن القطاع الصحفي نفسه كان يتآمر على نفسه والصحفيون كذلك يتآمرون على زملاءهم الآخرين.

رئيس الجلسة: ماذا عن موضوع التآمر؟.

جهاد الرنتيسي: في العرب اليوم قمنا باعتصام بمواجهة إدارة الصحيفة، ويأتي زميل لك بينه وبين الناشر علاقة جيدة، وهناك بعض الزملاء كانوا يريدون معركة ضدك، حتى وصل الأمر إلى وجود مجموعة من الصحفيين ضدك، وأما الآخرون يتقافزون عليك هنا وهناك.

وبالنسبة لنقابة الصحفيين فهي برأيي تمثل الخاصرة الرخوة للجسم الصحفي، وهناك زميل في النقابة ممكن أن يتعاطف معك وزميل آخر يعمل ضدك، وكانت تصلنا بعض المعلومات من مجلس نقابة الصحفيين في هذا الموضوع.

رئيس الجلسة: برأيك، هذا التجويع للصحفيين مخطط له حتى لا يصبحوا قوة في الدفاع عن الحريات؟، أم أنه موضوع وضع اقتصادي؟.

جهاد الرنتيسي: في البداية كان الموضوع يتعلق بتنفيعات لصحفيين وقد صنعت صحفيين، فعندما كانت الأوضاع الاقتصادية أفضل من الوضع الحالي، كانت العلاقة بين الصحفي والدولة علاقة تنفيع، وصنعت تلك العلاقة كتاباً وصحفيين، مع أن الكثير من هؤلاء المتنفعين أميين، والآن الوضع الاقتصادي انعكس بشكل سلبي على القطاع الصحفي، الوضع الاقتصادي لعب دوراً، وأعتقد أن أداء الصحفيين كان أفضل في الوضع الراهن، إذ كان هناك انتعاش اقتصادي، والآن لا يوجد هذا الانتعاش الأمر الذي أثر على مهنية الصحفيين.

رئيس الجلسة: ماذا عن موضوع استقلالية الإعلام؟.

إخلاص القاضي: بموضوع العرب اليوم تحديداً، الزملاء في الصحيفة ساهموا في أزمة الصحيفة، لم تكن القضية قضية حريات بشكل كبير، كانت القضية من هو المستفيد ومن هو غير المستفيد من العملية المعيشية إلى جانب المحسوبية والشللية، فقد كانت القضية قضية رأي عام وليس من هو المستفيد ومن هو غير المستفيد، كما أن الصحفيين أيضاً مسؤولين عن الأمن المعيشي، وليس فقط الأمن والدولة والمخابرات، ومن تجاربي فقد أصدر عدد من الزملاء الصحفيين بياناً ضدي شخصياً بأني ألقي بنار فتنة داخل الصحيفة، وكان وقتها مطلبي يتعلق للعدالة وبوضع الأمن المعيشي للصحفيين أولاً وبعد ذلك نتحدث عن الحريات كمطلب، ولكن نحن كصحفيين نجلد أنفسنا ولا أحد منا يقف مع الآخر، والموضوع كان مبرمجاً من الدولة ثم تولينا نحن الصحفيين بعد ذلك المهمة.

أسامة الشريف: ليست أزمة الأمن المعيشي في الإعلام مشكلة أردنية تتعلق بالأردن فقط، بل صناعة الصحافة في جميع العالم تواجه مأزقاً، وكبرى الصحف وكبرى المؤسسات العالمية تواجه مأزقاً في الأمن المعيشي، ومنها صحيفة الواشنطن بوست التي واجهت هذا المأزق، ولكن هناك خصوصية تتعلق بالأردن في هذا الموضوع وهي ملكية الحكومة وسوء الإدارة الذي عجل في حدوث هذه المشاكل التي تواجهها اليوم الصحيفتان الأهم الموجودان في السوق ولا زالا وهما الرأي والدستور، كل واحدة منهما لها قصة ولكن هناك نقاط التقاء لها علاقة بسوء الإدارة وقراراتها، وكان هناك قرارات اتخذت في غير مكانها، ونحن عائلة الشريف التي كانت تدير صحيفة الدستور مرت بهذا الأمر، وقد كتبت منذ سنوات أن صناعة الصحافة ستواجه مأزقاً، ورفعت كتاباً وقتها لسيف الشريف وقلت له نوِّع نشاطاتك الإعلامية، والدستور كانت تخسر منذ ذاك الحين، رغم أن مطبعتها كانت تحقق الأرباح، ولم تتخذ للأسف قرارات بهذا الاتجاه.

وبالنسبة للأمن المعيشي فهناك قرارات تقع ضمن مسؤولية الدولة، وماذا ستفعل الدولة، الحل الوحيد لإنقاذ صحيفة الدستور كان إعادة الهيكلة وتخفيض النفقات، وأهم شيء في إعادة الهيكلة هو موضوع العاملين، وهذا ما واجهته صحف عالمية، وهو نفس القرار الذي تواجهه الإدارة العامة في الدستور، وفي المستقبل سيواجه أيضاً صحيفة الرأي لأن هناك تراجعاً في المبيعات وفي الإعلانات، ونتسائل أيضاً بأن لدينا نقابة الصحفيين وهل من واجبها فقط هي الحضور إلى خيمة اعتصام الصحفيين؟، إذ يفترض أن تكون مسؤولية النقابة سابقة كي لا يتعرض الصحفيون لقضية الأمن المعيشي ومنذ البداية، ومثلاً موضوع تقاعد الصحفيين، أنا مثلاً عملت لسنوات، أين تقاعدي ومن الذي سيعطيني إياه، لماذا لم يُثر هذا الموضوع من فترة، لعلنا لم ننتبه للأمن المعيشي منذ زمن.

رئيس الجلسة: ملكية الضمان الاجتماعي في الصحف اليومية، هل تعتقد أن هذا الدور لعب دور سلبي أم إيجابي، أنا أعتقد بأن هذا الدور استخدم كحصان طروادة، وأتاح للحكومة التدخل في كل ما يتعلق ليس فقط بموضوع الحريات كما يعتقد الصحفيون، بل بكل ما له علاقة بالمؤسسة الصحفية التي تستثمر بها، فهي تتدخل أيضاً بالإدارة وقراراتها؟.

أسامة الشريف: بداية صحيفة الرأي يختلف وضعها عن صحيفة الدستور، وبالتالي كان أعضاء مجلس الإدارة في الدستور بغالبيته من القطاع الخاص وثلاثة ممثلين عنه يصوتون لاتخاذ القرارات ولا يصوتون في الإدارة العامة، وتستطيع القول بأن كل أعضاء مجلس الإدارة من القطاع الخاص، بالتالي كانت القرارات تتخذ بعقلية القطاع الخاص، وكانت قراراتهم تنصب بكيفية الحفاظ على الشركة وقد زادت مبيعاتهم وأرباحهم إلخ، ولكن مبدئياً نحن ضد تدخل الحكومة في الإعلام، ووجود الحكومة سواء في الرأي أو الدستور في النهاية أفسد الحالة المهنية، والعلاقة التي تتحدث عنها نحن نعرف كيف تتم حتى وإن لم يكن للحكومة أية أسهم فهي تقوم بالتدخل، وأنا شخصياً تعرضت لتدخلات من المخابرات وجاءتني اتصالات وتعليمات ليخرج العنوان الرئيسي للصحيفة في اليوم التالي مثل العنوان الرئيسي في صحيفة الرأي، نحن نتحدث عن الأمن الوظيفي، أنا لست متشائماً ولكن الأمور تسير باتجاه سلبي، ما يحدث وتوقعته هو انهيار الصحيفة - الدستور - خلال الأشهر القادمة أو بعد عام، أو القيام بإعادة هيكلتها من خلال تخفيف العاملين بها.

خضر المشايخ: هناك مجموعة عوامل أثرت سلباً على الأمن المعيشي لكل الصحفيين، المؤسسات الخاصة تحديداً مثلاً، هناك جزء من المسؤولية تتحمله منظومة كاملة من الدولة سواء الأجهزة الأمنية أو غيرها، فمن يعمل بالقطاع الخاص يشعر بأن سقف الحريات لديه أعلى من القطاع العام، وبالتالي حتى حد معين ينسحب العاملون من مؤسساتهم ويبحثون

عن مصدر رزق آخر على حساب المؤسسة التي يعملون بها، وذلك بسبب المضايقات التي يتعرضون لها والتي بسببها ينسحبون تدريجياً من عملهم وهذا يؤثر على بنية المؤسسات إجمالاً، وهناك نوع من الرقابة الذاتية فهو يفترض ما الذي سيحدث معه وبالتالي يختصر الطريق.

أحياناً عدم الاستقرار القانوني يلعب دوراً في هذا الإطار مثل قانون المطبوعات والنشر، وحالياً يطبق هذا الأمر على الفضائيات حيث لا يوجد استقرار قانوني بالنسبة للفضائيات، وأي مؤسسة خاصة إن لم تكن مستقرة قانونياً وإدارياً ورسمياً أكيد فيما بعد ستفقد عند الموظف تحديداً حماسته للبقاء به، وستفقد قدرتها على الاستمرار فيما بعد، والأمر الآخر هو قلة المؤسسات الإعلامية المستقرة التي تجد حجمها ضخماً، وهذا عمل على هجرة العاملين إليها، كنا نعتبر صحيفتي الرأي والدستور أكبر المؤسسات الإعلامية والآن أصبح وضعهما في خطورة شديدة، وبالنهاية يشكل هذا الواقع تهديد لرأس المال الذي يبحث عن استقرار، وعلى سبيل المثال وهي صحيفة حزبية عندما كانت أسبوعية كان وضعها أفضل من الآن، وأصبح الآن ينظر لها باستقرار الموظفين لديها، هل سيبقون أم سيواجهون مثلما حدث في الصحف الأخرى.

تحول الإعلام كان مفاجئاً، الإعلام الورقي كان سيد الساحة، فجأة ظهر الإعلام الإلكتروني وتسيد الساحة، وهذا عمل على الهجرة المباشرة من الورقي إلى الإلكتروني، وهذا يشعرني بعدم استقرار لأن العاملين لدي ممكن أن يهاجروا للعمل في مؤسسات أخرى أو إلى فضائية عربية أخرى، وسيبحث أي موظف عن هذا الاستقرار، هناك فضائيات مستقرة ولكن لا يوجد لديها استقرار مادي.

رئيس الجلسة: لماذا لا يوجد صناعة إعلام كبيرة؟.

خضر المشايخ: بسبب تهديد رأس المال، وهذا السبب يؤثر على الاستقرار والحفاظ على المؤسسة، صحيفة السبيل مثلاً تراجعت كثيراً مقارنة عما كانت عليه من قبل، وأصبح التساؤل الآن هل ستبقى، وهل ستستمر أم لا؟.

الآن الإعلام الإلكتروني أخذ الساحة، وأصبحت هناك هجرة للصحافة الإلكترونية والفضائيات.

رئيس الجلسة: هل هناك ضوابط أخلاقية للصحفي، هناك صحفيون يتقاضون أموالاً في الرأي مثلاً وبنفس الوقت ينشؤون ويعملون لمواقع إخبارية إلكترونية، ولا يوجد مدونات تحدد هذه المسألة، أنا لا أرى نزوحاً، بل أرى صحفياً يعمل بالصحافة المطبوعة ويدير بنفس الوقت موقعاً إخبارياً إلكترونياً، هل هناك نزوح للصحافة الإلكترونية؟.

خضر المشايخ: بمؤسسة مثل الرأي لا يوجد نزوح، ولكن بالمؤسسات الأخرى الخاصة هناك نزوح ونزوح كبير خاصة في المؤسسات الصغرى، حيث ينتقل العامل من موقع إلى موقع آخر، وبالنسبة لعضوية النقابة فلا يوجد عضوية للعاملين في الفضائيات، وليس للنقابة دور في الدفاع عن الوضع المعيشي بمواجهة قطاع إعلامي واسع.

نورالدين الخمايسة: لا يمكن فصل الأمن المعيشي عن الحريات، وقد استخدم موضوع الأمن المعيشي من داخل المؤسسات نفسها ومن خارجها، وأصبح الصحفيون أمام اتجاهين، وفتح الباب على مصراعيه فيما يتعلق بالمستشارين أو بالمكافآت من تحت الطاولة. إن لم يكن هناك أمن معيشي فلا يوجد حريات أو مهنية، من الخارج يتم الضغط على رؤساء التحرير ومدراء التحرير لتوجيهها وتحديد مسارها، ومن الداخل استخدمته إدارة الصحف ورؤساء التحرير وهؤلاء بدورهم يضغطون على الصحفيين ليسيروا في مسارهم. بالتالي القضية مترابطة جداً ومتشابكة، ولا يمكن فصلها، فإن لم يتحقق الأمن المعيشي لن يكون هناك حريات، وإن لم يكن هناك حريات فلا يوجد مهنية نهائياً، لأن

الحرية والمهنية توأمان ولا يتجزآن، إذا فقدت الحرية بسبب الأمن المعيشي إذاً فقد كل شيء، إذا اشتغلت في عمل ما فسأعمل بما يملى علي لأكسب رزقي، وهذا شاهدناه وحصل في العرب اليوم وهناك من خاف المرور من جانب خيمة الاعتصام حتى لا يتم فصله، وهذا الرعب سببه أن الصحفيين لديهم مسؤوليات والتزامات معيشية، وأتفق كثيراً مع الأستاذ أسامة الشريف، على أن المؤسسات تنوع من برامجها ونشاطاتها الإعلامية لتنويع مداخيلها المالية، ما يمكنها من مواجهة ازماتها، لكن ما نلمسه أن الإدارات تذهب دائماً إلى أسهل الطرق، وهي إعادة هيكلة الصحف. الأصل أن تفكر الصحف الورقية في تنويع النشاطات الإعلامية؟، إذ لم تفكر الصحف اليومية بالتفكير بهذا الاتجاه أبداً، القضية أن الضمان الاجتماعي وعبر الحكومة تقوم باختيار شخصيات برأيي الشخصي لا تصلح لإدارة مؤسسات إعلامية، النتيجة النهائية كانت أن تلك الشخصيات لم يكن أمامها سوى خيار الهيكلة، وهذا يتسبب بإقالة الموظفين، وهو أمر مرفوض جملة وتفصيلا، ولو قبلنا بذلك اليوم فما هو الضمان أن تستمر المؤسسة والذين بقوا يعملون لديها بالاستمرار فيعملهم حتى لا نعود بعد سنوات ونعيد نفس الموضوع، لا يوجد ضمان وهذه هي المشكلة.

رئيس الجلسة: حديثنا يقتصر في الأمن المعيشي على المؤسسات الإعلامية الكبرى، ونتجاهل الحديث عن المؤسسات الصغيرة التي تقيل جميع عامليها، ولا أحد يتحدث عنها؟ ولا أحد يعرف عنها، بمعنى أن هذه المواقع تقيل كل يوم صحفيين لديها، هذا الموضوع مهم جداً، لماذا لم نتعامل معه، ثانياً هذا التركيز على مطالب الصحفيين هل استخدم للتغطية أيضاً على قصة الحريات، سواء في الرأي أو الدستور؟ خاصة وأن هناك قناعات داخل الوسط الإعلامي بوجود تدخلات حكومية، وعلى سبيل المثال ما حصل في الرأي.

خالد القضاة: بصراحة أنا كنت من المتابعين والعاملين في خلية اعتصام الرأي، وكنا نتابع كل شيء تعلمت كثيراً من مشاركتي باعتصام العرب اليوم، والأخطاء التي وقع بها العاملون في العرب اليوم كنت أحذر من وقوعها للزملاء في الرأي، فأم شيء هي وحدتنا وأن تكون مطالبنا واضحة، فبدأنا الدخول بتفاصيل حيث كان أساس الاعتصام هو توقيع الاتفاقية العمالية في 2011، وأصبحنا نبحث عن نقاط القوة والضعف لدينا، بحثنا في أدق التفاصيل بأن الاتفاقية العمالية يجب أن تطبق، ولكن بعد فترة لم تطبق، دخلنا في الاعتصام مدة 10 أشهر ثم بنينا الخيمة وبدأنا بإجراءات التصعيد، ووجدنا أن الأمن المعيشي هو نتيجة لسياسات تحريرية حكومية ورسمية تراكمية، ووجدنا أن الأمن المعيشي كان انعكاساً لسياسات مختلفة، ووجدنا أن فاتورة تلفون لأربعة أشخاص بلغت 28 ألف دينار، الأساس في هذه المشكلة ليس الصحفيين، الأساس في الخلل هو من فوق، فهناك من يصل راتبه إلى 3300 دينار ليرسل مقالاً وأحياناً لا يرسلها، نحن نركز دائماً على القيادة العليا بالمؤسسة ولكن القيادة الوسطى هي الأخطر، فنحن دائماً ضد رئيس التحرير وضد مجلس الإدارة، ولكن هذه القيادات الوسطى كانت تلعب دوراً خطيراً في صحيفة الرأي، فمثلاً هناك أشخاص لا زالوا يتقاضون مكافأة على منبر الرأي حتى اليوم وتم إيقافهم من قبل لجنة اعتصام الرأي، وهناك أشخاص يتقاضون مكافآت دون دوام وعمل يأخذون راتباً عليه.

رئيس الجلسة: هل تعتقد أن أزمتكم انتهت؟

دخلنا وبحثنا وأعطينا الحق لنا بالدخول في كافة الملفات، ونحقق مع من نريد، ونسأل الجميع عن مكافآتهم وفواتير هواتفهم، بدأنا بأنفسنا، نحن غالبيتنا في لجنة المتابعة من قسم التحرير، وكل المكافآت على الكادر تم إيقافها، أوقفت على الجميع، ووجدنا الكثير من الأمور التي حدثت في السنوات الماضية واستنزفت الرأي، والمشكلة لدينا أن هناك من يتقاضى راتب شهري إما على الكادر أو مكافأة وبغض النظر كتب أو لم يكتب، الآن انتهينا من موضوع التحرير والتصحيحات

في قسم التحرير، وسننتقل الآن إلى الإدارة، فالمشكلة ليست بالصحفيين فقط بل بالإدارة، واكتشفنا أن الصحفيين يشكلون 30% من مشكلة الرأي والباقي سببه الإدارة، حيث هناك المياومات ويسمونها التنفيعات وبدل تأخير وبدل سفر وبدل إضافي لفلان وفلان وفلان، والسفر وعلاوات السفر وغيره.

رئيس الجلسة: هل أنتم بصحيفة الرأي وقفتم عند أزمة الأمن المعيشي فقط، هل ترى أن هناك أزمة حريات أيضاً.

خالد القضاة: الإصلاح يجب أن يبدأ من الأعلى، بمعنى حتى نحقق أمننا المعيشي يجب أن تكون هناك تعديلات بالتشريعات، ولا يجب أن يكون مجلس الإدارة مجلس ترضية، ويجب أن يحظى رئيس التحرير بالشعبية وأن لا يتم تعيينه بالطريقة القديمة، فهناك 4 رؤساء تحرير خلال 4 سنوات.

إخلاص القاضي: موضوع الرأي بالتحديد، لم يكن لدي القناعة طيلة عمري بأن الصحفيين فيها يناضلون من أجل رفع سقف الحرية، لأن سقف الحرية بالرأي ممسوخ، لأنها عبارة عن صحيفة ناطقة باسم الحكومة، وفي الحريات لم أشعر بأنهم يريدون رفع سقف الحريات.

خالد القضاة: هذه واحدة من مطالبنا، فعندما رفضنا مازن الساكت رئيساً لمجلس الإدارة كان ذلك جزءاً من مطالبنا برفع مستوى الحريات ودفاعاً عن حرية الصحفيين، على الأقل بدأنا بأنفسنا، وكان هناك اختلاف في المقالات بعد الاعتصام، وأذكر هنا مقالة أحمد حسن الزعبي «من صاحب الحمار؟!»، هذا المقال لو قبل الاعتصام لأقيلت كل الصحيفة بسببه.

إخلاص يخلف: أنا من التلفزيون الأردني محررة ومعدة ومقدمة للبرامج، ولكن بعيدة كل البعد عن نقابة الصحفيين لأننا مرفوضون من النقابة بل على العكس منبوذين منها، فعندما نتقدم بطلب العضوية لها يتعاملون معنا كأننا مطربين مثلاً، ولكن عند الانتخابات هناك من زملاءنا أعضاء بالنقابة يتذكروننا ويعطوننا الكثير من الوعود بتحقيق مطالبنا، ومع الأسف بعد انتهاء عرس الانتخابات وكأن شيئاً لم يكن، كان هناك سكرتيرة بمكتبي الذي أعمل فيه بالتلفزيون قُبلت عضواً بالنقابة كصحفية، وأنا لي 26 عاماً بالعمل الإعلامي لم يقبلونني عضواً بها، هناك خللاً ما ويريدون أشخاصاً معينين وبمعزل عن الآخرين للتطبيل لهم، وأنا أعتقد أن كل مؤسساتنا تعاني من سوء الإدارات، حيث لدينا أزمة إدارات، ولا يوجد لدينا نظرة على تلك الأموال سواء الموجودة بالرأي من خلال الإعلانات لعدة سنوات، كان من المفترض آنذاك التفكير بكيفية استثمار هذه الأموال حتى نتمكن من إيجاد تنمية مستدامة حتى يستمر الموظفون الذين يقالوا الآن وأن لا نقع في هذه الكارثة، وهذه المسألة المسؤول عنها من تعاقبوا على إدارة المؤسسات الإعلامية والتي أوصلتنا إلى الحضيض، وسأتحدث عن الإذاعة والتلفزيون فللعلم نحن لسنا بمعزل عن ما جرى في الدستور أو الرأي، وأنا واحدة من الأشخاص الذين أقاموا اعتصاماً وثوران على شخص جاء لإدارة الإذاعة والتلفزيون قبل ثلاث سنوات وعوقبت من الكثير من الأجهزة وللآن ومنذ ثلاث سنوات لم أظهر على شاشة التلفزيون الأردني لأنني لم أكن من المطبلين آنذاك، وعقوبتي كانت لأني قلت أننا بحاجة لإدارة من رحم العمل الإعلامي حتى تتمكن من معرفة ماذا نريده.

الأمن المعيشي مرتكز أساسي ولكن الأمن الوظيفي أهم لأنه مرتبط بمزاجية المدير الذي يأتي وهو من يقرر ظهوري على التلفزيون أو أكتب مقالة، فإذا كنت مقرباً من السلطان أتمكن من ذلك وأصبح نجماً ولدي برنامج، ولكن إذا سعادة السلطان لم يرضى عنك فستجلس دون عمل شيء.

رئيس الجلسة: في حال لم يكن هناك منحة خليجية لدعم التلفزيون ووكالة الأنباء، وقد

طلبوا منحة بقيمة 26 مليون، في حال لم يحصلوا على هذه المنحة، هل ستكونون مهددين؟، حجم الإرادات للتلفزيون بحسب رمضان الرواشدة 3 مليون دينار فقط، وهذا الرقم لا يذكر مقابل التكاليف والمصاريف التي تحتاجها المؤسسة، وإذا كنا محتاجين لمنحة خليجية للتلفزيون ولكالة الأنباء «بترا»، العام القادم هل سنحتاج لهذه المنحة أيضاً أم لا؟

إخلاص يخلف: مثلما قلت لك هناك سوء إدارة، وكل مدير يأتي يقول ليس لدينا أموالاً، وكل مدير يأتي يعين موظفي مياومات، ففي عهد مضر بدران كان هناك 140 موظف مياومات، ومنهم من يتقاضى مكافآت أعلى بكثير من موظفي المؤسسة، وهؤلاء من مطبلي السلطان، وكان هناك أموال في التلفزيون كان من الممكن استثمارها بشكل أفضل إذا أرادوا ذلك، أيهما أولى مثلاً أن يُصرف مليون دينار على مسلسل تافه لم يعرض أصلاً، أم تطوير النظام الهندسي الذي أصبح قديماً، كاميراتنا مثلاً مستهلكة جداً، وليس لدينا تطوير، هناك أزمة إدارة، حتى الكاميرات الموجودة قديمة.

حازم الخالدي: المشكلة هي أين أستثمر هذه المنحة الخليجية لدعم الإعلام، ففي وكالة «بترا» مثلاً لدينا أجهزة حديثة منحة من اليابان، لدينا أجهزة حديثة فلماذا نطلب الآن أيضاً أجهزة أخرى، للأسف الشديد الاستثمار السيء وسوء الإدارات الذي نتحدث عنه أمر سلبي وشائن، صحيح أن الظروف المعيشية مهمة جداً ولكن أعتقد أن المهنية هي الأساس، وغياب المهنية هو المشكلة والمسألة المركزية التي أدت لحدوث هذه المشاكل، فالمهني دائماً مبدع، والمهني دائماً يتمسك بالمبدأ، فإذا جاء دخيلون على المهنة وليس لهم علاقة بها، كيف إذاً سيتمسك هؤلاء بالمبدأ، إذا كنت فعلاً مهنياً أتمسك بالمبدأ وأدافع عن حقي، في صحيفة الرأي أثبت الصحفيون مطالبهم، ونقابة الصحفيين في الثمانينيات عندما كان لديها صندوق ضمان للصحفيين لماذا ألغوه؟، من سيتحمل مسؤولية ذلك أليس الصحفي؟، لو استمر هذا الصندوق كان الوضع أفضل، أقصد المهنية الصحفية والإدارة المُساندة هي الأساس لمواجهة الأمن المعيشي.

باسل العكور: نشكر المركز على هذا الجهد المهم، ونتمنى أن تتسق التوصيات مع ما نذهب إليه، أنا منهجياً مع الفصل بين الاستطلاع المتعلق بالحريات وموضوع الأسئلة الأخرى ذات البعد السياسي، وأظن هذا منهجياً وعلمياً تشوبه شائبة، لا يجوز أن نخلط، هذه المرة سيدخل المركز خطاب الكراهية والمرة الماضية كان عن الإسلاميين، أنا مع الفصل الكلي، وأدعو إلى تجربة المسألة باستطلاعين منفصلين حتى لا يرتبك الصحفيون عند إجابتهم على أسئلة الاستطلاع، ويأخذ وقتاً طويلاً.

أقف عند ما قاله أخي جهاد الرنتيسي عن الذي يقف عند لقمة العيش لا يطالب بالحرية، لا يطالب بالحرية إلا أولئك الذين يعيشون كل أشكال العناء والتعب المالي وغير المالي، وهذه أحد وسائل رفضنا أو عدم التزامنا بمسألة الحرية أولاً وقبل كل شيء، فأنا أبحث عن شماعة وعن مسوغ حتى أبرر لنفسي تنازلي عن المهنة، والعامود الفقري للمهنة، فأظن أننا عندما بدأنا التعامل مع الصحافة على هذا الأساس وعلى أنها أمن معيشي ووظيفة نحصل منها على مال بدأنا نخسر قوتنا، الموظف الذي يعمل بالصحافة ليس موظفاً في دائرة حكومية، ومن يفكر بالصحافة على أنها مصدراً للرزق فقط فهو مرتبط بهذا المصدر، لا يفكر بالمبادئ التي تحملها الصحافة، نحن لم نفهم هذه المعادلة، فإذا فكر الصحفي بهذه الزاوية فلن يعاني أبداً، إن كنت مؤمناً بهذه المبادئ في مؤسستك الصحفية فأنت ترفض الوصاية عليك من مجلس الإدارة، ويعني أنك قوي مع الآخرين من الصحفيين، وبالتالي لا خوف على مصالحك، بوجود جسم صحفي قوي يقف معك في مواجهة الإدارة، وتضطر الدولة أن تتعامل معك كمهني وحر في وقوي، وهذا الكلام أقوله نظرياً، أما التركيز على مسألة لقمة العيش فسيظل الصحفيون يواجهون هذه الإشكاليات، وبالتركيز على الأمن المعيشي فقط لن تتحقق للصحفي استقلاليته بذاته بالمحصلة النهائية، لأن

من سيقاضيك الراتب يريد شراء قلمك وتبعيتك .. وإلخ، وأقول هذا الكلام لأنني خضت تجارب كثيرة ووصلت لهذه القناعة، والمبدأ الأساسي أن العمل الصحافي عمل مبدئي وقيمي.

من خسر وظيفته في الصحافة فهو لم يفهم المهنة لأنه قَبِلَ وصاية الحكومة وغيرها، ونقابة الصحفيين تزداد ضعفاً لأنها كذلك أيضاً، كل من يقبل بالتعليمات والوصاية ولا يعمل بمبادئ المهنة يزداد ضعفاً، وكل صحفي في الرأي والدستور يقبل بوصاية الحكومة وتدخل الأجهزة الأمنية هو ليس صحفياً، هو موظف عادي صغير، ليس له قيمة، يزداد ضعفاً ويزداد الجسم الصحفي ضعفاً، والنقابة عندما تعمل بهذه الأسس التي ليس لها علاقة في المهنة أيضاً هي تزداد ضعفاً، أنت لست معنياً بتقوية المهنة لأنك تعمل موظفاً.

وبقصة الوظيفة والأمن المعيشي، متى تحركت العرب اليوم؟، لقد تحركت العرب اليوم بعد خراب مالطا، ومتى تحركت الرأي والدستور سوى بعد خراب مالطا، هذه المؤسسات عملت منذ ثلاثين عاماً ضمن مقومات ليس لها علاقة بالمهنة، بهذه الطريقة أنت تخون الناس وتخون ضميرك، وتخون مبادئك.

وبموضوع الهيكلة برأيي أن الهيكلة مؤامرة، فالدولة تمارس كل أشكال التدخل والوصاية على الصحف، وتوصلها لدرجة من التفكك والانهيار والضعف، المواطن لا يثق بهذه المؤسسات ولا يثق بما يطرح فيها، والمواطن غير معني بالاشتراك بها، فيضعف انتشارها ويضعف حضورها، وتخدل الحكومة يمنع نموها سواء التدخل بالإدارات وباختيار التحرير إلى آخره، أنت بذلك تضعفها وتمزقها وتصبح أسس التطور الوظيفي مرتبط بأي درجة أنت تابع لهذه الجهة أو تلك، وكم تحقق أهداف هذه الجهة أو تلك، أنت تضعفها من الداخل بنيوياً، وتضعفها بالشارع، وعندما تنصدم بالتراجع الكلي والتقهقر والانهيار الكلي يقال لك أن هذه شركة خاصة لها علاقة بالضمان الاجتماعي والقطاع الخاص وهذا له هيكلة، فكيف تحقق الأهداف المرجوة وأنت تقيل 200 إلى 260 عامل في الدستور، وهذا لا يحل المشكلة، إذاً الخيارات لن تكون مبنية كما قال الزميل نضال على أي أسس بالدنيا، بل مبنية على أي أساس هذا أو ذاك مرتبط أو محمي من هذه الجهة أو تلك، أو ذاك كم هو ضعيف وكم لديه نزعة الاستقلالية والحرية وهذا سيلقوه خارجاً، الهيكلة يجب أن لا تطرح على الإطلاق في هذه المرحلة، فنحن لسنا مؤهلين، لذلك أنا ضد موضوع الهيلكة في الأردن حتى وإن حاول البعض اعتباره أداة لتجاوز الأزمة، فهي لن تحل الأزمة، فسيجلس أشخاص ويشعرون أنهم بقوا على حساب أنقاض غيرهم من الذين أقيلوا، وأكبر مثال العرب اليوم، أي صحيفة ستعود للصدور على أنقاض زملائهم الذين أقيلوا ورميوا للشارع، المهنة إذاً لها بعد ذاتي تتمثل بأننا غير فاهمين للمهنة وما هي مقوماتها وعوامل القوة فيها، الجزء المتعلق بالنقابة فهي تعيش بحالة موت سريري كلي، ولا تحمي أحداً، ولا تحمي الأمان المعيشي أو الحريات أو غيره، هي تلعب دور بروتوكولي، وتقف مع هذا الاعتصام خمس دقائق وتمارس مفاوضات مع جهات معنية ضعيفة لن تساهم بحل أي مشكلة في المهنة على الإطلاق، ولدينا تجارب كثيرة في العرب اليوم والقانون.

نحن لدينا أيضاً قصة أهم وهي قصة الملاحقة القانونية من قبل الجهات الأمنية، في أمن الدولة المعلا والفراعنة أكثر من 80 يوماً في السجن ولا أحد يستطيع إخراجهم، وعندما تتحدث مع النقيب يقول لك أن القضية أكبر منا، القصة أن عند اعتقاله تصبح مسألة الأمن المعيشي قائمة للأبد، فمثلاً من سيصرف على عائلة أمجد المعلا وهو بالسجن الآن، الكل يعاني منكم من الملاحقات الأمنية والتشريعات الضعيفة التي تحيل للسجن، وأتمنى من الزملاء أن لا يركزوا على قضية الأمن المعيشي، لأن قصة الأمن المعيشي هي نتيجة حتمية دون الدفاع عن الاستقلالية والحرية.

أنس المجالي: مساء الخير جميعاً، وشكرا لمركز

حماية وحرية الصحفيين، سأبدأ بجزئية الإعلام الرسمي بمفارقات رقمية، في التسعينيات أعتقد أن موازنة الإذاعة والتلفزيون تتجاوز الـ 40 مليون والكادر لم يكن يتجاوز 700 شخص، نحن نتحدث الآن عن عام 2013 و2014 أعتقد أن الموازنة الآن 16 مليون بـ 1500 شخص ويمكن هناك عقود أخرى، أنظر تأثير هذا الفارق، نتحدث بالهيكلة التي تمت وإدخال جميع الموظفين إلى نظام الخدمة المدنية، أعتقد أن أكبر جريمة لم يتدخل بها الصحفيين بمعنى أن كاتب التقرير الإداري والسياسي يتساويان بالراتب بل ممكن الإداري لديه امتيازات أفضل، وأتفق جزئياً بما توصل إليه الزميل باسل قبل قليل، هل لدينا مؤسسات إعلامية حقيقية في الأردن؟، أنا كصحفي بسيط أقول أن هناك بعض الصحفيين وبعض المهنيين والإعلاميين ولا يوجد مؤسسات إعلام حقيقية تمارس المعايير المهنية الدقيقة!، أريد لها أو لم يراد لها لكن بالنتيجة ليس لدينا مؤسسات إعلامية حقيقية، هذه جزئية، وأما الجزئية الثانية فنحن نتحدث عن مؤسسات إعلامية كبرى، مثل الرأي والعرب اليوم، أنا أسميه العام الأسوأ بالنسبة للصحافة الأردنية، الربيع الإعلامي الأردني لكن بالسنوات القادمة - اللع يستر - أين ستصل الأمور، ولكن لدينا عشرات الفضائيات والمواقع الإلكترونية، واستمع من زملاء أصدقاء لي بأن هناك من يتقاضى فتات ونتحدث عن آلاف الشباب يذهبون إلى مؤسسات تنشر إعلانات التوظيف للعمل الإعلامي، خرجي إعلام يستغلون لمدة أسبوع أو أسبوعين بدون عقود ثم يرمون بالشارع فيصبحون يكفرون بالإعلام لأنهم يتعرضون للابتزاز، وممكن يتحول لقضايا أخرى حتى يثبت لرئيس التحرير أو المسؤول عنه جهده حتى يرضى عنه المسؤول، هذه القضية لدى المؤسسات الصغرى التي تستخدم الآلاف من الخريجين الشباب، والآن أحثه على المهنية، إذا كانت بداية حياته بهذه الطريقة فإن لم يتعرض للضغط الأمني أو الإداري قد يتعرض للابتزاز، كيف سأقول له بعد 10 سنوات أن يكون مثالاً وقدوة، أعتقد أن هذا الكلام سيكون بالنسبة له كلام نظري، بقصة الجسم الصحفي، وأنا أتحدث عن العرب اليوم وغيرها من الاعتصامات أعتقد لا يوجد تضامن حقيقي بين الزملاء، لا يوجد تضامن وبالعكس أشعر أحياناً بوجود تشفي في بعض مما يحدث، هناك تشفي.

بالنسبة للدستور والرأي، فلا نعلم العام المقبل إلى أين تسير الأمور، وهناك عشرات الفضائيات أيضاً، ومئات المواقع الإلكترونية، وهناك آلاف الشباب الذين لا يتقاضون رواتب، ويتعرضون للابتزاز ويطلب منهم الذهاب لجلب الإعلانات، هذه المؤسسات الإعلامية التي تستقطب الآلاف من خريجي الإعلام وتعاملهم بهذه الطريقة وهم في بداية حياتهم المهنية، ماذا نتوقع منهم إذاً بالنتيجة؟.

بالنسبة لنقابة الصحفيين - ولا أحمل الأشخاص فيها كامل المسؤولية -، ولكن هناك خلل في التشريعات المتعلقة بها، وهي تشريعات فضفاضة، وأهم شيء هو القيام بتعديل قانون الانتخاب في النقابة، وأن تتوسع مظلتها لتشمل الجميع، أنا كيف أقبل بمجلس نقابة هذا يؤيد رأي والآخر يخالفه، ولكن عندما يكون هناك قانون انتخابي يضمن وجود أشخاص متجانسين أعتقد بأن آلية النقابة ستختلف، وبالأخير نتسائل هل هناك مؤسسات إعلامية كبيرة أم لا، هل تتدخل الحكومة أم لا، والأصل أن نرفض تدخل الحكومات، لكننا نقبل وفي نهاية الأمر نتساءل: أين الحكومة، هل نريد تدخل الحكومة أم لا؟، ونقبل بالنهاية تدخل الحكومات، أعتقد أن هناك انفصام أو أن المعايير غير واضحة لدينا بالنهاية.

رئيس الجلسة: أنس بدأ بقصة عدم وجود بناء مؤسسي، ليس لدينا البناء المؤسسي، وتخلق مشكلات في البداية ولا يوجد مؤسسات.

عدنان برية: أعتقد أن مشكلة الإعلام الأساسية في إيمان الصحفي بحرية الإعلام كقيمة أساسية، الاشتباك الدائم الذي يحدث بين حرية الإعلام والأمن المعيشي يجعل الأمن المعيشي يطغى على

الحرية الإعلامية، هناك حلقات متكاملة في العمل الإعلامي، وهناك الحلقة التشريعية مثل قانون المطبوعات والنشر وما يتعلق بالعمل الإعلامي كقانون العقوبات إلى آخره، هذه الحلقة التشريعية حلقة أساسية في العمل الإعلامي بالأردن، نتحدث أحياناً أن العرب اليوم كانت متماسكة في القضايا العمالية أو الرأي ليست متماسكة، أم هل العكس صحيح، فهذا الكلام ليس صحيحاً.

المجرم الأكبر في المشهد هي السلطة السياسية التي خربت الإعلام وخربت الإعلاميين، أفقدت المجتمع ثقته بهذا الإعلام باحتضان هذه المؤسسات والتي أدت للمشكلة الموجودين بها الآن، نحن اليوم نتكلم عن الأمن المعيشي، وعندما تحدث الزميل جهاد شعرت أن الصحفي يقف على باب جامع ويمد يده، ليست هكذا المسألة، أنا لم أهتم إلى موضوع الحريات من البداية وبقيت المسألة في عملي الصحفي وظيفة، أتفق مع العكور ومع أنس المجالي بأنه لا يوجد مؤسسات إعلامية، بدليل أنه لا يوجد سلم رواتب، وليست هناك ضوابط أخلاقية، وليس لدينا الطبقة الوسطى وعلاقتها بالسلطة الإدارية وبين الطبقة المتدنية بالمؤسسة، هذا المشهد يأتي في إطاره حراك صحفي غايته التغيير، وهذا الحراك حتى هذه اللحظة لم يأخذ شكلاً نهائياً أو هوية نهائية، هذا المخاض قد يؤدي بنا إلى طريق واحد، إما أن نقسم الحرية كقيمة أساسية لحريات الصحفيين ونضالاتهم، أو الخضوع للأمن المعيشي والرضوخ للأمر الواقع وبالتالي نتجه إلى قوننة الهياكل الوظيفية وسلم الرواتب وسلم الوظائف، باعتقادي حتى اللحظة هذه أننا مدفوعون بإرادة السلطة باتجاه ترسيم هذا الحراك لأمن معيشي متعلق بالرواتب، ولا أعرف كم من الممكن أن تتغير العوامل والبيئة التي تغير في هذه المسألة ولكن بالمحصلة نحن نسير بهذا الاتجاه، الحرية بصفة عامة تظل في إطار له علاقة بالبيئة العامة للعمل السياسي في البلاد، وعامل الدولة، ولا يمكن لأي صحفي العمل بدون احتضان للمجتمع وبدون تبني لهذا الاحتضان، أنا أعتقد أن المجتمع الأردني لا يؤمن بالحرية كقيمة، يؤمن بها كأداة لبلوغ أهدافه.

ومن المظاهر الموجودة في مؤسساتنا الإعلامي أعتقد أن الظاهرة تتعلق بالفساد الإداري للمؤسسات أكثر مما نتحدث عن وجود مشكلة مالية موجودة، وبالنسبة للكلام الذي تحدث به الأستاذ أسامة الشريف فبرأيي أن تنهار المؤسسة، وببساطة شديدة عندما نتحدث عن مؤسسة إعلامية قوامها الصحفيين، كم نسبة الصحفيين في المؤسسات الإعلامية الأردنية، مقارنة بالكوادر الإدارية الموجودة فيها؟، المؤسسة الصحفية لا تحافظ على طابعها الصحفي وتعتقد نفسها مثل (مصنع الحليب) هي لا تعرف أداة الإنتاج الأساسية، وأداة الإنتاج الحقيقية هي الإعلام ثم ننتقل للعاملين في المطابع والفنيين، حاول عمل نسبة الإداريين في المؤسسات الإعلامية مقارنة بعدد الصحفيين، أداة الإنتاج الحقيقية تجد وجود تضخم كبير في الجانب الإداري يفوق جانب الإنتاج.

أيمن أبوشرخ: أريد أن أتحدث في الجانب التسويقي والإعلاني وهو أحد التحديات الاقتصادية التي تواجه حرية الإعلام، إذا نظرنا لواقع الصحف الكبرى وإعادة الهيكلة، نحن نعرف أن هذه الصحف محكومة بالهيكلة، وإذا نظرنا للتجارب العربية والعالمية في مسألة التسويق والإعلان، نكتشف أن هذه المسألة مرتبطة بالمسألة المعيشية بشكل عام، وهناك قطاعات وشركات أخرى تعمل بالوظائف التي كان على الصحف اليومية العمل بها، فهناك نحو 80% من الإعلان قادم من خارج الأردن، الآن نحن بحاجة إلى شركة تقوم عليها نقابة الصحفيين تستطيع أن تحتكر كافة الإعلانات لتوزيعها على الجميع بعدالة.

بنفس الوقت شركات الإعلان والتسويق في دبي أخذت حيزاً كبيراً في الإعلان الأردني، نحن بحاجة فعلاً إلى شركة خاصة تنظر في اقتصاديات العمل الإعلامي، ونحن نرى أن الحكومة مثلاً تعطي إعلاناتها لصحيفة أو صحيفتين، لو دُرِسَ هذا الجانب لأنقذنا ما تمر به الصحف من أزمات

اقتصادية، ولأصبح هناك دخلاً مادياً إضافياً للصحفي.

خالد خليفات: من خلال ما سمعته من حوار فإنني ألخص أسباب تهديد الأمن الوظيفي بثلاث محاور هي:

١. الحريات.
٢. الفساد المالي والإداري.
٣. الصحفيين أنفسهم وقبولهم بأجور متدنية، وقبول الصحفيين برواتب متدنية هدد الأمن المعيشي لبقية الصحفيين، السؤال الآخر تم التركيز على الصحافة الورقية، إلى متى ستستمر الصحافة الورقية في الأردن، 10 سنوات، 15 سنة، وبعد ذلك ستزول، إلى أين سيذهب العاملين في الصحافة الورقية؟.

توصيتي العمل على وجود مدونة سلوك لها علاقة بسلم الرواتب والعمل على تعديل التشريعات كي تضمن اشتراك الإعلاميين جميعاً بمؤسسة الضمان الاجتماعي أو بنقابة الصحفيين أو أن يكون هناك مظلة لها علاقة بتوفير دخول جيدة للعاملين في العمل الصحفي.

رئيس الجلسة: هناك من يرى بأن المشكلة بالفساد ولقمة الخبز، هل بسبب هذه القضايا وصلنا لهذه المرحلة من التراكمات، وأيضاً نتحدث عن الحوكمة الرشيدة في الحكومات والشركات والقضاء، لماذا لا نتكلم عن ذلك في المؤسسات الصحفية، وهناك مؤسسات متخصصة بإفساد الصحفيين؟!.

توصيات المشاركين للمحور الأول

سوسن زايدة:

- إيجاد إطار نقابي للعاملين في قطاع الإعلام الخاص، لأن الأمن المعيشي للصحفيين مرتبط بالواقع الاقتصادي لمؤسسات الإعلام، والمؤسسات الخاصة هي التي تعاني أزمات بسبب احتكار الإعلام الحكومي لسوق الإعلانات، سواء في قطاع الصحافة الورقية الإلكترونية والإذاعات والتلفزيونات، في حين أن أزمة العاملين في المؤسسات الإعلامية الحكومية مرتبطة بسوء الإدارة والفساد.

خالد القضاة:

- وضع مدونة سلوك لها علاقة بالرواتب.
- تعديل التشريعات بما يضمن إيجاد مداخيل إضافية للعاملين في الإعلام.

أسامة الشريف:

- إنهاء ملكية الدولة للإعلام بما في ذلك ما يسمى بإعلام الدولة/ الحكومة، وانتهاج نهج مثل BBC في إدارة الإذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء، والهدف من ذلك أن القطاع الخاص أقدر على إدارة المؤسسات الإعلامية بشكل أفضل، وبالتالي الحيلولة دون انهيار هذه المؤسسات.

خالد القضاة:

- وحدة الصف الصحفي وتحديد أهداف المؤسسة ودورها له دور كبير في تأمين معيشة كريمة للعاملين بالمؤسسات.
- الخلل بالتشريعات وعدم معرفة المشرعين بدور المؤسسات الإعلامية ورسالتها له دور كبير في تهديد الأمن المعيشي للعاملين بالصحافة.

أيمن أبوشرخ:

- تنشيط نظام التأمينات الاجتماعية بحيث تكفل الحد الأدنى من تأمين معيشة العاطلين عن العمل.
- العمل على إعادة نظام التقاعد في المؤسسات الإعلامية من خلال نقابة الصحفيين أو غيرها.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية في الإعلام الأردني أسوة ببقية القطاعات.

خضر المشايخ:

- ضرورة الاستقرار القانوني والتشريعات المساندة لوسائل الإعلام لجلب الاستقرار

المالي.

- توسيع عضوية نقابة الصحفيين لكافة الكادر الإعلامي.
- التضامن العام بين الصحفيين والوقوف معاً في الأزمات.
- إعداد سلم رواتب يضع الحد الأدنى للرواتب، ويطرح الامتيازات الخاصة للكادر.

باسل العكور:

- الحرية والاستقلالية.
- محاربة فساد الإدارات في المؤسسات ومناهضة الهيكلة.

نورالدين الخمايسة:

- وضع واعتماد سلم رواتب ووصف وظيفي لجميع الصحفيين والإعلاميين، والسعي لإلزام المؤسسات الإعلامية بحدود دنيا للرواتب.
- حث المؤسسات على تنويع نشاطاتها الإعلامية من أجل زيادة دخلها المالي.
- حصر العمل في الإعلام على المهنيين من ذوي المعرفة والخبرة والكفاءة.

إخلاص القاضي:

- تنويع مصادر دخل المؤسسات الصحفية والإعلامية، والبحث عن محاور تشغيلية لها علاقة بالاستثمار في مجال الإعلام.
- البحث في ضرورة إيجاد نظام تقاعدي للصحفيين سواء عن طريق نقابة الصحفيين أو المؤسسات الصحفية الأخرى التي لا تنضوي تحت لواء النقابة، وأتحدث هنا عن المواقع الإلكترونية.

المحور الثاني
حجب المواقع الإلكترونية والقيود القانونية التي تفرض على وسائل الإعلام

نورالدين الخمايسة: الإعلام الإلكتروني هو مستقبل الإعلام، هناك فرق كبير بين عام 1997 عندما حصلت الأزمة القانونية مع الصحف الأسبوعية وبين 2013 ما حصل مع المواقع الإلكترونية، المواقع الإلكترونية عاشت فوضى لها أول وليس لها آخر، وبالتالي كان هذا هو الباب والمدخل الذي دخلت منه الحكومة لتقييد المواقع الإلكترونية بحجة الفوضى وبحجة الابتزاز والتنصل القانوني، خلاف الصحف الأسبوعية التي كانت تتمتع بنوع من المهنية، وبالنتيجة النهائية ما حصل مع الصحف الأسبوعية هو انتصار الجشع الصحفي وعادت للصدور مرة أخرى، المواقع الإلكترونية القائمة حالياً أصبحت دكاناً لمن ليس لديه دكان، أراهن جميع الموجودين بأن لدينا أكثر من 490 موقع، وهناك مواقع لا نعرف عن هويتها وأين تصدر، أزمة ما يسمى بالإعلام الإلكتروني، ولو استثنينا مواقع الصحف اليومية فلا يبقى من إعلام إلكتروني بالمعنى الحقيقي إلا من رحم ربي.

هناك أزمة أخلاقية كبيرة في المواقع الإلكترونية، وهناك سرقات، وغياب للإعلام الإلكتروني بالمعنى الحقيقي، المواقع الإلكترونية تعاني كل شيء، وتعتمد على أشخاص يديرون مواقع من بيوتهم ولا يوجد مؤسسية، هم أشخاص يعملون على مدونات ولكن على شكل مواقع إخبارية حتى يمارسوا من خلالها الفساد والابتزاز، وهؤلاء يحسبون على الصحفيين.

رئيس الجلسة: هل تراجع الحراك وبسبب ذلك استوحشت الحكومة أكثر على الإعلام، وأيضاً ماذا بالنسبة لموضوع الرقابة؟.

أنس المجالي: إذا كان هناك شيء رفع سقف الحريات فهي المواقع الإلكترونية، ولكن بنفس الوقت حرام تسميته أو أن نقول بأن لدينا إعلام إلكتروني إلا بعض المواقع التي توجهت للمؤسسية، وفتحت مكاتب مع وجود الكادر والموازنات تحترم، وهذه المؤسسات للمفارقة تتعرض للعقاب ولا أعرف السبب، ولكن باقي الفئات التي نتحدث عنها أساءت لحالة الإعلام لدينا وأتاحت للحكومات إيجاد المداخل من خلال القوانين لوضع «بلوكات»

على الإعلام الإلكتروني، وتشاهد أموراً في الإعلام الإلكتروني للأسف يندى لها الجبين، وسرقات تكون جده صحف وجهد كتاب وجهد متابعات وتحليلات، مواقع تعمل بطريقة الـ «Past-Copy» وسرقات لا أكثر ولا أقل، وهذه السرقات لا أعرف دور من لمراقبتها، وأحمل المسؤولية وأكرر القول بأن المظلة الأوسع هي النقابة، ولا أعني هنا الأشخاص في النقابة، وإنما تفعيل دور النقابة التي عليها وضع توصيف للمؤسسات، وهي التي يجب عليها الدفاع عن ناشري هذه المواقع لأنها للأسف تتحول إلى سوق، ومن يبتز أكثر ينتشر أكثر، ودور النقابة هنا هو الدفاع عن المواقع التي تتمتع بالمؤسسية والمهنية.

رئيس الجلسة: موضوع مدونات السلوك وغياب مدونات السلوك، لا أحد فكر بوضع شكاوى للمواطنين تتعلق بالمؤسسة الإعلامية نفسها، بحيث نشعر بوجود إنصاف للناس، قصتنا هل هي قصة مواقع وحريات أم قصة أننا خلقنا إعلام إلكتروني وهو فعلياً إفراز للإعلام المكتوب الموجود لدينا، هل لدينا خبرة في الإعلام الإلكتروني، وهل نعمل في الأساس بالإعلام الإلكتروني، أين الموضوع، هل هناك أزمة حريات في الإعلام الإلكتروني أم أزمة أخلاق؟.

باسل العكور: أزمتنا مع المبتزين القادمين من الأسبوعيات، فالغالبية العظمى ممن يملكون مواقع إلكترونية من الأسبوعيات، وكانوا يمارسون الابتزاز في الأسبوعيات ونقلوه للمواقع، ولا يجوز أن نجلد أنفسنا بهذه الصناعة خاصة في مجالسنا، إذ كيف يكون هناك إعلام إلكتروني مستقبلي ونحن نمارس عليه هذا الجلد، هذه الصناعة الجديدة يجب حمايتها، وأنت تعرف كيف اشتغلت الحكومة جيداً ضد المواقع من خلال ذلك، وأساؤوا بأساليبهم البائسة التي لجأت إليها الدولة لضرب هذه الصناعة، لكن المواقع عززت الحريات وعززت مفهوم الصحفي والصحافة في الأردن.

التشريعات لم تساهم في هذه الصناعة، ولم تقم بتصويب الاختلالات، فلغاية الآن تمارس بعض المواقع الابتزاز على القطاع الخاص، والقانون لم يغير من ذلك، القانون أخاف الناس وليس الناشرين، فهذا الشخص الذي يملك موقعاً وغير مؤمن بالمهنية لم يمنعه القانون من الابتزاز كما حدث قبل ذلك بالأسبوعيات.

ونتيجة الضعف في الجسم الصحفي لم ننجح في مواجهة هذه التشريعات، ونعيش أسوأ مراحل الحريات، ولم ينجح حتى الحراك على التغول الرسمي التشريعي على الإعلام.

رئيس الجلسة: هناك من يقول أن المواقع الإلكترونية تقوم بالابتزاز وهو أمر بات مكشوفاً، ماذا عن الابتزاز الموجود باليوميات من خلال السكوت والصمت عن تجاوزات السلطة؟.

سوسن زايدة: أبدأ باللا مهنية التي أشار إليها رئيس الجلسة، أميل للتصنيف والتركيز بين إعلام حكومي وغير حكومي، كل ذلك مرتبط باقتصاديات وسائل الإعلام، فصحفي أجره قليل قد يُدفع للفساد، والمشهد كاملاً مرتبط بالموضوع وهو استقلالية وسائل الإعلام.

في الأردن المشكلة في احتكار الحكومة لسوق الإعلانات، دائماً كانت المشاكل في الإعلام مع المؤسسات الخاصة وليست الحكومية، فالمؤسسات الحكومية تعاني من الترهل الإداري، والصورة التي تريد أن ترينا إياها الحكومة هي أن مؤسساتها الإعلامية مؤسسات خاصة وهو تزوير للحقيقة.

هناك ما حصل وانفضح تماماً بأزمة الرأي، بالواقع أقل صحفي في الرأي غير مظلوم بالأمن المعيشي.

موضوع الجودة مسألة نسبية، وتنظر الحكومة على أنها تشكل نصف الجسم الصحفي، ويفرضون علينا إصدار احكام تعميمية على كل شيء، سواء بالحديث عن الأمن المعيشي أو غيره، نرى أشخاصاً يلفتون النظر بمهنيتهم ويتقاضون أقل من غيرهم

وهم صغار السن ومراسلين ميدانيين وأمنهم مهدد لأن مؤسستهم الإعلامية مهددة إقتصادياً، وهؤلاء غير قادرين على جذب المعلنين لأن الحكومة تحتكر الإعلان، وحتى هناك شخصيات متنفذة تأكل سوق الإعلانات، وإذا نظرنا إلى الصحف اليومية تجد رئيس القسم الاقتصادي بها يعمل لجلب الإعلانات، قسم أخبار الشركات هو عبارة عن دعايات والمواقع الإلكترونية لا يمكنها فعل ذلك لاعتبارات عديدة فيلجؤون للابتزاز وغيرها من الطرق، بالنهاية هناك غياب للمهنية.

محمد قطيشات: لا يمكن فصل الحديث عن التشريع والحريات عن تجربة المواقع أمام القضاء، منذ عام 2007 بدأت القضايا على المواقع الإلكترونية بالظهور، كان المشتكي فيها على الأغلب دائرة المطبوعات والنشر بصفتها دائرة حكومية وسيطة ما بين المؤسسات الحكومية وأشخاصها والنائب العام، وهناك قضايا كانت تقام من متنفذين بالدولة وبعد ذلك قام نواب برفع قضايا على المواقع، وبعد مدونة السلوك أصبح المشتكين من القطاع الخاص، إما مدير مالي أو إداري وإما مدير إحدى الشركات الصغيرة، ولكن بنفس الوقت هناك من المواقع التي اشتكي عليها بقضية واحدة أو قضيتان أو ثلاث، وهناك مواقع تعرضت لعشرين أو ثلاثين قضية وتكررت هذه القضايا عليها، لماذا حصل ذلك؟، بسبب التعديلات على القانون في الأعوام 2010، 2011، 2012 المشتكون في القضايا كان من القطاع الخاص.

الأحكام التي صدرت على المواقع 25% منها فقط تم إدانته، وهي ناتجة عن غياب الصحفي أو هذه المواقع عن المحاكمة، أو جهل صاحب الموقع عن مسؤوليته عن التعليقات التي بسببها رفعت القضية ضده، وقانون المطبوعات والنشر الذي حجب مواقع إلكترونية مع مدونة السلوك لم يحل حجم القضايا الذي زاد ولم يقل، وأيضاً بعض المبتزين وهم قلة، ولكن بسبب هؤلاء الأشخاص الحكومة أخرجت القانون، وزادت القضايا، وحتى الذين رخصوا مواقعهم ما زالوا يتعرضون للقضايا، وإذا كانت الحكومة تريد التنظيم من هذا القانون فقد أخطأت، وهل من وراء هذا القانون تدرب الصحفيون وتعلموا، هل حصلوا على مهنية، هل زاد بالأخلاق المهنية؟، الجواب لا لم يحصل ذلك.

ما الذي حصل؟، أعتقد أن حجب المواقع الإلكترونية جاء كعقاب جماعي، والعقوبة الجماعية هي إغلاق الموقع الإلكتروني وإقالة الكادر الصحفي وبالتالي أثرت على الأمن المعيشي.

إضافة إلى ذلك فإن حجب المواقع الإلكترونية هدم قطاعاً إعلامياً هدماً، لأني عندما كنت أترافع عن الصحفي يقول لي بأني محجوب، بمعنى أن يذهبوا للمحكمة ويقيموا دعوى علي، بمعنى أن الحكومة أوجدت صيغة قانونية للمخطئ والفاسد.

مسألة حجب المواقع أثرت على احترام القضاء للإعلام، بمعنى أن القضاء أصبح بجرة قلم يحجب الموقع، والإرث الموجود لدى القضاء في إعلام حر ونزيه، ناقد سياسي تم تشويهه، وأصبح هناك تمييز لدى القاضي عندما يمثل صحفي أمامه من صحيفة اليومية تختلف معاملته عن صحفي من موقع إلكتروني، وهذه صورة نمطية أصبحت عند القضاء، والحكومة بهذا القانون وقفت جنباً إلى جنب مع الفاسدين.

المشكلة أن سياسة المشرع الأردني في التعامل مع الإعلام تنم على عدم وجود سياسة ثابتة للإعلام في الدولة الأردنية، فسياسة المشرع تقوم على عدة أسس، وهي:

1. التعدد والتغير في القوانين.
2. سياسة المشرع في التعامل مع القضايا الإعلامية تقوم على التضليل.
3. إستخدام المصطلحات الواسعة والفضفاضة والمرنة.
4. تطبيق القوانين على بعض المواقع والمدونات ووسائل التفاعل الاجتماعي، لأن سياسة المشرع تقوم على الإبهام والإجهال.

رئيس الجلسة: التغول الرسمي على القضاء هو أهم المشكلات التي يواجهها الإعلام الإلكتروني، من المتغول، ونوع التغول؟.

محمد قطيشات: رجعنا للوراء لأننا منذ سنوات أعطينا لمدير المطبوعات والنشر هذه الصلاحيات، الصحف اليومية سيأتي عليها الدور، وسوف يعطى لمدير المطبوعات الصلاحيات في ذلك، هناك ردة لعصور قمع للحريات الصحفية بدأت بالمواقع الإلكترونية.

خالد القضاة: هل مجلس النواب بتركيبته الحالية قادر على أن يشرع في الإعلام؟.

محمد قطيشات: لماذا لا نسأل كالتالي، هل علاقة مجلس النواب بالإعلام علاقة طيبة حتى يضع قانوناً جيداً.

خالد خليفات: أولاً المشكلة أن نظرة المشرع هي نظرة تجريمية، وثانياً هل حجب المواقع سيحد من ارتكاب الصحفيين للجرائم؟، باعتقادي لا، المطلوب منا جميعاً العمل مع مجلس النواب ومع أنفسنا لوضع تشريع جيد، لدينا قضاة مطبوعات متفهمين للمشهد الإعلامي ومتعاونين في ذلك، وبعض الأخطاء قد تحصل بسبب المهنية والجهل بالقانون، وأنا أختلف مع زميلي محمد قطيشات أن الصحفيين أصبحوا الآن خائفين من الحبس.

سوسن زايدة: عندما أنظر للسجلات المالية التي تنشرها الصحف اليومية في ميزانياتها، أجد ميزانية كبيرة تنفق للمحامين للترافع عن القضايا المقامة ضد الصحيفة.

محمد قطيشات: غالبية هذه القضايا المرفوعة على الصحف اليومية سببها الإعلانات وليست المادة الصحفية.

أيمن أبوشرخ: هناك تداخل في التشريع يشكل عقبة أمام من يريد الاستثمار في الإعلام حتى وإن جاء من الخارج، فالقيود المالية والقانونية بخصوص إصدار الصحف والحق في الترخيص والملكية واشتراك رأس المال، كلها تعقيدات أمام تأسيس مؤسسة إعلامية وطنية قادرة على جلب الاستثمارات بما ينعكس على الوضع المعيشي للصحفيين، ويضمن لها الاستمرارية.

أنس المجالي: هل هناك مجال لفتح هذا النوع من النقاشات مع النواب أو هيئات أخرى كعمل مؤسسي وقانونياً هل يجوز وجود النقابة ودائرة المطبوعات والنشر أيضاً؟.

باسل العكور: غياب مؤسسات المجتمع المدني والحقوقية، لدينا مركز حماية وحرية الصحفيين وعليه ضغوط وأعباء كثيرة، الأصل تخفيف العبء، ولكن هناك مؤسسات تأخذ تمويلاً وليس لها علاقة بالإعلام لا من قريب ولا من بعيد.

أولاً هناك التغول القضائي على المواقع الإلكترونية، وثانياً لدينا تجربة بالقضايا المرفوعة وكيف ردتها محكمة العدل العليا، وواضح أن القصة ليست قصة قانون على الإطلاق، خالد المجالي شخص مسجل ولديه موقع، وعليه قضية، وأدين غيابياً وبُلغ بعنوانه، القضاء يعمل وإذا اعتقدت السلطة أن لديها حصانة وأحكامها لا تناقش، فنحن كسلطة أيضاً لدينا حصانة وأحكامنا لا تناقش.

رئيس الجلسة: عدم حضور الصحفيين لجلسات المحاكم هو أمر ليس لمصلحتهم.

خالد القضاة: لدينا إنجازات ولا نريد التراجع عنها.

حازم الخالدي: الصحافة الإلكترونية بحاجة للمهنية، وواكبت الحريات والبلد وساعدت في ذلك، والدليل على ذلك وجود الحراك الشعبي على المواقع، ولكن الأمر بحاجة إلى تنظيم.

خضر المشايخ: البث عبر الإنترنت لا يوجد قانون

ينظمه، وهل هو مثل البث التلفزيوني؟، فقد طلب من مجلس تفسير القوانين البت في هذا الأمر، وفوجئت في رد الحكومة التي اعتبرت أن البث على الإنترنت يعامل كالبث الفضائي.

توصيات المشاركين للجلسة الثانية

خالد القضاة:

- هل مجلس النواب بتركيبته الحالية والسابقة واللاحقة مؤهل لسن تشريعات ناظمة للإعلام؟.
- تعدد القوانين والتي يمكن أن يحال بها الصحفي للقضاء ومزاجية الانتقاء فيما بينها.

باسل العكور:

- القانون أداة لضرب حرية الإعلام.
- فشل الجسم الصحفي كشف فشلهم في تعديل القانون ومناهضته.
- عدم استقلال القضاء / التغول الرسمي.

نور الدين الخمايسة:

- اعتماد مدونات سلوك ومواثيق عمل أخلاقية للعاملين في الإعلام الإلكتروني.
- اعتماد تصور هيكلية إدارية للمواقع الإلكترونية.

خضر المشايخ:

- الحد من تغول السلطة التنفيذية على مؤسسات القضاء ومنها المجلس الأعلى لتفسير القوانين.
- ضرورة إيجاد جهة قانونية محايدة تشرف على أي إجراء أو تشريع قانوني جديد.

-نهاية الجلسة-

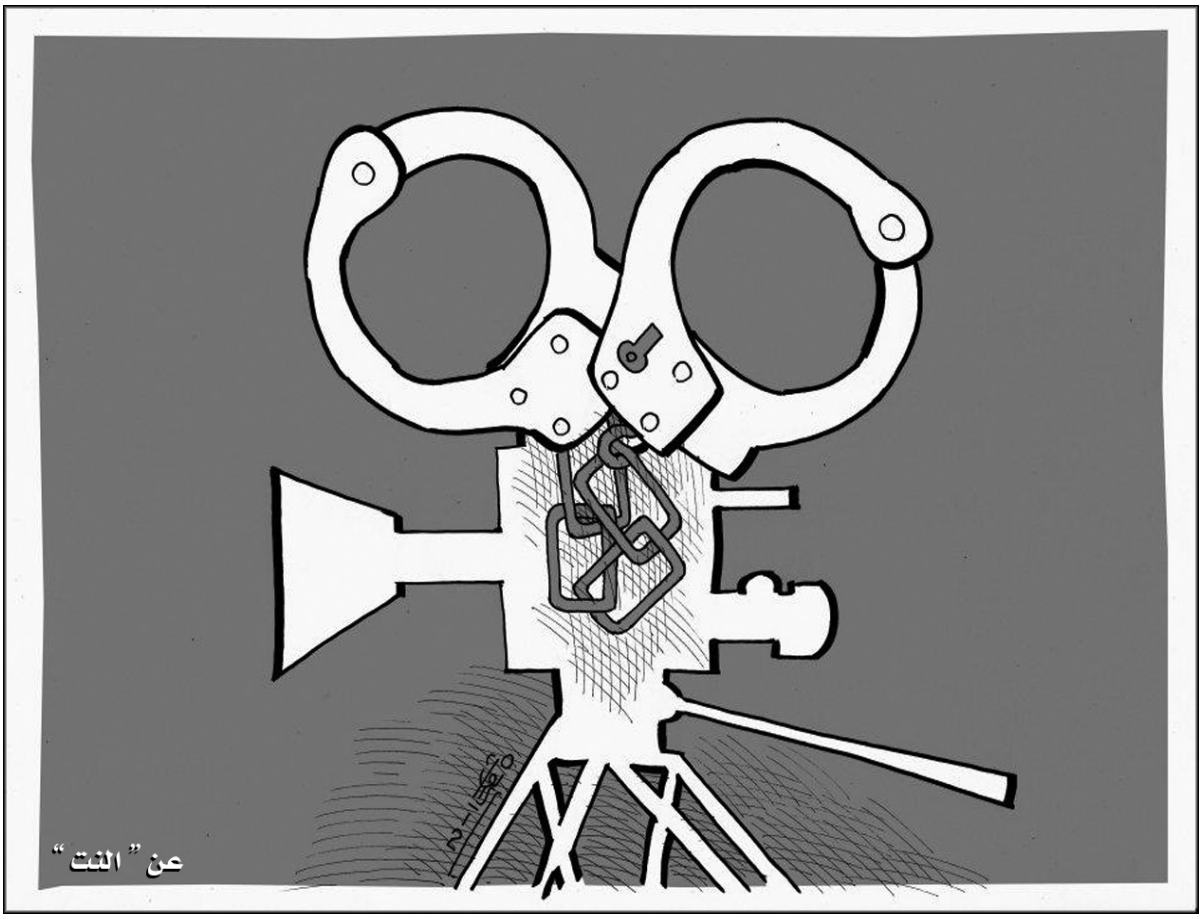

ملحق رقم (2)

نموذج إستمارة المعلومات (الشكاوى والبلاغات) لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الصحفيين

SANAD

وحدة
رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين"

إستمارة معلومات
عن المشكلات والانتهاكات التي واجهت الصحفيين عام 2014

الأردن

1. معلومات الراصد (خاص باستخدام شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي - سند)			
إسم مستلم الاستمارة		طريقة تعبئة الإستمارة	مقابلة شخصية (الضحية أو مقدّم البلاغ) ☐ بريد إلكتروني ☐ الهاتف ☐
نوع الاستمارة	شكوى ☐ بلاغ ☐	تاريخ تعبئة الاستمارة	
الملاحظات		تاريخ وقوع الانتهاك	

2. معلومات مقدم الاستمارة	
الإسم الكامل:	
الإسم باللغة الإنجليزية:	
إسم المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها:	

طبيعة المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها:	صحيفة يومية ☐ صحيفة أسبوعية ☐ تلفزيون ☐ وكالة أنباء ☐ موقع الكتروني ☐ إذاعة ☐ أخرى أذكرها:.....			
المسمى الوظيفي:				
العنوان:				
هاتف العمل:		الفاكس:		الموبايل:
البريد الالكتروني:				هاتف المنزل:

4. المعلومات عن المشكلة						
هل تعرضت لأي من المشكلات التالية:	حجز حرية	☐	توقيف	☐	حبس	☐
	الفصل التعسفي لسبب يتعلق بالعمل الإعلامي	☐	نقل تعسفي	☐	تهديد	☐
	إعتداء بالضرب	☐	مضايقة	☐	مصادرة بعد الطبع	☐
	منع التوزيع وإتلاف الطبعة	☐	رفض ترخيص	☐	رقابة مسبقة	☐
	حجب موقع	☐	حجب معلومات	☐	منع تغطية	☐
	القدح والذم	☐	الحض على الكراهية والعداوة	☐	مصادرة أدوات العمل	☐
	الإضرار بالأموال	☐	المنع من البث	☐	الحرمان من محاكمة عادلة	☐
	التهديد بالقتل للصحفي أو لأقاربه	☐	القتل للصحفي أو لأقاربه	☐	نشر الأسرار الشخصية أو التهديد بنشرها	☐
	منع من السفر	☐	حذف المادة المكتوبة أو المصورة	☐	إختطاف الصحفي أو أحد أقاربه	☐
	قرصنة الصفحات الشخصية على الإنترنت	☐				
	أخرى					
ملخص عن المشكلة أو الانتهاك						
تاريخ وقوعها			مكان وقوعها			
الجهة المسؤولة عن المشكلة أو الانتهاك						

5. الأدلة والإثباتات حول الوقائع المدّعى بها (خاص بمقدم المعلومات):

شهود ☐ تقرير طبي ☐ خبر صحفي ☐ بيان ☐

تصوير فيديو ☐ تصريحات رسمية ☐ المحضر أو البلاغ المقدّم للأمن أو القضاء أو أي جهة أخرى (شكوى) ☐

في حال وجود أدلة أخرى، أذكرها:

ملاحظة لراصدي الشبكة: يجب التأكد من إرفاق كل الأدلة والإثباتات المقدمة مع الاستمارة.

6. الغاية من تقديم المعلومات (الهدف المتوخى):

ملاحقة الجناة ومساءلتهم قضائياً ☐ الحد من الانتهاكات في المستقبل ☐

حماية الإعلاميين ☐ توثيق الانتهاك ☐

كشف المنتهكين للرأي العام ☐

أخرى، أذكرها .....

7. الوقائع (وصف الواقعة حسب مقدم المعلومات):

توقيع مقدم المعلومات: .....

الرأي والتقييم الحقوقي

ملحق رقم (3)

نموذج إستمارة (رصد) الانتهاكات الواقعة على الصحفيين في الأردن 2013

سند
شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي
SANAD

وحدة
رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام "عين"

إستمارة رصد
عن المشكلات والانتهاكات التي واجهت الصحفيين عام 2013

- إستمارة داخلية خاصة بالراصدين والمنسقين فقط -

الأردن

1. معلومات الراصد			
إسم الراصد		إسم الضحية (الإعلامي الذي تعرض للانتهاك)	
المصدر		رابط المصدر	
تاريخ وقوع الانتهاك		تاريخ النشر أو البث في المصدر	
مصادر أخرى نشرت الانتهاك	....	روابط المصادر الأخرى	....

2. معلومات عن الضحية (الإعلامي الذي تعرض للانتهاك)	
الإسم الكامل:	
إسم المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها الضحية:	

طبيعة المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها الضحية:	صحيفة يومية ☐ صحيفة أسبوعية ☐ تلفزيون ☐ وكالة أنباء ☐ موقع الكتروني ☐ إذاعة ☐ أخرى أذكرها:.....
المسمى الوظيفي للضحية:	
العنوان:	
هاتف العمل:	الفاكس: ☐ الموبايل: ☐
البريد الالكتروني:	هاتف المنزل: ☐

3. المعلومات عن المشكلة						
المشكلات التي تعرض لها الضحية وذكرت بالمصدر:	اعتقال ☐	توقيف ☐	حبس ☐
	فصل تعسفي ☐	نقل تعسفي ☐	تهديد ☐
	إعتداء بالضرب ☐	مضايقة ☐	مصادرة بعد الطبع ☐
	حجز حرية ☐	رفض ترخيص ☐	رقابة مسبقة ☐
	حجب موقع ☐	حجب معلومات ☐	منع تغطية ☐
	الذم والقدح ☐	الحض على الكراهية والعداوة ☐	مصادرة أدوات العمل ☐
	الإضرار بالأموال ☐	المنع من البث ☐	الحرمان من محاكمة عادلة ☐
	أخرى		
ملخص عن المشكلة أو الانتهاك			
مكان وقوعها		الجهة المسؤولة عن المشكلة أو الانتهاك حسب ما ورد في المصدر	
شهود عيان مذكورين في المصدر			

4. بينات حول وقائع الانتهاكات ذكرت أو نشرت بالمصدر:			
شهود ☐	تقرير طبي ☐	صور ☐
تصوير فيديو ☐	تصريحات رسمية ☐	شكوى ☐
ملاحظة لراصدي الشبكة: يجب التأكد من إرفاق كل البينات المرصودة مع الاستمارة.		

5. إجراءات وخطوات الراصد للتأكد والتوثق من وقوع المشكلة أو الانتهاك:

6. الوقائع (المعلومات منسوخة كما وردت في المصدر):

7. معلومات إضافية من مصادر أخرى:

8. الإجراءات التي قام بها الراصد للتواصل المباشر مع الضحية:

9. إذا لم تتمكن من التواصل المباشر مع الضحية .. إشرح بالتفصيل العوائق التي حالت دون ذلك:

الملخص التنفيذي للدراسة

إني أكرهك..

خطاب الكراهية والطائفية في إعلام «الربيع العربي»

هدفت هذه الدراسة لمعرفة واستكشاف مضامين وأشكال خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والتمييز في إعلام الربيع العربي، وقياس مدى التزام هذا الإعلام بالمعايير الدولية والمهنية ومدى إنخراطه في الصراعات السياسية الطائفية والمذهبية في دول الربيع العربي.

ورأت الدراسة أن خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي ليس بالخطاب الطارئ، إلا انه بدا أكثر وضوحا وضغطا في مرحلة الثورات والاحتجاجات الشعبية وما بعدها، وتحول من كونه خطابا كامنا إلى خطاب ظاهر وضاغط بشكل خطر جدا في مراحل التحول التي تبعت سقوط أنظمة عربية «مصر وتونس نموذجا»، أو في مرحلة التحول إلى صراع محلي أشبه بـ«الحرب الأهلية» على نحو ما تشهده سوريا.

وخلصت الدراسة إلى أن خطاب الكراهية في مرحلة الربيع العربي لم يعد خطابا محصورا فقط بالدول التي شهدت الثورات والصراعات مع انظمة الحكم المحلية، بل تعداها ليجتاح كل الدول العربية.

وترى الدراسة أن خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي اتسع وتشعب وانتشر بشكل واسع، وأصبح أداة خطيرة للتحريض على الاخر، وبدا وكأنه هو المحرك للسياسي وللشارع العربي خاصة في الدول العربية التي مرت في مرحلة تحول من الأنظمة البائدة إلى الأنظمة الجديدة ولم تشهد استقرارا حقيقيا حتى الآن «مصر، تونس».

وخلصت الدراسة إلى أنه تم استخدام الخطاب الطائفي وتوظيفه من قبل الأنظمة القائمة في مواجهة الاحتجاجات الشعبية من أجل عزلها وتشويهها باعتبارها احتجاجات طائفية ومذهبية، لحرمانها من أي دعم شعبي «البحرين مثالا»، كما ان خطاب الكراهية قد تعزز في مواجهة الاخر من أجل تشويهه ونبذه.

وفي كل مشاهد الربيع العربي بدت المواجهة الحقيقية بين الإسلاميين وبين العلمانيين والليبراليين هي المواجهة الأكثر استخداما لخطاب الكراهية، ولجأ الطرفان لتوظيف الإعلام في هذه المواجهة التي لم تخل من العنف والقتل، كما أكدت الدراسة على أن دخول التنظيمات الإسلامية «الجهادية» إلى ساحة الحرب في مواجهة الأنظمة القائمة قد عززتماما من خطاب الكراهية والطائفية، وفي النموذج السوري فإن دخول المنظمات الإسلامية الأصولية الجهادية هو من فتح الباب على مصراعيه لتأجيج الصراع الطائفي والمذهبي في المنطقة وفي الإعلام العربي عموما.

ورأت الدراسة أن تحويل الصراع في مصر وتونس واليمن من صراع مع الأنظمة السابقة إلى صراع مع الإسلاميين أدى إلى تعزيز خطاب الكراهية والخطاب الطائفي والمذهبي، وتحول الصراع وبالضرورة إلى صراع بين متدينين وغير متدينين، بينما لم ينجح الإعلام العربي في امتحان الحياد، ووجد نفسه منحازا لأطراف الصراع، ولم يعد الإعلام مراقبا وموجها وحياديا ونزيها، بل تورط في المواجهات والصراعات وصار جزءا منها ومن حالة الاستقطاب الإعلامي والدعائي والسياسي، وهذا ما دفع به إلى استخدام ذات اللغة التي يستخدمها المتصارعون، وغرق في خطاب الكراهية، والتحريض، والحض على الطائفية والمذهبية، والقتل، وإقصاء الاخر من أجل الانتصار عليه «مصر، سوريا، تونس، ليبيا، اليمن، البحرين».

ومن أجل ذلك دفع الإعلام العربي ثمنا باهظا لهذا الانحياز، فقد أصبح متهما من قبل الناس، وفقدوا الثقة به، وساعد على انقسام المجتمع، خدمة للصراعات السياسية والمذهبية والطائفية.

وقالت الدراسة إن دولا عديدة ساعدت على تغذية خطاب الكراهية والطائفية والمذهبية، وتم نقل الصراع السياسي بين الدول إلى ساحات الحرب والمواجهات المحلية في دول الربيع العربي،

وفي النموذج السوري والمصري واليمني والبحريني فإن هذه الدول بقيت هي المغذي الرئيسي لتلك الصراعات ولخطابها الإعلامي الذي يخدم تلك السياسات، وظهر ذلك واضحا في دعم دول الخليج العربي للصراع السياسي والإعلامي في مصر، وكذلك الحال في الدعم السعودي للصراع الطائفي والمذهبي في سوريا واليمن، وتدخل إيران في الأزمة السورية وذراعها العسكري «حزب الله»، والدفع بالالاف من المتطوعين من كل بقاع الأرض للقتال في سوريا وبدعم مشترك من السعودية وتركيا وايران والولايات المتحدة الأمريكية، والأردن ..الخ، مما أدى إلى تحويل الثورة السورية إلى فسيفساء غريبة من الصراع الطائفي والمذهبي، وليس فقط إلى انقسام الشارع العربي، بل تحول الإعلام العربي عموما إلى أداة ضغط وتوجيه وتحريض.

وترى الدراسة أن بعض وسائل الإعلام لعبت دورا تحريضيا منحازا في ثورات الربيع العربي بشكل لافت وضاغط ، وظهرت بوضوح فضائيات عربية تضع كل إمكانياتها في خدمة طرف على حساب طرف آخر، وعلى سبيل المثال فإن فضائية «الجزيرة» دعمت بانحياز واضح الرئيس المصري المخلوع محمد مرسي، بينما انحازت فضائية «العربية» لقائد الانقلاب العسكري عبد الفتاح السيسي، إلا أنهما توافقتا على دعم الثورة السورية، وفتحت الفضائيتان شاشتيهما لدعم الجماعات الإسلامية التي تقاتل في سوريا.

وترى الدراسة أن القوانين المحلية أظهرت قصورا واضحا في معالجة خطاب الكراهية والتحريض على الصراعات الطائفية والمذهبية، وبالرغم من وجود قوانين تجرم هذا الخطاب، إلا أن الدول نفسها لم تلجأ لتطبيق تلك القوانين «الأردن، الكويت»، مما أدى بدعاة الكراهية والطائفية للإفلات من العقاب، بينما أدت كتاباتهم ونشاطاتهم إلى تعزيز الصراعات المحلية، وتعميق روح الكراهية داخل المجتمع.

وتقول الدراسة إنه وبالرغم من وجود اتفاقيات دولية ومعايير عالمية لحصر خطاب الكراهية والطائفية والمذهبية والتمييز، وبالرغم من توقيع معظم الدول العربية على تلك الاتفاقيات، إلا أن تفعيلها كان الأكثر غيابا لصالح الخطاب النقيض وهو خطاب الكراهية والتمييز، والطائفية والمذهبية.. إلخ، وباستثناء تجارب بسيطة لرصد خطاب الكراهية في الإعلام، فإن عملية الرقابة على مضمون المواد الإعلامية التي تتبنى خطاب الكراهية والتمييز والطائفية لا تزال متواضعة، وفي دول عربية عديدة لا تزال هذه الرقابة الإيجابية المطلوبة غائبة تماما، إن التجارب المصرية والتونسية واليمنية وحتى اللبنانية في هذا الجانب بالذات بدت جيدة ومتميزة، إلا أنها تحتاج للمزيد من التجذير، فضلا عن الحاجة لتعميمها، ولتقوم مؤسسات مجتمع مدني متخصصة بمهمة رصد خطابات الكراهية في الإعلام المحلي لكل دولة على حدة، من أجل حصر هذا الخطاب ومعالجته ومكافحته والكشف عنه، ومن الحق الإنساني للجمهور معرفة الوسيلة الإعلامية التي تعتمد على نشر خطاب الكراهية، والتحريض الطائفي والمذهبي، والتمييز بين الناس سواء لجهة الدين، أو العرق، أو المذهب أو اللون أو الجنس.

ونظرت هذه الدراسة بامتنان لتجارب عربية من أجل رفض ونبذ خطاب الكراهية والطائفية في مجتمعاتها، حيث أن تجربة البحرين في وضع وثيقة نبذ الكراهية تشكل تجربة شعبية في غاية الأهمية، وكذلك مشروع بيان رفض الكراهية في الكويت، وهما الدولتان العربيتان الوحيدتان اللتان شهدتا ميلاد مثل هذه التجربة، وكذلك الحال بالنسبة للأردن في مشروع «رسالة عمان» التي اعتمدت في الأساس على تعزيز قيم التسامح الإسلامي ونبذ الفرقة الطائفية والمذهبية وعدم تكفير الاخر دينيا ومذهبيا.

لقد أظهرت الدراسة أن قيم التسامح في العالم العربي وخاصة بعد الربيع العربي وصلت إلى أدنى مستوياتها، ولم يعد هناك مكان للتسامح

بين المتصارعين، مما يستدعي إعادة النظر في كل المعطيات السياسية والفكرية والبرامجية التي تصدر عن هؤلاء، وكشفها وتصنيفها ونشرها بين الجمهور المتلقي ليكون على بينة منها ويحذرها، إن عملية التحريض وكيل الاتهامات والشتائم التي تنشرها العديد من وسائل الإعلام المنحازة لأحد أطراف النزاع بدأت تؤثر سلبا على الشارع العربي، وفي مصر وسوريا فإن الإعلام قام بعمليات تحريض مباشرة ومكشوفة أدت إلى تعزيز الصراع وصولا إلى إشاعة العنف والإرهاب.

وأوضحت الدراسة أن العالم العربي دخل في مرحلة استقطابات سياسية وطائفية ومذهبية وقام الإعلام بدوره المباشر في هذا الجانب، مشيرة إلى أن هذه المرحلة ستفرض نفسها على العالم العربي وإعلامه ومجتمعه لفترة مستقبلية غير محدودة، وقد ينتج عنها الكثير من الظواهر السياسية والفكرية والإعلامية والاجتماعية الخطرة مستقبلا، وبالتالي تصعب معالجتها، كما أن ما يجري في سوريا ومصر على سبيل المثال قد أدخل الشعبين في حالة صراع داخلي، بعضه شخصي ثاري إلى أبعد الحدود، وبعضه الاخر ديني وطائفي إلى أبعد الحدود أيضا، مما يعزز لاحقا من روح الثأر بين أفراد المجتمع، وعلى الإعلام في هذا الجانب مهمة صعبة من أجل إشاعة روح التسامح والتعايش بين جميع فئات المجتمع وأطيافه ومذاهبه.

لقد أظهرت الدراسة أن الإعلام ساهم كثيرا في خلق أجواء عدائية ضد اللاجئين السوريين والفلسطينيين تحديدا، سواء على صعيد الإعلام في مصر أو على صعيد الإعلام في الأردن، وقام الإعلام بإشاعة الكراهية ضد اللاجئين السوريين جراء ما تشهده بلادهم من صراع دموي، لقد كان الإعلام محركا مباشرا لحالة الكراهية التي أثرت على اتجاهات مجتمعات بكاملها لكراهية اللاجئ وإظهاره مجرما، ومتسولا، وطامعا، وتاجرا، وعميلا، وطارئا.. إلخ.

وبحسب الدراسة فقد عزز الإعلام من حالة التمييز ضد المرأة، وفي الإعلام المصري أصبحت المرأة موضوع انتهاك، وموضوع كراهية «التحرش الجنسي على سبيل المثال»، فقد انشغل الإعلام المصري بتلك القضية بشكل كبير وقام بتعزيزها، فضلا عن كيله الاتهامات للمرأة في ميادين الاحتجاج الشعبي، وفي الأردن كان خطاب التمييز ضد المرأة واضحا برفض حقها الإنساني والدستوري بمنح جنسيتها لأبنائها من زوج أجنبي، وتم استخدام خطاب تمييزي مباشر تحت ذريعة التخوفات السياسية، وتم ربط هذه التخوفات بالهوية الوطنية الأردنية، والخوف من التغيير الديموغرافي الذي سيؤثر سلبا على هوية المجتمع الأردني الخالصة.

واكدت الدراسة على إن إشاعة خطاب الكراهية والطائفية في إعلام الربيع العربي يشكل انتهاكا مباشرا لمنظومة حقوق الإنسان الدولية، مما يستدعي المحاسبة والمساءلة القانونية المحلية والدولية.

ودعت الدراسة في توصياتها إلى ضرورة الاعتراف أولا بوجود ثقافة الكراهية في إعلامنا ومجتمعنا، لأن هذا الاعتراف سيفتح الباب أمام المجتمع للتعامل مع هذه المشكلة باعتبارها حالة قائمة تحتاج لجهود الجميع من اجل تجاوزها ومعالجتها، بدلا من إنكارها وتجاوزها.

ودعت إلى تعزيز ثقافة التسامح باعتبارها أحد المكونات الأساسية الأولى لثقافتنا العربية الإسلامية، وإحدى الفضائل الأخلاقية الإنسانية التي حثت عليها الأديان «الإسلام والمسيحية».

وشددت الدراسة على أن ثقافة الكراهية والحض على الطائفية هي مجرد أفكار بشرية اجتهد البعض بها وتم إلحاقها بالأديان باعتبارها جزءا منها، مما يستدعي الكشف عن تلك الأفكار وتفنيدها وطرحها للجمهور في التعليم المدرسي وحتى الجامعي، وإن القتل على أساس

الطائفة والمذهب او اللون أو العرق أو الجنس ليس من تعاليم الإسلام والمسيحية، وإنما هي أفكار لأشخاص وجدوا الالاف يتبعون أفكارهم ويحملونها ويطبقونها.

وأوصت بالعمل مبكرا ومن الصفوف الدراسية الأولى في المدارس على إشاعة ثقافة التسامح والتعايش ونبذ الكراهية والعنف والطائفية باعتبارها أفعالاً لا تمت للدين بصلة، وعلى وسائل الإعلام مجتمعة تخصيص ساعات بث ومساحات نشر لتعزيز ثقافة الحوار والتعايش والتسامح مع الاخر.

ودعت إلى تعزيز دور المساجد في إشاعة ثقافة التسامح والتعايش وأدب الاختلاف باعتبارها كلها قيماً إسلامية سمحة دعا الإسلام اليها وحض عليها، وتشكل في مضمونها جزءا من رسالة الإسلام العظمى، وهذا يعني ضمنا استعادة دور المسجد الذي تحول في الفترة الأخيرة إلى مكان للتحريض على الطائفية وتعزيز ثقافة الكراهية.

وأوصت بوضع قوانين وتشريعات اكثر صرامة وتشددا تجاه كل من يشيع او يتبنى ثقافة الكراهية والتحريض على الطائفية والمذهبية والتمييز، كما اقترحت قيام مؤسسات مجتمعية مدنية تعمل بمنهج علمي صارم على فضح وسائل الإعلام او كل شخص يتبنى خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والمذهبي والتمييز، وتقوم هذه المؤسسات بنشر نتائجها وتوزيعها على الجمهور، لأن مثل هذا العمل الهام سيجعل دعاة الكراهية والطائفية داخل المجتمعات يراجعون حساباتهم ويتراجعون للخلف، خاصة إذا تم ربط هذه النتائج بإحالتها إلى القضاء او المساءلة المجتمعية والإعلامية.

ودعت إلى تأسيس شبكات قانونية مجانية لتقديم كل الدعم القانوني والاستشاري المجاني لضحايا خطابات الكراهية والطائفية والتمييز، وقيام منظمات ومؤسسات بمراقبة التشريعات المتعلقة بحرية التعبير، للتفريق بين حرية التعبير وبين خطاب الكراهية والتحريض والتمييز، والعمل على معالجة أية اختلالات في هذا الجانب من شأنها الاعتداء على حرية التعبير، وتولي مؤسسات مجتمعية مدنية وبالتعاون مع الحكومات ومجالس النواب وأية قوى ضغط أخرى تبني المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير، والمنسجمة أساسا مع حقوق الإنسان لتضمينها في القوانين الناظمة لحرية الإعلام.

واقترحت العمل على إشاعة ثقافة حقوق الإنسان بين الجمهور مبكرا واعتبار حقوق الإنسان مادة تعليمية أساسية في كل المراحل التعليمية، مضيفة إن عملا متواصلا تطوعيا للعمل مع طلبة المدارس في المرحلة الدراسية المتوسطة والثانوية لتدريبهم على ثقافة حقوق الإنسان، وتحديد وتحييد خطاب الكراهية سيساعد على إنشاء جيل جديد لديه ثقافة جيدة عن حقوق الإنسان، مما سينعكس على سلوك الأفراد في تعاملهم مع مجتمعهم المحلي.

وأوصت بتدريب الصحفيين والإعلاميين على منظومة حقوق الإنسان، خاصة تلك المتعلقة بالتفريق بين حرية التعبير وخطاب الكراهية، إن تلقي الصحفيين تدريبات موسعة على التفريق بين حرية التعبير وخطاب الكراهية سيمكنهم من تحاشي الوقوع في استخدام خطاب وتعابير تدفع للكراهية والتمييز والتحريض الطائفي والمذهبي دون ان يدركوا ذلك، وتدريب محامين على كيفية التعامل مع القضايا المتعلقة بخطاب الكراهية وحرية التعبير للمساهمة في إنشاء شبكة واسعة من المحامين المتخصصين في هذا الجانب، ويمكن الاستفادة من خبراتهم لاحقا في تقديم المدافعة المجانية عن المتضررين من خطابات التحريض والكراهية، فضلا عن الاستفادة منهم بالانخراط في مشارع أوسع تستهدف الجمهور في المدارس وفي المناطق المحلية لتدريبهم على حقوق الإنسان وقيم التسامح والتفريق بين حرية التعبير وخطاب الكراهية والتحريض.

وطالبت الدراسة باعتماد مبادئ «كامدن» حول خطاب الكراهية في القوانين ذات الصلة بقانون المطبوعات والنشر وحرية التعبير، وعلى وسائل الإعلام مجتمعة او فرادى وضع معايير ومفاهيم واضحة لا تقبل التأويل في رسائلها الإعلامية المكتوبة والمسموعة والمقروءة بحيث لا تثير أي لبس أو تفسير بأنها تحتمل خطاب تحريض او تمييز او كراهية.

وفضلت الدراسة في توصياتها المتعددة أن يتم التعاون والتنسيق مع القضاة والبرلمانيين والموظفين الإداريين «وزارة الداخلية والمتصرفين والحكام الإداريين» لتدريبهم على منظومة حقوق الإنسان، وكيفية التعامل مع من يشيعون خطاب الكراهية والتحريض ضد الآخرين.

ودعت للعمل على تحول الدولة إلى دولة حكم مدني يقوم على مبدأ العدالة بين جميع أفراد المجتمع، وتكافؤ الفرص، لأن من شان ذلك تضييق هامش الصراعات الداخلية بين أفراد المجتمع الذين تحكمهم جميعا مبادئ وقيم العدالة المجتمعية.

واقترحت الدراسة في ختام توصياتها أن يبادر المجتمع والنشطاء في كل المجالات لصياغة وتبني وثيقة وطنية لنبذ العنف والكراهية والطائفية وكل أشكال التمييز، قائلة إن توافق المجتمع على وضع مثل تلك الوثيقة وطرحها على جميع المواطنين للتوقيع عليها سيساهم في إشاعة ثقافة نبذ الكراهية والعنف والتحريض بين الجميع، وستشكل في حد ذاتها أرضية صلبة ونواة لعمل مجتمعي مدني أوسع على مستوى الوطن بكامله.

وتضم الدراسة سبعة فصول جاءت تباعا في سياقات التوقف أمام ظاهرة خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي وتحليلها، وعرض نماذج من ذلك الخطاب.

وبحثت الدراسة في الفصل الأول المفاهيم الملتبسة في خطاب الكراهية من القانون الدولي إلى القوانين المحلية، وتوقفت أمام ما ورد من مفاهيم مناهضة لخطاب الكراهية والتحريض في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتوقفت الدراسة سريعا أمام ما ورد في الدستور الأردني وقانون المطبوعات والنشر من نصوص دستورية تجرم خطاب الكراهية، وأوضحت الدراسة بأن التشريعات الأردنية والدستور لم تستخدم عبارة «ألكراهية» مباشرة، وإنما استخدمت عبارات أخرى لصيقة تماما بمدلولات خطاب الكراهية وفقا لما ورد في الشرعة الدولية من تعريف لها.

وتوقفت الدراسة أمام «مبادئ كامدن» الدولية المتعلقة بتعريف مفهوم خطاب الكراهية وكيفية التعامل معها، مشيرة إلى أن هذه المبادئ لا تزال في معظمها بعيدة عن التطبيق في العالم العربي.

وقالت الدراسة إن مصطلح «خطاب الكراهية» لا يزال مصطلحا شائكا، فلم يتم وضع تعريف محدد وواضح له ، وإن كانت اجتهادات الدول بما في ذلك المجتمع الدولي قد قاربت تماما بين مفاهيمه المتعددة والمختلفة، وللحقيقة فإن مفاهيم «خطاب الكراهية» لا تزال من اكثر المفاهيم لبسا، وتحتاج لتحديد أكثر صرامة بدلا من إبقاء الباب مفتوحا أمام الاجتهادات المتعددة على المستوى المحلي والمستوى الدولي، بالرغم من أن «مبادئ كامدن» التي وضعتها منظمة المادة 19 قد ساهمت إلى حد كبير في تقريب المفهوم ووضع أرضية له يمكن البناء على أساسها.

إن غياب التعريف الواضح لمفهوم «خطاب الكراهية» في القانون الدولي جعله من أكثر القضايا إثارة للخلاف والجدل، وفي الوقت الذي تتوافر فيه تعريفات تطرح في سياق تقريب المفهوم ومقاربته بين الباحثين والمهتمين والقانونيين على المستوى الدولي، إلا أن معظم الدول لم تضع مفاهيم

قانونية واضحة تجعل من «خطاب الكراهية» مادة قانونية واضحة يمكن المحاسبة عليها أمام القضاء، وهذا ما جعل القوانين المحلية بما فيها الأردن تعتمد على المفاهيم الراسخة المتعلقة بقوانين المطبوعات، ولم يسجل في القضاء الأردني أية قضية ضد «خطاب الكراهية» باعتباره جريمة يحاسب عليها القانون.

إن «خطاب الكراهية» يحتاج بالضرورة إلى وسائل إعلامية تحمل هذا الخطاب إلى الرأي العام لتحشيد الأنصار له، ويحتاج أيضا الى أفراد وجماعات تتبنى خطابا تحريضيا يتضمن الحث على رفض الاخر وإقصائه، وصولا إلى مقاتلته ومحاربته، وفي العقدين الأخيرين وجد العالم نفسه يخضع إلى حد كبير إلى ظاهرة انتشار «خطاب الكراهية» حتى في المجتمعات المدنية المتحضرة.

ويأخذ «خطاب الكراهية» أشكاله المتعددة داخل بنية المجتمع الواحد، ويجد حاضنته في فترات تأجيج الصراعات المحلية، وتحديدا في الصراعات المذهبية والطائفية المحلية والإقليمية، وفي العالم العربي، فإن «خطاب الكراهية» برز بشكل ضاغط في خطاب الجماعات الدينية المتشددة عندما وجدت البيئة السياسية والاجتماعية الحاضنة لها، وتحديدا في دول الثورات العربية خاصة في مصر وسوريا باعتبارهما الدولتين الأكثر تنوعا طائفيا وعرقيا، فيما ظهرت خطابات الكراهية والتحريض في كل من تونس وليبيا واليمن في ذات السياقات إلا أنها بقيت أقل خطرا.

إن معان مثل» التحريض، وعدم المساواة، والانتقاص من تكافؤ الفرص، والحض على إقصاء الاخر، واستخدام خطاب طائفي تحريضي يحمل صبغة دينية بامتياز.. إلخ تجعل من «خطاب الكراهية» بابا مفتوحا على كل الاحتمالات والتأويلات، ومن هنا فان الحاجة ماسة لتحديد مفاهيم الخطاب ومدلولاته ليتسنى تحديد آليات مواجهته والتعامل معه.

وتوقفت الدراسة في الفصل الثاني الذي حمل عنوان «تجريم خطاب الكراهية الحدود الفاصلة بين حرية التعبير وخطاب الكراهية» للتعريف بخطاب الكراهية وتجلياته، والفرق بينه وبين حرية التعبير، ووفقا لما اكدت عليه مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ناي بيلاي فإن «التوصل إلى تعريف قوي وواضح ومشترك لخطاب الكراهية، إذا كان مرغوباً فيه على الإطلاق، تزيده تعقيداً حقيقة أن الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتناولان المسألة بطريقتين مختلفتين».

وبحسب بيلاي فإن هناك صعوبة في «التمييز بين خطاب الكراهية والخطاب الذي لا يتعدى كونه مجرد كلام مسيء، لأنه لا يوجد تعريف لخطاب الكراهية متفق عليه بشكل جازم في القانون الدولي، وربما ينبغي ألا يكون هناك تعريف له، ولدينا، بدلاً من ذلك عدد من النُهج الإقليمية والوطنية المختلفة اختلافاً طفيفاً، وبعض البلدان تحمي خطاب الكراهية إلا إذا كان الخطاب يحرض فعلاً على عنف وشيك، بينما توجد، في الجانب الاخر، تقييدات صارمة مفروضة على الكلام في بعض البلدان في سياق إنكار محرقة اليهود، أو، في بلدان أخرى، لحماية العقيدة أو الرموز الدينية.

وإن استخدام توصيف خطاب الكراهية عادة للإشارة إلى الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية أو غيرها، وتتمثل القضية في جوهرها فيما هو المدى المناسب أو الحد المقبول للحد من الحق في حرية التعبير، عندما تكون وجهات النظر التي يتم الإعراب عنها تؤيد تحديد حقوق الاخرين أو التعدي عليها، وتمثل إحدى المشاكل في أن هذا الخطاب قد يكون مجرد مسألة وجهة نظر. فخطاب كراهية لشخص ما قد يكون الرأي المشروع لشخص آخر.

وناقشت الدراسة كيفية مجابهة خطاب الكراهية في الشرعة الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي

لم تترك «خطاب الكراهية» والتحريض على التمييز وعلى إلغاء الآخر دون معالجة، مشيرة إلى أن حدود خطاب الكراهية تتداخل بطريقة أو بأخرى مع حق الحرية بالتعبير، مما يشكل معضلة كبيرة في تحديد أين تبدأ حدود التعبير وأين تنتهي، ومتى يتحول التعبير الى خطاب كراهية، ولماذا منحت الشرعة الدولية للدول الحق بوضع قوانين تحدد وفي حالات محدودة جدا حرية التعبير.

ورأت الدراسة إن مجموعة الاستثناءات المحدودة جدا التي وضعتها الشرعة الدولية للدول لوضعها إنما كانت تستهدف حماية الأقليات، وحماية حق كل إنسان بالتعبير عن نفسه وعن آرائه ومعتقداته حتى وإن كانت آراؤه لا يقبلها الآخرون، أو ينتقدونها أو يحرضون ضدها.

وعادت الدراسة للتوقف مطولا أمام الاتفاقات الدولية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية القضاء على التمييز العنصري.

وتوقفت الدراسة مطولا لمناقشة خطة الرباط التي وضعت في الأساس لمجابهة خطاب الكراهية والتمييز والتي تعتبر حتى الان من أفضل استراتيجيات العمل الدولية المتعلقة بمكافحة خطاب الكراهية، الذي رأت الخطة أن مختلف أنحاء العالم قد شهدت في السنوات الأخيرة عدة أحداث أثارت الاهتمام مجددًا بمسألة التحريض على الكراهية، كما أن الكثير من النزاعات التي حدثت خلال العقود الماضية، تضمنّت كذلك -بدرجات متفاوتة- عنصر التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية، كما أكدت على أن حرية التعبير وحرية الدين أو المعتقَد مترابطتان وتدعم إحداهما الأخرى، وإنّ حرية ممارسة المرء شعائر دينه أو معتقده -أو عدم ممارسته- لا يمكن تحقيقها إلا مع احترام حرية التعبير.

وقالت الدراسة إن خطة الرباط خلصت في الجانب التشريعي إلى عدم وجود أي حظر قانوني للتحريض على الكراهية في العديد من الأطر القانونية الوطنيّة عبر العالم، كما ان التشريعات التي تحظر التحريض على الكراهية تستخدم مصطلحات متفاوتة، وهي غالبًا غير منسجمة مع المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وكلما توسّع تعريف التحريض على الكراهية في القوانين الوطنيّة، ازدادت الاحتمالات بفَتْح باب التطبيق التعسفي لتلك القوانين. كما أنّ المصطلحات المتعلّقة بمخالفات التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تختلف باختلاف البلدان مما يزيد في غموضها نوعًا ما، في حين يجري تضمين التشريعات الوطنية أنواعًا جديدة من القيود على حرية التعبير. وينجم عن ذلك مخاطر الوقوع في خطأ تفسير المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وإضافة قيود على حرية التعبير غير واردة في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وناقشت الدراسة الاختبار الذي وضعته خطة عمل الرباط الذي يتكون من ستة معايير ليتم الحكم من خلالها عما إذا كان هذا الخطاب يتضمن خطاب كراهية وتحريض وتمييز أم لا، وهذه العناصر الستة هي:

1. السياق:

وهو أمر بالغ الأهمية عند تقدير ما إذا كانت تعبيرات معينة يمكن أن تحرّض على التمييز أو العداوة أو العنف ضدّ المجموعة المستهدَفة، أو يمكن أن يكون لها تأثير مباشر على النية و/أو العلاقة السببية على حدّ سواء، وينبغي في تحليل السياق، وضع فعْل الخطاب في السياق الاجتماعي والسياسي السائد عند صدور الكلام ونشره.

2. المتحدث:

ينبغي دراسة وضع المتحدث أو حالته في المجتمع، وعلى وجه الخصوص مركزه الفردي أو مركز

منظمته في بيئة الجمهور الذي يُوجَّه إليه الخطاب.

3. النيّة:

تفترض المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وجود النيّة، فالإهمال والتهور ليسا كافيين لتشكيل موقف تنطبق عليه المادة 20 التي تتطلّب «الدعوة» و«التحريض» لا مجرّد الانتشار أو التداول، وفي هذا الصدد، يفترض تفعيل العلاقة ثلاثية الزوايا بين غَرَض الخطاب وموضوعه بالإضافة إلى جمهور السامعين عند معالجة الحالة.

4. المحتوى أو الشكل:

يشكّل محتوى الكلام إحدى النقاط الأساسية التي تركّز عليها مداولات المحكمة، وهو عنصر هام في التحريض، وقد يتضمّن تحليل المحتوى مدى كون الخطاب استفزازيًّا ومباشراً، بالإضافة إلى التركيز على الشكل والأسلوب وطبيعة الحجج المستخدمة في الكلام موضوع البحث أو في الموازنة ما بين تلك الحجج، إلخ ...

5. مدى الخطاب:

ويتضمن ذلك عناصر مثل تأثير الخطاب، وطبيعته العامة، وكبَر جمهوره وحجمه، وما إذا كان الخطاب علنيًّا، وماهية وسائل النشر، والنظر في ما إذا كان الخطاب قد نُشر بواسطة منشور وحيد أم عن طريق نشره في وسائل الاعلام السائدة أو الإنترنت، ودرجة تواتر الاتصالات وحجمها ومداها، وما إذا كان لدى الجمهور أي وسيلة للتصدّي للتحريض، وما إذا كان البيان (أو العمل الفني) قد عُمِّم في بيئة محصورة أم مفتوحة على نطاق واسع لعامة الناس.

6. الأرجحية:

بما في ذلك وشوك حدوث فعل محدق، فالتحريض هو بالتحديد جريمة غير تامة، وليس من الضروري ارتكاب الفعل الذي دعا إليه خطاب التحريض حتى يُعتبر ذلك الخطاب جريمة، لكن يجب مع ذلك تحديد درجة ما من مخاطر الضرر الناجم عنه. وقالت خطة الرباط بناء على المعايير الستة السابقة إن هذا يعني أن على المحاكم أن تقرّر أنّه كان ثمّة احتمال معقول بأن ينجح الخطاب في التحريض على عمل فعلي ضدّ المجموعة المستهدفة، مع الإقرار بأن تلك الصلة السببية ينبغي أن تكون مباشرةً.

واوصت خطة عمل الرباط في هذا الجانب بان على المحاكم الوطنية والإقليمية أن تطلع بانتظام على أحدث مستجدات المعايير الدولية والسوابق القضائية والفقه المقارن على الصعيدين الدولي والإقليمي في ما يتعلق بالتحريض على الكراهية، لأنه يجب على تلك المحاكم عند النظر في مثل هذه القضايا، إجراء تحليلات شاملة مبنية على أساس معياري يتعلق بالتثبت من الشروع في التنفيذ، ويجب أن تكون مدروسة بشكل جيّد.

وعادت الدراسة لتتوقف مطولا أمام «مبادئ كامدن» حول حرية التعبير والمساواة وبتفاصيل أوسع، كما ناقشت الإعلان الأممي المشترك حول التشهير بالأديان.

وأشارت الدراسة إلى أن «مبادئ كامدن» ترى أن حظر التحريض على الكراهية ثابت بوضوح، على المستوى الدولي، في المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقد أكّدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في التعليق العام رقم 34، على أنّه «باستثناء الحالات المعيّنة المنصوص عليها في الفقرة 2 من المادة 20 من العهد، يتعارض مع العهد حظر إظهار قلّة الاحترام لدين أو نظام عقائدي آخر، بما في ذلك قوانين إزدراء الأديان. ويجب أيضاً أن تكون حالات الحظر تلك متمشية مع الشروط الصارمة الواردة في الفقرة 3 من المادة 19، فضلاً عن مواد مثل المواد 2 و5 و17 و18 و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ولذلك لا يجوز، على سبيل المثال، لأي قانون من هذه القوانين أن يميّز لصالح دين أو أديان أو نظم

عقائدية معينة، أو ضدها، أو لصالح اتباعها ضد أتباع دين آخر أو لصالح المؤمنين بدين ضد غير المؤمنين. ولا يجوز أن تستخدم حالات الحظر تلك لمنع انتقاد الزعماء الدينيين أو التعليق على مذهب ديني أو مبادئ عقائدية أو المعاقبة عليها».

وقالت إن المادة 20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تفرض معايير عالية لأن فرض القيود على حرية التعبير ينبغي أن يظلّ، من حيث المبدأ، هو الاستثناء، ويجب تفسير هذه المادة بالتوافق مع أحكام المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والواقع أن معيار القيود المؤلّف من ثلاثة عناصر (القانونية والضرورة والتناسب) ينطبق كذلك على حالات التحريض، أي أن تلك القيود يجب أن ينصّ عليها القانون وأن تحدَّد بشكل دقيق لخدمة مصلحة مشروعة وأن تكون ضرورية في مجتمع ديمقراطي لحماية تلك المصلحة، ويعني هذا من بين أمور أخرى، وجوب أن تكون القيود معرَّفة بوضوح وبشكل محدَّد وأن تستجيب لحاجة اجتماعية ملحّة، وأن تكون التدابير المتاحة هي الأقلّ تقييدًا، وألاّ تكون فضفاضة جداً، أي أنها لا تفرض قيودًا على الكلام بطريقة متوسعة أو غير هادفة، وأن تراعي مبدأ التناسب بمعنى أنّ الفائدة التي تنتج عنها للفئات المستهدَفة تفوق الضرر الذي قد يلحق بحريّة التعبير، بما في ذلك ما يتعلّق بالعقوبات التي تجيزها هذه القيود.

وحول إطار السياسة العامة للتعددية والمساواة أشارت الدراسة إلى أن «مبادئ كامدن» أوجبت على جميع الدول وضع سياسة عامة وإطارا تنظيميا لوسائل الإعلام، بما فيها وسائل الإعلام الجديدة لتعزيز التعددية والمساواة وفقا لما يلي:

يجب أن يحترم هذا الإطار المبدأ الأساسي بأن أي نظام لوسائل الإعلام يجب أن تضعه فقط الهيئات المستقلة عن الحكومة والتي هي مسؤولة أمام الجمهور والتي تعمل بشفافية.

يجب أن يعزز هذا الإطار حق مختلف الجماعات بالوصول الحر واستخدام وسائل الاتصال في إنتاج مضمون خاص بها وتوزيعه، وفي تلقي مضامين ينتجها آخرون دون قيود جغرافية.

واقترحت لتنفيذ هذا الإطار أن يكون من خلال بعض التدابير، منها:

تعزيز حق الوصول الشامل وبتكلفة مقبولة لوسائل الاتصالات واستقبال خدمات وسائل الإعلام بما فيها الهواتف والإنترنت والكهرباء.

ضمان عدم التمييز فيما يتعلق بالحق في تأسيس جرائد ومجلات وإذاعات وشبكات تلفزيونية وسائر أنظمة الاتصالات الأخرى.

تخصيص «مساحة» كافية للبث واستخدام طرق الاتصالات المختلفة لضمان تمكن الجمهور من استقبال مجموعة متنوعة من خدمات البث المختلفة.

تخصيص عادل للموارد بما فيها ترددات البث بين وسائل الإعلام العامة والتجارية والمجتمعية كي تمثل بمجملها الثقافات والجماعات والآراء المختلفة داخل المجتمع.

يجب على إدارة الهيئات المنظمة لوسائل الإعلام أن تعكس تركيبة المجتمع بمجمله.

وضع تدابير فاعلة للحد من تمركز ملكيات وسائل الإعلام.

تأمين دعم عام سواء مالي أو بأي شكل آخر وذلك من خلال عملية مستقلة وشفافة ومبنية على معايير موضوعية لتعزيز تقديم المعلومات الموثوقة والمتنوعة وفي الوقت المطلوب للجميع وانتاج مضامين تساهم في تعزيز التعددية والحوار بين مختلف الجماعات.

ودعت «مبادئ كامدن» إلى إلغاء جميع القيود الموضوعة على استعمال لغات الأقليات والتي تؤدي إلى عدم تشجيع أو منع وسائل الإعلام الموجهة بصورة خاصة إلى مختلف تلك الجماعات، والعمل على إدراج التنوع كأحد معايير تقييم طلبات تراخيص البث بما في ذلك أن تكون وسائل الإعلام موجهة إلى مختلف الجماعات، والتأكد أن للمجموعات المستبعدة والمهمشة الحق العادل في

الحصول على الموارد الإعلامية بما في ذلك فرص التدريب.

وتناولت الدراسة في الفصل الثالث الذي حمل عنوان «لماذا يكرهوننا .. جذور خطاب الكراهية بين الشرق والغرب»، قائلة إن الثقافة العربية لم يتوفر فيها خطاب كراهية كما وفرته الصراعات السياسية بين العرب والغرب طيلة القرن العشرين، ومع ذلك فإن كراهية العرب للغرب لم تتبلور بشكل واضح ومؤثر إلا عندما انحازت امريكا والغرب عموما إلى الاحتلال الإسرائيلي، وعدم مناصرة الشعب الفلسطيني في عدالة قضيته امام الاحتلال الإسرائيلي، وعندما تعرضت واشنطن لهجوم أيلول سبتمبر وقيادتها العالم في حربها ضد أفغانستان والعراق، فضلا عن ثورة الإعلام في موجاتها المتتالية، حيث انفتحت الأبواب على خطاب الكراهية الذي نراه ونشاهده ونعاني من ويلاته وتداعياته.

ورأت الدراسة أن حادثة 11 أيلول سبتمبر 2001 التي استهدفت الولايات المتحدة الأمريكية قد ساهمت على إطلاق روح الكراهية ليس في العالم العربي والإسلامي فقط، بل في كل أنحاء العالم، لكن هذا لا يعني أن صورة الكراهية لم تكن موجودة في السابق بل كانت موجودة دائماً بقوة أو بستار شفاف طوال عقود القرنين، التاسع عشر والعشرين. وترجع جذور الكراهية إلى الصور النمطية التي أوجدها الخطاب وخلقها على الطرفين.

وتوقفت الدراسة أمام جهود الإستشراق التي حاولت مبكرا استكشاف الشرق، وقامت برسم الصور الأولى المتخيلة في عقل الغرب عن الشرق العربي والإسلامي، وهي الصورة المشوهة التي بقيت في اذهان الغرب عن الشرق العربي ومغربه عموما.

ورأت الدراسة أن المدرسة البحثية التي ترى أن للإستشراق الغربي المعادي للثقافة الإسلامية عموما دورا مهما في إشاعة خطاب الكراهية بين الشرق والغرب، والمساهمة المباشرة في إشاعة روح العداء الثقافي والديني بينهما والذي بدأ مبكرا في القرن التاسع عشر قد أنتج في نهايات القرن العشرين كل تلك الصراعات العقائدية والفكرية بين «الشرق المؤمن» وبين «الغرب الكافر» من وجهة نظر التيارات الدينية المشرقية «الأصوليات الإسلامية» الحديثة.

وأكدت الدراسة على أن خطاب الكراهية وبالرغم من جذوره التاريخية الضاربة في أعماق الصراعات الثقافية والحضارية والدينية بين الشرق والغرب إلا أنه خرج عن تقليديته بعد الثورات العربية، وأصبح أكثر خطرا عندما تم توجيهه إلى أبناء الوطن الواحد في سياق الصراعات المحلية التي تحولت إلى صراعات إثنية وعرقية وطائفية.

وأضافت الدراسة بالقول إن مثيرات «خطاب الكراهية» وأسبابه عديدة ومتشعبة ولا تقتصر فقط على الصراع الديني بين مجتمع مؤمن ومجتمع كافر، بل إن الخلاف السياسي بالدرجة الأولى هو الذي أبقى على خطاب الكراهية قائما وحيا في النفوس بسبب موقف الغرب من القضايا السياسية والوطنية للعالم العربي بدءا بالموقف من الأنظمة السياسية العربية القائمة على غير رغبة من الشعوب العربية وانتهاء بالموقف من القضية الفلسطينية لأن «وضع الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في ميزان واحد فيه قدر كبير من الإجحاف، وتجاهل مأساة الفلسطينيين المفروضة عليهم منذ أكثر من ستين عاما بسبب الاحتلال والحصار الإسرائيلي فيه ظلم وعار يلاحق مرتكبيها ومتجاهليها على حد سواء، مع أن كل نفس إنسانية مقدسة لا يجوز حسابها بالأرقام، ولكن قد يكون من المفيد تذكير الساسة الغربيين الذين يتساءلون ببلاهة «لماذا يكرهوننا؟».

وناقشت الدراسة في الفصل الرابع قضية «الإسلام السياسي وخطاب الكراهية ونفي الآخر والتحريض عليه» مؤكدة على أن الخطاب الديني

للحركات الإسلامية، والخطاب السياسي للأنظمة العربية الرسمية شكلاً الحاضنة الخصبة لتنامي خطاب الكراهية في السنوات الأخيرة وخاصة ما بعد سنوات «الربيع العربي» وهذه حقيقة بدت - للأسف - أكثر من حقيقة واقعة تمشي على الأرض.

وقالت الدراسة أن سنوات الربيع العربي أطلقت خطاب الكراهية من عقاله تماما، وبدا هذا الخطاب بكل مضامينه السيئة من تحريض، وإقصاء، واتهام ... الخ، يتجلى يوميا في الخطابين الديني المتورط في العمل السياسي تماما، والحكومي الرسمي المتورط هو الاخر في مواجهة المحتجين عليه الذين يطالبونه بإجراء إصلاحات سياسية، تكفل لهم الحق في الحياة داخل دولة مدنية ديمقراطية تماما تتوفر فيها كل متطلبات تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص، والعدالة في الحياة والعمل والتمتع بحرية الرأي والتعبير، وصولا الى حياة معيشية محترمة.

وأوضحت بأن حركات الإسلام السياسي المتعددة التي برزت كقوة في أحداث الربيع العربي ونجح بعضها بالوصول إلى السلطة «تونس، مصر»، استخدمت خطابا إقصائيا واتهاميا لمن يخالفهم في الرأي والموقف، وبدا خطاب هذه الحركات يتضمن تحريضا على الكراهية إما بلغة مباشرة مفتوحة، وإما بلغة موارية، كما أثبتت احدث الدراسات الدولية ان خطاب الكراهية ارتفع منسوبه بشكل كبير جدا في أحداث الربيع العربي.

ورأت الدراسة أن خطاب الحركات الإسلامية في «الربيع العربي» بكل ما يحمله من خطاب سياسي وديني يستند الى خطاب سلفي موغل في التاريخ، وعلى عداء مع الحاضر، لم يكن وليد «الربيع العربي» فقط، وإنما وجد في هذا «الربيع» بيئة مناخية مناسبة لإعادة تجديد خطابه وتغليفه في هذه المرحلة بغلاف «الديمقراطية»، بينما هو في أساسه يستند إلى جذوره السلفية التي تستمد معطياتها المرجعية من قاعدة «الحاكمية لله»، وهي القاعدة التي فرضت نفسها على مجريات التاريخ الفكري والعقدي لـ«الإسلام السياسي» الذي ترعرع إبان المواجهة الأمريكية السوفييتية في أفغانستان طيلة عقد الثمانينيات من القرن العشرين، وهي الفترة التي أسست لاحقا إلى الإسلام التكفيري الأصولي في بعض مناحيه، في تسعينيات القرن العشرين، وصولا الى ما وصل إليه في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وما نشهده اليوم من جماعات تكفيرية وجهادية وسلفية، منقسمة على نفسها أولا، ومع بعضها البعض ثانيا، لتجد في فوضى الربيع العربي بيئة مثالية بالنسبة لها لممارسة طقوسها وتطبيق أفكارها في مجتمعاتها المحلية أولا، وفي مجتمعها الديني الأوسع ثانيا.

وتابعت الدراسة بالقول إن ما دفع بخطاب الكراهية ليكون سيد التحريض، هو شعور التيارات السياسية المتحاربة والمتصارعة داخل منظومة الوطن الواحد «مصر، تونس، ليبيا، سوريا، البحرين، اليمن» بأنها تتصارع على مكاسب محدودة ومغلقة، وان حصة كل منها تبقى محصورة في مدى نجاحها بإزاحة الآخر من طريقها، ومن هنا تم السماح تماما بان يكون لخطاب الكراهية المتبادل مكانته في هذا الصراع الذي وصل في مصر إلى أن يؤدي إلى انقسام كبير في بنية المجتمع المصري السياسية والاجتماعية، وإلى صراع دموي في سوريا بين تيار ديني سلفي أصولي يعتبر صراعه مع النظام «جهادا مقدسا سيؤدي به إما الى الجنة وإما الى النصر» في استعادة تاريخية لحقبة الحرب الباردة والصراع في أفغانستان بين دولة الكفر «السوفييت»، وبين دولة الإيمان «واشنطن» باعتبارها من أهل الكتاب، وبين نظام قومي حكمت حركة الإسلام الأصولي على هذا التيار مبكرا جدا بالكفر وإبان الحرب الباردة أيضا بين الكرملين وواشنطن.

وأكدت الدراسة على أن خطاب الكراهية المتبادل بين حركات الإسلام السياسي السلفي، وبين الخصوم من التيارات السياسية وحتى الاجتماعية الأخرى لم يتوقف عند الحدود التقليدية لوسائل إشاعة مثل هذا الخطاب من وسائل إعلام مختلفة،

وبيانات، وخطابات، واحتفالات، وحتى من خلال الاتصالات الفردية، أو النشاطات الجماهيرية، بل وصل الى حد استخدام المساجد من قبل الجماعات الإسلامية باعتبارها الجهات الوحيدة التي تملك صلاحية الوصول لمنابر المساجد بخلاف الأحزاب والجماعات السياسية الأخرى، مما أدى بالنتيجة إلى توظيف المساجد في خدمة «خطاب الكراهية» والتحريض على الاخر، وتعزيز العداء الطائفي، وفي بلد مثل مصر أو تونس أو حتى في البحرين، فإن أحد أبرز أشكال الصراع السياسي كان على المساجد، إما باحتلالها، وإما بهدمها.

وتخلص الدراسة في هذا الفصل إلى أن خطاب الكراهية الذي تنامى بشكل كبير وخطر إبان الربيع العربي، وجد له حاضنة كبيرة جدا ومتشعبة وتستند إلى إرث عقدي سلفي وفكري وتنظيري لدى الحركات الإسلامية التي رأت أن أفضل حرب تواجه بها المنافسين من التيارات السياسية الأخرى هي في الاتهام والتحريض لكسب ود ودعم الشعب، وهو ما دفع بخطاب الكراهية ليتنامى في بلدان الربيع باتجاهين متضادين، ففي الوقت الذي نما فيه «خطاب الكراهية» في أحضان حركات الإسلام السياسي، فإنه بالمقابل وجد له حاضنة «أمومية » لدى بعض الأحزاب والتيارات السياسية والشعبية المناهضة للإسلام السياسي، وبين تبادل هذا الخطاب بين الجانبين وقع المجتمع في أزمة كبرى أدت وبالضرورة إلى الإضرار الكبير في وحدة المجتمع الوطني، وفي القضية الوطنية، ونتج عن ذلك كله انقسامات وصراعات قومية ووطنية ودينية وسياسية وطائفية وحتى مناطقية داخل المجتمع الواحد، وهي المشكلة التي لا تزال ترزح تحت وطأتها كل المجتمعات العربية التي مرت بالربيع العربي، ونجحت بالتخلص من حكامها، لكنها خضعت بالنتيجة الى ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية في غاية الخطورة تمثلت بالاحتراب بين أبناء الوطن الواحد بسبب خطابات الكراهية المتبادلة بين السادة الجدد في مرحلة ما بعد الربيع العربي.

وتضيف الدراسة بأن الحديث عن مستقبل خطاب الكراهية في دول الربيع العربي وغيرها من الدول التي تأثرت بمجريات الثورات العربية سيبقى رهينا للديمقراطية وتعزيز الحوار وقبول الاخر، وإعادة بناء المناهج التعليمية على أسس جديدة، وإشاعة قيم التسامح في المجتمع، وستكون كلها عوامل جيدة في التخفيف من حدة خطاب الكراهية، في الوقت الذي يتوجب فيه على حركات الإسلام السياسي التحول من خطاب التكفير الى خطاب التفكير، والتحول من التحوصل في «عقل الخلف» إلى الإيمان بقيم الديمقراطية والمجتمع المدني، والدولة المدنية القائمة على قيم التسامح والتشاركية، والتعايش مع الأفكار والتنوع المجتمعي والفكري والعقدي والقومي داخل المجتمع الواحد، ولا يشكل ذلك اي خلاف مع صحيح العقيدة الإسلامية.

وتختم الدراسة هذا الفصل بالتأكيد على أن خطاب الكراهية بكل أشكاله وتجلياته المؤلمة والكارثية لن يتلاشى إلا بعد أن تؤمن الحركات السياسية بكامل فسيفسائها السياسية والعقدية بما فيها جماعات الإسلام السياسي بالديمقراطية وبالدولة المدنية التي يتساوى فيها جميع المواطنين بالحقوق والواجبات، دون تمييز ديني او طائفي أو عرقي أو مذهبي، في الوقت الذي تقوم فيه الدولة المدنية الحديثة على كل هذه الأسس، وعندها لن يكون هناك مكان لخطاب الكراهية، أو التحريض على الكراهية التي ستؤدي حتما إلى صراع داخلي قد يكون في أبسط صوره حربا أهلية مدمرة.

وأضافت الدراسة أن ثورات الربيع العربي ستعيد تشكيل خريطة تيار الإسلام السياسي، وأنه إذا كان هناك إنجاز ينسب للربيع العربي فلعله يتمثل في نجاحه في الدفع نحو عملية طويلة من التغيير والتحول من شأنها أن تضع نظريات الإسلاميين وممارساتهم على المحك، بعد أن وجدت الأحزاب الإسلامية نفسها على أعتاب تحول تاريخي لا يمس فقط إطارها الفكري والعقائدي ولكنه يمس أيضا أولوياتها واستراتيجيتها في المستقبل، وهو أمر

يرى بعض الباحثين الغربيين مثل «ناثان براون» أستاذ العلوم السياسية بجامعة جورج واشنطن الذي رصد من وجهة نظره تشابها بين الأحزاب الإسلامية ونظيرتها المسيحية في أوروبا قبل 100 عام، أنه سيعتمد على عدم الخلط بين القضية التي تتبناها هذه الأحزاب والتيارات الإسلامية وأساليب ممارستها للعمل السياسي، بالإضافة للأثر الذي سيحدثه تطور النظم السياسية في تلك الدول، باعتباره سيلعب دورا مؤثرا في تشكيل أيديولوجية تيار الإسلام السياسي وليس العكس.

وتوقفت الدراسة مطولا في الفصل الخامس أمام خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي «تقارير الرصد والتوثيق»، مستهلة هذا الفصل بكيفية وآلية تحديد وفرز خطاب الكراهية وتمييزه عن حرية التعبيرمن خلال تطبيق قاعدة الاختبارات الستة التي اعتمدت في خطة عمل الرباط ومن قبل منظمة المادة 19 وهي: سياق التعبير، وشخص قائل التعبير أو المتحكم في وسيلة نقله للجمهور، ونية قائل التعبير، ومحتوى التعبير، وحجم التعبير وطبيعته العامة وإمكانية انتشاره، ومدى رجحان حدوث النتائج المترتبة على التحريض.

وناقشت الدراسة في هذا الفصل الحالة السياسية ما بعد الثورات وتأجيج الصراعات الطائفية والمذهبية، قائلة إن «ثورات الربيع العربي» هي التي أججت الصراع المذهبي والطائفي في العالم العربي، وما يجري في مصر وسوريا والعراق وتونس وليبيا ولبنان والبحرين والسعودية والكويت هو جزء من التجليات السلبية التي نتجت عن صراعات الربيع العربي في دول المشرق والمغرب العربي.

وحول خطاب الكراهية في تحولات الإعلام العربي قالت الدراسة إن ثورات الربيع العربي جاءت مفاجئة تماما، فلم يكن أحد يتصور أنه بين عشية وضحاها يمكن ان تنقلب الموازين بهذه السرعة، ولم يكن أحد أيضا ليتصور للحظة أن تلك القوة الشعبية الجارفة التي خرجت في شوارع تونس، ثم في مصر وليبيا واليمن، وسوريا والبحرين والسعودية كانت تملك كل هذا الجبروت والإصرار على إزاحة أربعة زعماء ربما نسي معظمهم عدد السنوات التي قضوها على كراسي الحكم.

وتضيف إنه وبعد إنقشاع غبار الثورات دخلت تلك الدول في أزمات سياسية واجتماعية واقتصادية داخلية قاتلة، فقد تحولت تلك الدول في داخلها من مرحلة الصراع مع الحاكم إلى مرحلة الصراع الداخلي بين الشعب نفسه، ذلك الشعب الذي توحد على الإطاحة بحاكمه، لكنه سرعان ما اختلف مع نفسه بسبب الصراعات السياسية والطائفية والعرقية والمذهبية، وبذلك تحول المشهد تماما من المشهد الثوري، إلى المشهد الثأري، وهنا دخل الإعلام كلاعب رئيسي في إدارة دفة تلك الصراعات وتوجيهها، والقيام بدور المحرض، وأصبح لخطاب الكراهية مساحته الواسعة التي يتحرك فيها ومن خلالها.

وترى الدراسة أن الإعلام في دول الربيع العربي تحول للانحياز المباشر للعهد الجديد بعد ان كان في معظمه في خدمة العهد القديم، كما شهدت بلاد الربيع العربي ثورة إعلامية موازية تضخم فيها عدد الوسائل الإعلامية، على حساب المهنية وأصولها، وأصبح كل فصيل وحزب وجماعة له ماكينته الإعلامية التي يوجهها الى الهدف الذي يريده، وعاد الإعلام في معظمه ليعمل بوظيفة الخادم لدى السيد الجديد.

وقالت إن خطاب الكراهية الدينية بات أخطر ما يواجهه العالم قاطبة، وخاصة في المنطقة العربية التي شهدت اتساعا خطيرا جدا وغير محدود لخطابات الكراهية الدينية، وإثارة النزاعات الدموية بين أصحاب الديانات، وبين الطوائف على اختلافها، مما يوجب التصدي لهذه الانتكاسة الخطيرة لمسيرة عقود طويلة في العالم العربي قامت على مبدأ التعايش بين الأديان واصحاب الطوائف، والتسامح الذي ساد مسيرة الحياة بين جميع أبناء المنطقة على اختلاف أديانهم ومذاهبهم ومللهم.

وأكدت الدراسة على أن «ثورات الربيع العربي» هي التي أججت هذا الصراع المذهبي والطائفي في العالم العربي، وما يجري في مصر وسوريا والعراق وتونس وليبيا ولبنان والبحرين والسعودية والكويت هو جزء من التجليات السلبية التي نتجت عن صراعات الربيع العربي في دول المشرق والمغرب العربي.

وتابعت قائلة أن هذه القضية ليست مقتصرة فقط على العالم العربي، فهناك مناطق شتى من العالم شهدت وتشهد المزيد من خطابات الكراهية ضد الأديان والمذاهب، وفي دولة مثل ميانمار فإن القتل يتم على أساس الدين، وفي دول أخرى تظهر تجليات الكراهية الدينية بصور شتى، فقد وصفت ثورة الشعب البحريني بأنها انتفاضة شيعية ضد السنة، وفي الأحداث التي شهدتها السعودية في منطقة القطيف وصف المطالبون بالإصلاح السياسي بأنهم متمردون شيعة على الدولة السعودية راعية أهل السنة، وفي لبنان وصلت الأمور إلى حد الإقتتال بين السنة والشيعة، وفي العراق فإن أهالي الأنبار تم وصفهم بأنهم متمردون من أهل السنه، وفي سوريا فإن الحرب فيها تأخذ صفات شتى، إلا أن أبرز ما فيها أنها حرب بين أهل السنة، وبين أهل الشيعة، ولم يسلم المسيحيون، ولا المسلمون في مصر من إراقة الدم والقتل بعد أن أخذت الخلافات السياسية في مصر أحد اشكال الصراع الديني والطائفي.

ورأت الدراسة أن المعطيات جميعها تؤكد على أن اشتعال المواجهات بين المصريين من انصار الرئيس المخلوع محمد مرسي بما يمثلونه من تيار ديني «الإخوان المسلمون»، وبين أنصار الانقلاب العسكري عمل على إحداث شرخ حقيقي ليس بين أبناء الشعب المصري فقط، وإنما امتد هذا الإنقسام ليصل الى معظم انحاء العالم العربي، وكذلك الحال في سوريا التي تتقاذفها عشرات المجموعات الإرهابية الدينية ويخوضون حربهم على أساس ديني طائفي، ولا يقف لبنان بعيدا عن هذا المشهد، ففي داخله تستعر الصراعات بين مسلم سني، ومسلم شيعي، وبين مسيحي ومسلم ودرزي .. إلخ.

وقالت إن مهمات الإعلام العربي في ربيع الثورات ذهبت إلى ابتداع الصراع الطائفي والمذهبي بين المسلم السني، والمسلم الشيعي، وبين المسلم وبين المسيحي، فيما عمد إعلام بعض الدول العربية الرسمي «البحرين والسعودية» إلى بث الروح الطائفية داخل ممالكهم من أجل حماية بقائهم في السلطة دون النظر إلى المخاطر الحقيقية الخطرة لمثل هذه الدعاية الإعلامية التي استندت في الأساس على إشاعة خطاب كراهية مفتوح بين فئات الشعب من أجل بقاء السلطة الرسمية في كراسي الحكم.

وأشارت إلى أن الأسرة الحاكمة في البحرين استخدمت وسائل الإعلام الرسمية وشبه الرسمية في محاولة لتصوير انتفاضة «دوار اللؤلؤة» على أنها «طائفية» لطائفة شيعية ضد الطائفة السنية، وفي الوقت نفسه، أخذت وسائل إعلام السعودية، تسرد الرواية البحرينية وتتهم كل الشيعة في دول الخليج بالتخطيط لانتفاضة بإيعاز من إيران. وكانت هذه الرواية موجهة بشكل خاص ضد شيعة البحرين وشيعة السعودية الذين يشكلون ما بين مليونين إلى ثلاثة ملايين يتركزون بصورة خاصة في المنطقة الشرقية الغنية بالنفط. ومتفاعلين عاطفيًا مع انتفاضة البحرين، بدأ الشيعة السعوديون احتجاجهم الخاص وكانوا السعوديين الوحيدين الذين خرجوا إلى الشوارع عندما دعت مواقع وسائل الإعلام الاجتماعية إلى فصل السعودية عن الربيع العربي الذي عمّ المنطقة في آذار/ مارس 2011. وقد نزل سعوديون آخرون منذ ذلك الحين إلى الشوارع للمطالبة بالإفراج عن السجناء السياسيين ولكن حركة الاحتجاج في المنطقة الشرقية فشلت إلى حد كبير في الامتداد إلى باقي أنحاء البلاد.

وقالت الدراسة بأنه ثبت تماما أن الإعلام المرئي والمطبوع أو الإلكتروني ساهم بقدر كبير في أحداث الربيع العربي بـ«تحفيز الكراهية في دول الإقليم»،

حيث شابه قدر من التحيز ونقص المهنية، والوقوع في شرك الاستقطاب السياسي، إذ دأبت وسائل الإعلام التي تمترست حول تيارات دينية، على تصوير الليبراليين على أنهم «متفلتون» و«ضد الإسلام»، بينما أصبح ينظر للإسلامي على أنه «مستحوذ على الثورة» و«مُقْص للآخر» بعد وصوله للسلطة، وحتى بعد خروجه نُظر له على أنه داعم أساسي للعنف والإرهاب، دون محاولة التركيز على الهموم والسمات المشتركة بين الطرفين، ودون أن يكون هناك إدراك لتعددية الرؤى داخل كل فريق، وأن الأمر ليس بهذا الاختزال المخل، ومن هنا تحول المذيع إلى صاحب رأي، ومناصر لقضية، ويهاجم الضيف إذا اختلف معه، كما تمترست الصحف حول تيارات بعينها، وثمة نماذج عديدة لتغطية منحازة في مصر بعد 30 يونيو، مثل صحيفة «الوطن» المصرية المنحازة ضد الإخوان، وصحيفة «الحرية والعدالة» الناطقة باسم الإخوان المنحازة ضد التيار المدني والجيش.

وبحسب تقارير عديدة صدرت عن مؤسسات مجتمع مدني متخصصة في مراقبة أداء الإعلام العربي في تغطية احداث الثورات العربية كشفت عن اتساع رقعة خطاب الكراهية «ففي اليمن مثلا كشفت المؤسسة الوطنية للتنمية وحقوق الإنسان عن أن الصحف لعبت دوراً في تأجيج الكراهية بين الشمال والجنوب. وانضم الفضاء الإلكتروني ليكون محفزًا للكراهية، ففي مصر، تتهم قوى المعارضة ما سموه بلجان الإخوان الإلكترونية باستخدام الفضاء الإلكتروني كمساحة لتشويه الخصوم والقرصنة عبر بث شائعات وتعليقات تجرح الشخصيات العامة».

وتوقفت الدراسة في هذا الفصل أمام خطاب الكراهية في شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي مؤكدة على أن الفضاء المفتوح للإعلام الإلكتروني على شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي المفتوحة والسهلة والمجانية قد فتح الباب على مصراعيه أمام الضخ الجائر وغير المحدود لمواد وخطابات تتضمن الكراهية المباشرة وتحض على الإرهاب والتمييز والتحريض الطائفي والمذهبي.

وتؤكد الدراسة على أن شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي قد ساهمت مساهمة كبرى في إشاعة خطاب الكراهية والتحريض الطائفي والمذهبي والتمييز بكل أشكاله المدانة والمرفوضة، كما ناقشت الدراسة مظاهر ومضامين القلق الأممي من انتشار ذلك الخطاب على شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي.

وأشارت الدراسة إلى إعلان مكتب حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الذي أعرب فيه عن قلقه إزاء ما أسماه بالانتشار السريع لخطاب الكراهية العنصرية عبر الحدود عن طريق شبكة الإنترنت وشبكات وسائل الإعلام الاجتماعية.

ورأت الدراسة في هذا الإعلان تأكيدا على «القلق الأممي» من تنامي خطاب الكراهية في وسائل التواصل الاجتماعي على شبكة الإنترنت بعد نحو ثلاثة أشهر فقط على إعلان الموقع الاجتماعي الأكثر شهرة وانتشارا في العالم «الفيسبوك» عن استئناف جهوده الرامية إلى مراقبة وإزالة أي منشورات بين مستخدميه تحوي نكاتا جنسية، أو تدعو إلى ما سماه خطاب الكراهية بين الجنسين.

وقالت الدراسة أن هناك قلقا أمميا، فضلا عن قلق إدارة الفيسبوك من تنامي خطاب الكراهية على شبكة الإنترنت وفي وسائل الإعلام الاجتماعي «الإعلام الجديد» لأن الأمر يزداد سوءا في الاستخدام السلبي لوسائل الاتصال الحديثة وخاصة ما يسمى الإعلام الجديد الممتد عبر الإنترنت والذي يستخدمه البعض استخداما سلبيا للغاية من أجل بث شعور الكراهية ونبذ الآخر المختلف بل وإطلاق الإشاعات التي تساعد على توسيع رقعة الكراهية بين الناس. من هنا فإن التسامح الذي حضت عليه القيم الكبرى والدين الإسلامي أصبح مسألة جوهرية

في حياتنا السياسية والثقافية، بل أصبح حاجة ماسة وضرورة حياتية فهو فرض عين لا فرض كفاية.

وأشارت إلى أن شبكة الإنترنت والفيسبوك والتويتر منحت مساحة حرية واسعة جدا لم تكن متاحة لأحد من قبل، وأصبح لكل شخص مطلق الحرية في التعبير عن رأيه ومواقفه دون رقابة الدولة، ودون ان يتدخل أحد في منعه، او حتى فرض الرقابة عليه، وهذا ما أدى بتلك الوسائل الحديثة إلى فتح الأبواب مشرعة أمام كل من يملك وسيلة اتصال حديثة بشبكة الإنترنت ليقول ما يريده، وهذا ما أدى بالضرورة إلى إشاعة خطاب الكراهية والتحريض على الاخر.

ورأت الدراسة بأنه عندما بدأت الثورات العربية تتسع وتنتشر بدأ الإعلام الجديد يأخذ دوره إما في التحريض، وإما في إشاعة الاختلاف مع الاخر، وإما في نشر وتوثيق الانتهاكات والجرائم التي يتعرض لها المواطنون من قبل انصار الأنظمة المترنحة، وفي اغلب الأحيان تحولت وسائل الإعلام الاجتماعي في بعض الأحيان وتحديدا افلام الفيديو التي بدأت تغزو فضاء اليوتيوب، والصور التي بدأت تنشر بكثرة على الفيس بوك مواد مرجعية تستند إليها الفضائيات العالمية والمحلية في سياق تغطياتها للأحداث التي تجري في دول الربيع العربي.

وبذلك تطور خطاب الكراهية مع انحسار الثورات، وتراجع أهدافها، وانزلاق الدولة الحديثة في جملة مشكلاتها وتحدياتها الداخلية، وفي ظل الانفتاح الإعلامي غير المحدود على شبكة الإنترنت وشبكة التواصل الاجتماعي الفيسبوك والتويتر، فقد أرتفع منسوب خطاب الكراهية والتحريض حتى أصبح أحد العوامل الرئيسية الحاملة لخطاب الكراهية.

وناقشت الدراسة مطولا نماذج رصد خطاب الكراهية في إعلام الربيع العربي في كل من مصر وتونس واليمن والبحرين وسوريا والكويت.

وقالت الدراسة إن عملية رصد مضمون الكراهية في وسائل الإعلام لا تزال قاصرة ومحدودة جدا في العالم العربي، مشيرة إلى وجود تجارب محدودة ومتواضعة في كل من مصر وتونس واليمن تم فيها رصد خطاب الكراهية في وسائل إعلام الدول الثلاث السابقة، داعية إلى تعميم تلك الوظيفة الهامة وتعظيمها وتطويرها.

وناقشت الدراسة بالتحليل والتقييم نتائج ثلاثة تقارير رقابية وتقييمية لوسائل الإعلام في مصر وتونس واليمن، وقد اظهرت جميعها بأن وسائل الإعلام التي راقبت فيها مستوى خطاب الكراهية والتحريض قد تضمنت خطابا تحريضيا مباشر أو بلغة تضمنت عبارات كراهية مباشرة.

وأظهرت تلك التقارير المصرية والتونسية واليمنية على تفاوت واضح فيما بينها أن وسائل الإعلام التي قامت بتحليل مضامينها حفلت كلها بخطابات طائفية وتحريض وعبارات كراهية، كما أن معظم وسائل الإعلام تلك تورطت في إشاعة خطابات الكراهية في مجتمعها المحلي.

وتوقفت الدراسة أمام الخطاب التحريضي الذي مارسته وسائل إعلام مصرية ضد اللاجئين السوريين والفلسطينيين في سياق الجو المصري العام الذي أصبح مشحونا بالكراهية والتحريض بسبب الصراعات بين أنصار الرئيس المخلوع محمد مرسي وأنصار الانقلاب العسكري بقيادة عبد الفتاح السيسي.

وناقشت الدراسة في ختام هذا الفصل لغة التخوين والتحريض والكراهية التي غزت الإعلام المصري بين أنصار مرسي وانصار السيسي وتجليات ذلك الخطاب في وسائل الإعلام المصرية المختلفة على قاعدة «شيطنة الاخر».

وخصصت الدراسة الفصل السادس لدراسة

وتحليل استطلاع الراي حول أثر الثورات والحراكات الاحتجاجية في تعزيز خطاب الكراهية في الإعلام، وقد استهدف هذا الاستطلاع معرفة توجهات العينة المستهدفة تجاه خطاب الكراهية في الإعلام العربي والأردني، وتقييماتهم لهذا الخطاب وأسبابه ودوافعه، وأثر النزاعات الداخلية في دول الربيع العربي والحراكات الشعبية، وكيف أثرت الثورات العربية سلبا أو إيجابا في تعزيز خطاب الكراهية استنادا الى تلك الصراعات.

وحصر هذا الاستطلاع تساؤلاته في أربع دول عربية فقط هي تونس، ومصر، وسوريا، والأردن، لعدة أسباب هي:

1. لكون مصر لا تزال تعيش حالة صراع داخلي بالرغم من نجاح ثورتها، إلا أنها بقيت رهينة لصراعاتها على السلطة بين تيارات سياسية وتحولات اجتماعية لم تستقر حتى الآن، وقد أشارت المعطيات أن الإعلام المصري تورط تماما في تعزيز خطاب الكراهية ضد الآخر، وتجلى هذا الخطاب في التحريض على العنف، وعلى إقصاء الآخر، والحض على عدم التسامح والتعايش وفقا لمختلف التقارير التي تولت مراقبة الإعلام المصري.

2. لكون سوريا هي الأخرى لا تزال تعيش حالة صراع دموي داخلي «حرب حقيقية»، وهي البيئة المناسبة التي ينشأ داخلها خطاب الكراهية وينمو ويتسع، وقد بدا تورط الإعلام في القضية السورية بشكل خطر جدا، وأصبح الإعلام السوري المحلي، والإعلام العربي والدولي ضالعا تماما في تعزيز خطاب الكراهية، وبدا «إعلام الثورة» ضالعا هو الآخر في تعزيز خطاب الكراهية، فضلا عن اتهامات في دور مباشر وخطر لبعض الفضائيات العربية التي تورطت في الصراع السوري وأصبحت جزءا من الماكينة الإعلامية التي لا تهدأ لبث الدعاية ضد النظام السوري، وتحولت القضية السورية إلى بيئة حاضنة تماما لخطاب الكراهية بشكل غير مسبوق.

3. وتم اختيار تونس لكونها لا تزال هي الأخرى تعيش صراعا داخليا عقب نجاح ثورتها، لكن الوضع في تونس يبقى أقل خطرا منه في كل من مصر وسوريا، وقد تورط الإعلام التونسي أيضا في تبني خطاب الكراهية، والدعاية والتحريض، وهو ما اثبتته عدة دراسات وتقارير تولت مراقبة وتقييم الرسائل الإعلامية لوسائل الإعلام التونسي.

4. وتم اختيار الأردن لكون هذه الدراسة تتخذ من الأردن نموذجا تطبيقيا لدراسة خطاب الكراهية في دولة تمثل الدول التي شهدت حراكات شعبية مطالبة بالإصلاحات السياسية والاقتصادية.

لقد أظهرت إجابات العينة المستطلعة على الأسئلة التي تم تصميمها بشكل خاص لهذه الدراسة تفاوتا واضحا في إجابات العينة حول الأسئلة موضوع الاستطلاع، إلا أنها بالنتيجة شكلت إطارا جيدا لمعرفة توجهات عينة الدراسة تجاه «خطاب الكراهية» بدءا بالمفاهيم وانتهاء بالنتائج والأسباب والتوجهات.

إن هذا الاستطلاع هدف بالدرجة الأولى إلى معرفة تجليات «خطاب الكراهية» في الإعلام العربي والأردني في ظل الثورات العربية والحراكات الشعبية، ومدى تأثيرها على منسوب خطاب الكراهية في الإعلامين العربي والأردني، ومنسوب العلاقة المتضادة بين «خطاب الكراهية» من جهة، و«خطاب التسامح» من جهة أخرى، فضلا عن أسباب بروز خطاب الكراهية في الإعلامين العربي والأردني بعد الربيع العربي والحراكات الشعبية.

لقد كشفت إجابات العينة المستطلعة من الوسط الصحفي والإعلامي عن السؤال حول مدى مساهمة الثورات والاحتجاجات الشعبية بتعزيز كل من خطاب التسامح واحترام الرأي الآخر وحريته في

التعبير وإذكاء خطاب العنف وإقصاء الاخر عن تباين واضح في تقدير تلك النتائج، فقد تراوحت الإجابات كوسط حسابي ما بين (54%) فيما يتعلق بتعزيز خطاب التسامح، و(61%) لإذكاء خطاب العنف وإقصاء الاخر.

إن معطيات الإجابات تكشف عن مواقف ملتبسة لدى العينة المستجيبة تجاه التسامح، واحترام الرأي الاخر، وإذكاء خطاب العنف، ففي الوقت الذي ترى فيه العينة المستجيبة أن الثورات والاحتجاجات عززت خطاب التسامح (15,6%)، فإن هذه العينة نفسها ترى وبنسبة (23,4%) أنها عززت بدرجة كبيرة إذكاء خطاب العنف، وبنسبة (18,2%) رأت أنها عززت احترام الرأي الاخر وحريته في التعبير.

وهذه المفاهيم الملتبسة هي ذاتها التي تتكرر في العينة التي رأت أن الثورات والاحتجاجات عززت من خطاب التسامح بدرجة متوسطة (46,6%)، بينما رأت العينة نفسها أن الثورات والاحتجاجات عززت من احترام الرأي الاخر بدرجة متوسطة وبنسبة (50,5 %)، في الوقت الذي أجابت فيه وبنسبة (45,8%) أنها أذكت خطاب العنف وإقصاء الاخر.

ويلاحظ أن العينة التي أجابت بأن الثورات قد عززت من خطاب التسامح (17,6%) هبطت نحو 6 درجات عندما رأت أن الثورات والاحتجاجات عززت من احترام الرأي (11,3%)، وهي ذات النسبة التقريبية عندا إجابتها على مدى مساهمة الثورات والاحتجاجات في إذكاء خطاب الكراهية (11,1%).

إن معطيات إجابات العينة تكشف عن أن الثورات والاحتجاجات الشعبية قد عززت من خطاب العنف مقابل تعزيزها لخطابي التسامح واحترام الرأي الاخر، وبنسب بدت متقاربة الى حد بعيد جدا، مما يعني أن مجتمع الثورات والاحتجاجات العربية لا يزال واقعا تحت تأثير التحولات الداخلية، ولم يحسم بعد النتائج باتجاه التسامح وحرية التعبير في الوقت الذي رافقهما ارتفاع في خطاب العنف والدعوة لإقصاء الاخر.

وجاء الأردن في المرتبة الأخيرة في إجابات العينة المستطلعة على سؤال عن دور الإعلام في كل من تونس ومصر وسوريا والأردن في إذكاء خطاب الكراهية عام2013، وبنسبة (4,3%)، بينما احتل الإعلام السوري المرتبة الأولى وبنسبة (7,7%)، وجاء في المرتبة الثانية الإعلام المصري وبنسبة متقاربة جدا مع الإعلام السوري (7,6%)، بينما احتل الإعلام التونسي المرتبة الثالثة وبنسبة (5,9%).

إن إجابات العينة المستطلعة لا تنفي وجود خطاب كراهية في الإعلام الأردني، إلا أنه لم يصل إلى مرتبة ما هو عليه في تونس وهي أقرب الدول إلى الأردن من حيث النسبة.

إن هذه المعطيات تكشف تماما أن دول الثورات التي لا تزال منخرطة في صراعاتها الداخلية وتشهد حضورا واضحا لخطاب الكراهية في وسائل إعلامها المختلفة، ولربما يعود ذلك إلى انحياز الإعلام تجاه القوى المتصارعة.

وحول دور الإعلام في تعزيز قيم التسامح فقد حصل الأردن على المرتبة الأولى (6,4%)، وحلت تونس في المرتبة الثانية (4,9 %)، ومصر حلت في المرتبة الثالثة (3,7%)، وسوريا في المرتبة الرابعة (3,4%).

وجاء الأردن في المرتبة الأخيرة من بين الدول الأربعة حول الدعوة لإقصاء الاخر وبنسبة (4,4%) وفقا لإجابات العينة، وهي إجابة لا تنفي بالمطلق وجود دور للإعلام الأردني في الدعوة لإقصاء الاخر إلا أنها تبقى نسبة متدنية إذا ما قيست الى كل من سوريا ومصر وتونس.

من الواضح أن متلازمة خطاب الكراهية وعدم

التسامح ستقود حتما إلى نتائج أخرى من بينها الدعوة لإقصاء الآخر الذي يعتبر مرفوضا ويتوجب إخراجه من اللعبة السياسية، وهذا ما بدا واضحا في إجابات العينة التي تعتقد أن الإعلام في مصر وسوريا كان له دور واضح في الدعوة لإقصاء الآخر، بينما حصلت مصر وسوريا على ذات النسبة (7,5%)، أما تونس فحصلت على نسبة (6%).

وحول الاعتقاد بأن للإعلام في بعض الأقطار العربية دوراً واضحاً في تعزيز خطاب التحريض على العنف عام 2013 فقد احتلت سوريا المرتبة الأولى وحلت مصر في المرتبة الثانية، وتونس في المرتبة الثالثة والأردن حل في المرتبة الرابعة.

لقد رأت العينة المستجيبة أن دور الإعلام واضح تماما في تعزيز خطاب التحريض على العنف في سوريا ومصر بدرجة كبيرة، ربما لأنهما لا تزالان تعيشان صراعات داخلية عنيفة، فيما سوريا تشهد حربا حقيقية، مما يشكل بيئة حاضنة تماما لخطاب التحريض على العنف.

وأفادت (90%) من إجابات العينة بأنها ترى أن الصراعات السياسية قد ساهمت بدرجات (كبيرة، متوسطة، قليلة) في تعزيز خطاب الكراهية، وهي نسبة عالية جدا، تكشف عن أن خطاب الكراهية يتلازم عادة مع الصراعات السياسية واستحقاقاتها، بينما رأى (8,7%) فقط من العينة المستجيبة بأن الصراعات لم تساهم على الإطلاق في تعزيز خطاب الكراهية.

ورأت (91,6%) من إجابات العينة المستطلعة أن الأحداث السياسية في دول الربيع العربي وخاصة في سوريا ومصر كانت السبب وراء تفشي خطاب الكراهية في الإعلام وبدرجات (كبيرة، متوسطة، قليلة)، مقابل (6,3%) من العينة المستجيبة لم تر أي تأثير لها على الإطلاق.

وكشفت نتائج الاستطلاع أن نسبة من يرى من العينة المستجيبة أن الخلافات الدينية ساهمت في إذكاء خطاب الكراهية بلغت (77,4%) بدرجات «كبيرة ومتوسطة وقليلة» وهي نسبة أقل من نسبة من رأى أن الخلافات السياسية هي التي ساهمت كثيرا في تفشي خطاب الكراهية خاصة الصراعات في سوريا ومصر.

وتفاوتت رؤية العينة المستجيبة تجاه الأحزاب «الدينية، القومية، اليسارية، الليبرالية» التي كانت سببا لانتشار خطاب الكراهية عام 2013، فقد كشفت نتائج الاستطلاع أن الأحزاب الدينية حصلت على الدرجة الأولى باعتبارها سببا في انتشار خطاب الكراهية وبنسبة إجمالية بلغت (82,9%)، تليها في المرتبة الثانية الأحزاب القومية وبنسبة بلغت (79,4%)، وحلت في المرتبة الثالثة الأحزاب الليبرالية وبنسبة بلغت (75,1%)، بينما حلت الأحزاب اليسارية في المرتبة الرابعة والأخيرة وبنسبة (69,4%).

وحول تعريفات المستجيبين لخطاب الكراهية أفاد (86,6 %) بأنه يعني «التحريض على إقصاء الآخر»، وأفاد (81,8%) بأنه يعني «استخدام أوصاف وشتائم في التعامل مع الآخر»، وأفاد (80,7%) بأنه معناه «الحض على رفض التسامح»، ورأى (80%) من العينة المستجيبة بأن معناه «استخدام الدين والمذاهب لمحاربة وجهة النظر الأخرى»، بينما أفاد (75,5%) من العينة المستطلعة أنه يعني «الحض على استخدام العنف ضد الآخر».

ويعتقد وبنسبة عالية جدا من المستجيبين بأن انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي قد ساهم في تعزيز خطاب الكراهية وبنسبة وصلت إلى (94,8%) بمجموع درجات كبيرة ومتوسطة وقليلة.

وحل موقع التواصل الاجتماعي «الفيسبوك» في المرتبة الأولى من بين وسائل الإعلام التي ساعدت على إشاعة خطاب الكراهية في الأردن (30,5%)،

تلته في المرتبة الثانية وسائل الإعلام الإلكتروني (26%)، وفي المرتبة الثالثة «التويتر» (14,5%)، وفي المرتبة الرابعة اليوتيوب (9,1%)، وفي المرتبة الخامسة التلفزيون (6,7%)، وفي المرتبة السادسة الإذاعة (5%)، وفي المرتبة السابعة جاءت الصحافة المكتوبة وبنسبة (4,8%).

ورأت العينة المستجيبة أن ضعف الاحتراف المهني عند الإعلاميين يأتي في المرتبة الأولى من بين الأسباب التي تدفع وسائل الإعلام لتبني خطاب الكراهية (76,4%)، وجاء في المرتبة الثانية ضعف الإيمان بالقيم الديمقراطية (73,5%)، وفي المرتبة الثالثة غياب مدونات السلوك المهني الناظمة لعمل الصحفيين ووسائل الاعلام (71,4%)، وفي المرتبة الرابعة ضعف الوعي الحقوقي للإعلاميين (70,1%)، وفي المرتبة الخامسة ارتباط الإعلاميين بالحكومة وبالأحزاب وعدم استقلاليتهم (67%)، وفي المرتبة السادسة ثقافة المجتمع وقيمه (65,3%)، وفي المرتبة السابعة موقف ووعي الإعلاميين أنفسهم (63,1%)، وفي المرتبة الثامنة شحن التيارات والأحزاب الدينية للإعلاميين (60,1%)، وفي المرتبة التاسعة ضغوط دولية وإقليمية (55,1%)، وفي المرتبة العاشرة توجيهات وتحريض الحكومة لوسائل الإعلام (52,1%)، وفي المرتبة الحادية عشرة توجيهات وتحريض الأجهزة الأمنية (49,2%).

ورأى (88,1%) من العينة المستجيبة أن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام العربية قد انعكس على الإعلام الأردني بدرجات «كبيرة، متوسطة، قليلة» مقابل (10,8%) فقط قالت أنه لم ينعكس بالمطلق.

وتعتقد الغالبية العظمى من العينة المستجيبة أن الظروف الاقتصادية الصعبة التي يمر بها الناس في الأردن تأتي في المرتبة الأولى من حيث أسباب تزايد وتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني وبنسبة مرتفعة جدا وصلت إلى (82,6%)، بينما رأى (79,2%) من العينة المستطلعة أن تفاقم أزمة اللاجئين السوريين هي التي ساهمت بتعزيز خطاب الكراهية في الإعلام الأردني.

ويعتقد (74,4%) من المستجيبين أن أداء وممارسات مجلس النواب قد ساعدت وعززت من خطاب الكراهية في الأردن، بينما رأى (70,5%) أن الصراع بين الحكومة وحركة الإخوان المسلمين كان سببا في تعزيز خطاب الكراهية، مقابل (66,4%) من العينة المستطلعة يعتقدون أن تعثر مسار الإصلاح الديمقراطي في الأردن قد عزز وزاد من خطاب الكراهية في الإعلام الأردني.

وأيدت الغالبية العظمى ضرورة تغليظ العقوبات على كل من يقوم بترويج خطاب كراهية في الإعلام، وبنسبة مؤيدين وصلت إلى (91,3%)، مقابل (7,6%) من المستطلعين رفضوا تغليظ العقوبات.

وخصصت الدراسة الفصل السابع والأخير لدراسة خطاب الكراهية في الإعلام الأردني وعلاقة الوصل والفصل بين التسامح الديني وبين الكراهية، وقد استهلت الدراسة في هذا الفصل مفهوم ومضمون خطاب الكراهية في التشريعات الأردنية، الدستور، قانون المطبوعات والنشر، قانون العقوبات، وميثاق الشرف للصحفيين الأردنيين، وخلصت الدراسة في هذا الجانب للتأكيد على ان التشريعات الأردنية لم تستخدم بوضوح عبارة «الكراهية» في نصوصها المتعددة، لكنها بالمقابل استخدمت كلمات وتوصيفات تشكل في جوهرها جزءا من مقومات خطاب الكراهية، على نحو التحريض، والتحقير، وعدم المساواة وغيرها من تلك التوصيفات اللصيقة بخطاب الكراهية.

وقالت الدراسة إن استخدامات التشريعات الأردنية لتلك الدلالات المكونة لخطاب الكراهية في سياق التجريم القانوني والدستوري، يعني أن لدى الأردن الأرضية التشريعية الكافية لمحاربة خطاب الكراهية وتجريمه حتى ولو لم تستخدم التشريعات الأردنية كلمة «الكراهية» باعتبارها جريمة يعاقب عليها القانون.

إن الدلالات التي وردت في التشريعات الأردنية السابقة على نحو، الحض على العنف، والتمييز، والإساءة لأرباب الشرائع والأديان والطوائف ومكونات المجتمع الأردني، والإساءة للوحدة الوطنية، والتمييز ضد المرأة والأطفال وذوي الإعاقات والاحتياجات الخاصة، والنعرات المذهبية والطائفية ...إلخ كلها مجتمعة او منفردة تشكل جزءا لا يتجزأ من مكونات خطاب الكراهية، وبالتالي فإن الأرضية التشريعية والقانونية لمعاقبة وتجريم أي خطاب يحض على الكراهية في الإعلام الأردني متوفرة تماما، وتنسجم في معظمها مع مبادئ كامدن، والاختبار السداسي لخطاب الكراهية الذي وضعته منظمة المادة 19، فضلا عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والإتفاقية الدولية لمكافحة التمييز العنصري، وغيرها.

وتوقفت الدراسة مطولا أمام التقرير الذي وضعه المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد في مجلس حقوق الإنسان التابع للجمعية العامة للأمم المتحدة هاينر بيليفيلت، عقب زيارته الميدانية للأردن في الفترة من 2 إلى 10 أيلول سنة 2013 ونصح فيه الأردن باعتماد خطة عمل الرباط وتضمينها في التشريعات والقوانين ذات العلاقة.

وأشارت الدراسة إلى أن بيليفيلت قال في تقريره إن الكثير من التدابير التي توصي بها الخطة تنسجم بشكل جيد مع الأنشطة التي نفّذتها حكومة الأردن بالفعل، وفي الوقت ذاته، ربما كان من المفيد أن تدعو الحكومة الطوائف الدينية ومنظمات المجتمع المدني وممثلين عن الإعلام وغيرهم من أصحاب المصلحة لكي يبحثوا معاً في الإمكانات الكاملة الكامنة في خطة عمل الرباط بالنسبة إلى الأردن فيما يتعلق بمكافحة مظاهر الكراهية الدينية الناجمة عن التطرف الديني».

وأضافت أن المقرر الخاص المعني بحرية الدين والمعتقد أشار في تقريره عن الأردن إلى أن الحكومة الأردنية «تعتمد عند تصدّيها للتطرف الديني على تدابير منها ما هو تقييدي، وهو ما اعترف به علناً بعض ممثلي الحكومة، ومن الممكن أن تشتمل هذه التدابير على حظر بعض الكتب أو المواقع الإلكترونية التي يُرى أنها تفاقم الانقسامات بين الطوائف الدينية وداخلها، مؤكدا في تقريره على أن حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير متشابكتان بشكل لصيق وتعززان إحداهما الأخرى، وقد اعترف أيضاً بهذا الترابط الإيجابي بين هاتين القاعدتين في خُطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف».

وقالت الدراسة إن هاينر بيليفيلت تحدث عن «الأغلبية الصامتة» في الأردن وكيفية تحدّي الادعاءات المعهودة لدعاة الكراهية بأنهم يتحدثون باسمهم مؤكدا على أن المهم «أن لا تظل الأغلبية صامتة»، ويمكن لأنشطة المجتمع المدني التي تنبذ بشكل ظاهر ومسموع مظاهر الكراهية أن تكون فعالة للغاية في تثبيط دعاة الكراهية، وأن تشجّع في الوقت ذاته المستهدفين بهذه الكراهية الذين ينبغي ألاّ يشعروا بأن لا أحد يأبه بهم».

وناقشت الدراسة مطولا مكانة التسامح الديني في الأردن باعتباره نقيض التطرف والكراهية، واستعرضت الجهود الأردنية في المجال الدولي والأممي لتعزيز روح التعايش والوئام بين الأديان، وتعظيم اخلاقيات التسامح.

وفي هذا السياق توقفت الدراسة امام رسالة عمان ثم المبادرة الملكية الأممية المتعلقة بأسبوع الوئام بين الأديان الذي أصبح مناسبة دولية أممية يتم الاحتفال بها في شهر شباط من كل عام.

وقالت الدراسة إنه وبالرغم من أن الأردن أظهر إنحيازا غير محدود للتسامح الديني والوئام بين المذاهب والأديان فقد صدرت تقارير تنتقد الأردن في سياساته المتعلقة بالأديان والمذاهب، كما أن جزءا من هذه الانتقادات جاءت بسبب تحفظ

الأردن على بعض المواد الواردة في اتفاقيات دولية استثناها الأردن من توقيعه.

وتوقفت الدراسة أمام نماذج من خطاب الكراهية في الإعلام الأردني من خلال رصد خطب التحريض على جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي، وهو التحريض الذي وصل في بعض الوسائل الإعلامية الأردنية إلى لغة كراهية وتخوين مباشرة ومع ذلك لم تتدخل الحكومات من اجل مساءلة أصحاب هذا الخطاب.

وناقشت الدراسة نماذج من خطاب الكراهية الذي ظهر جليا في وسائل إعلام أردنية ضد اللاجئين السوريين، أسوة بالإعلام المصري، وتعدى هذا الخطاب الكاره والتحريضي اللاجئين السوريين ليصل إلى اللاجئين الفلسطينيين أنفسهم ولكن بلغة وعبارات مبطنة.

وناقشت الدراسة كيف تحول هذا الخطاب التحريضي من وسائل الإعلام ليصل إلى مجلس النواب وإلى تصريحات مسؤولين ووزراء.

وتوقفت الدراسة أمام نماذج للتمييز ضد المرأة الأردنية وتحريض على مناصري حقها الدستوري بمنح جنسيتها لأبنائها من زوجها غير الأردني، وكيف تحول هذا المطلب الإنساني والدستوري والحقوقي إلى خطاب أبعد من ذلك عندما أصبح مناهضو الحق يتحدثون عن اللاجئين الفلسطينيين والأردنيين من أصول فلسطينية، ليصل هذا الخطاب إلى التمسك بفوبيا الديموغرافيا.

وتوقفت الدراسة في هذا الفصل أمام تأثيرات الصراع الطائفي والمذهبي في سوريا على الإعلام الأردني وكيفية تعامله معه مؤكدة على أن خطاب الكراهية الطائفية بدا متواضعا جدا في وسائل الإعلام الأردنية الرسمية، إلا أنه ظهر بشكل أوضح في الصحافة الإلكترونية، وبشكل طاغ جدا في وسائل التواصل الاجتماعي وتحديدا شبكة الفيس بوك، إلا أن هذا الخطاب لم يغب تماما عن الفضائيات الخاصة، وبدا واضحا وصريحا بشكل لا يقبل الإنكار.

وأكدت على أن المساجد الأردنية شهدت أعتى موجة تحريض على الطائفية وتحديدا ضد الشيعة، وبدرجة اقل ضد الأخوة المسيحيين، وهي موجة لم تشهد لها المساجد الأردنية مثيلا من قبل، مما يدلل على أن المساجد نفسها أصبحت جزءا من ماكينة الدعاية الطائفية ضد الشيعة وضد حزب الله، وضد القوميين وحزب البعث، وغيرهم، وتحول حزب الله الذي كانت المساجد تدعو له بالنصر سنة 2006 إلى حزب شيطاني يتم لعنه في المساجد وفي المنابر.

وختمت الدراسة بالنتائج التي توصلت اليها وبالعديد من التوصيات من أجل مجابهة خطاب الكراهية وامتداده في وسائل الإعلام والمجتمع مما سيشكل خطرا فادح التدمير في حال بقيت الدول والحكومات لا تنظر إليه بجدية ولا تتحرك من اجل مجابهته مبكرا.

مركـــز حماية وحـــرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

مركز حماية وحرية الصحفيين

تاسس مركز حماية وحرية الصحفيين عام ١٩٩٨ كمؤسسة مجتمع مدني تنشط في الدفاع عن الحريات الإعلامية في الأردن بعد سلسلة من الانتكاسات على الصعيد المحلي بدأت من إصدار قانون المطبوعات والنشر المؤقت في عام ١٩٩٧ والذي وضع قيوداً متزايدة على الإعلام وتسبب في إغلاق العديد من الصحف. ويعمل المركز من أجل صيانة الحريات وتجذير البناء الديمقراطي في الأردن والعالم العربي بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والعدالة والمساواة والتنمية في ظل مجتمع منفتح مبني على أسس من الحوار واللاعنف.

ويحافظ المركز على دور مستقل شانه شان منظمات المجتمع غير الحكومية، ولا يد خل طرفاً في العمل السياسي باي شكل من الأشكال، ولكن في سياق دفاعه عن حرية الإعلام والإعلاميين يتصدى المركز لكل السياسات والتشريعات والإجراءات التي تشكل قيداً على حرية الإعلام.

وينشط المركز كمؤسسة غير حكومية في العالم العربي من أجل تطوير حرية الإعلام وتعزيز قدرات واحتراف الإعلاميين عبر برامج وأنشطة متخصصة، كما ويعمل مع الصحافة ومؤسسات المجتمع المدني على حماية البناء الديمقراطي واحترام مبادئ حقوق الإنسان.

رؤية المركز:

بناء وتعزيز الديمقراطية وعملية الإصلاح بما يدعم حرية التعبير والإعلام في العالم العربي، وبما يكفل الالتزام بالمعايير الدولية لحرية الصحافة.

رسالة المركز:

مركز حماية وحرية الصحفيين مؤسسة مجتمع مدني غير ربحية تسعى إلى الدفاع عن حرية الإعلام وتوفير الحماية للصحفيين العرب والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها، وتعمل على تطوير مهاراتهم المهنية وتمكينهم من الوصول الحر للمعلومات وتغيير وتطوير التشريعات التي تفرض قيوداً على حريتهم وبناء بيئة سياسية واجتماعية وثقافية داعمة لإعلام حر ومستقل.

الأهداف الرئيسية للمركز:

- دعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام والإعلاميين.
- توفير الحماية للإعلاميين وأمنهم والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها.
- تعزيز مهنية واحترافية الإعلام والارتقاء بدوره في الدفاع عن الديمقراطية والحريات العامة والإصلاح.
- تطوير البيئة التشريعية والسياسية والاجتماعية والثقافية الحاضنة للإعلام.

محاور عمل المركز:

- أولاً: حماية الإعلاميين
- ثانياً: تطوير مهنية واحترافية الإعلام.
- ثالثاً: تطوير البيئة الحاضنة للإعلام.

عمّان - شارع الجامعة - شارع سعيد التميمي - بجانب وزارة الزراعة
P.O Box 961167 Amman 11196 Jordan Tel. (+962 - 6) 5160820/5 Fax. (+962 - 6) 5602785
E-mail: info@cdfj.org Web: http: www.cdfj.org

مركـــز حماية وحـــرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

Center for Defending Freedom of Journalists (CDFJ)

Center for Defending Freedom of Journalists [CDFJ] was established in 1998 as a civil society organization that works on defending media freedom in Jordan; the center was established after a series of major setbacks on a local level, starting with issuing the temporary press and publication law in 1997, which added more restrictions on media and caused many newspapers to shut down.

CDFJ works on protecting freedoms and democracy in Jordan and the Arab world, in addition to respect of human rights, justice, equal rights, and development in the society encouraging non-violence and open dialogue.

CDFJ always maintain an independent role like any other civil society organizations, and is not part of the political work, but in terms of defending media and journalists freedoms CDFJ stands against all policies and legislations that may impose restrictions on media freedom.

CDFJ is active on regional level to develop media freedom and strengthen the skills and professionalism of journalists in the Arab countries, through specialized and customized programs and activities, in addition CDFJ works with media and the civil society on protecting the democracy and promoting respect of human rights principles.

CDFJ Vision:

Creating a democratic environment in the Arab Countries that protects media freedom and freedom of expression and enhances the society's right in knowledge through building professional Journalists committed to the international standards of independent and free media.

CDFJ Mission:

CDFJ is a non-government organization, committed to defending the freedom and security of journalists through addressing the violations to which they are exposed, and building sustainable professional capacities as well as enabling them to have free access to information, along with developing and changing restrictive media related legislations, and building a supportive political, social, and cultural environment for free and independent media.

CDFJ main Goals are:

- Supporting the freedom and independence of media organizations and journalists.
- Defending journalists, protecting their safety, and stand against the violations committed against them.
- Strengthening the professionalism of media and its role in defending democracy, freedoms and reform.
- Developing the legislative, political, social, and cultural environments that embrace media and journalists.

CDFJ Pillars:

- FIRST: Protection of Journalists
- SECOND: Developing Professionalism of Media
- THIRD: Developing the Environment Surrounding Media

Amman – University Street – Saeed Tamimi St. Near Ministry of Agrculture
P.O Box 961167 Amman 11196 Jordan Tel. (+962 - 6) 5160820/5 Fax. (+962 - 6) 5602785
E-mail: info@cdfj.org Web: http: www.cdfj.org

سنـــــد

شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي

شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» تحالف يضم مؤسسات مجتمع مدني تعمل في الدفاع عن حرية الإعلامية.

وشبكة «سند» تأسست تنفيذاً لتوصيات ملتقى المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي الأول، والذي نظمه مركز حماية وحرية الصحفيين في عمان / ديسمبر ٢٠١١ بعد ولادة الربيع العربي.

برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في العالم العربي «عين»، كان باكورة أعمال شبكة «سند»، وقد بدأ العمل بتدريب فرق وطنية للرصد والتوثيق في كل من مصر وتونس، وفي الوقت ذاته استكمل الجهود التي انطلقت في هذا الميدان بالأردن.

ووضع برنامج «عين» خطة للتوسع في العالم العربي تستهدف الوصول إلى تأسيس فرق وطنية للرصد والتوثيق في كل البلدان، ضمن برنامج زمني قابل للتحقق والنجاح.

وبالتوازي مع الفرق الوطنية التي تعمل على رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في البلدان التي تتواجد بها وفقاً لمنهجية علمية وحقوقية تستند إلى المعايير الدولية للحريات الإعلامية وحقوق الإنسان، فإن باحثين محترفين يعملون على رصد الانتهاكات الواقعة على الإعلام في البلدان التي لا يتواجد بها راصدو برنامج «عين»، معتمدين بذلك على المعلومات التي توفرها وسائل الإعلام، والتواصل ومتابعة ما تنشره المؤسسات الحقوقية من معلومات عن الانتهاكات، بالإضافة إلى الزيارات الميدانية، والاتصال المباشر مع ضحايا الانتهاكات من الصحفيين.

تسعى شبكة «سند» إلى مأسسة الجهود في الدفاع عن حرية الإعلام في العالم العربي، ولذلك أطلقت مرصدها الإلكتروني لتسليط الضوء على الانتهاكات التي تقع على الإعلاميين، وتوفير منصة إلكترونية تعمل بكفاءة على فضح المنتهكين لحرية الإعلام، وحشد التأييد لحرية الصحافة، والتشبيك بين المؤمنين في الدفاع عن الحريات الإعلامية.

وستستمر «سند» في احتضان ملتقى المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، وتوسيع دائرة حلفاء الإعلام لزيادة مساحة الحريات، وتعزيز المكتسبات، واستقطاب الخبرات الدولية لمساندة الصحفيين العرب الذين يواجهون تحديات جسيمة لنيل حريتهم واستقلاليتهم.

وحدة رصد وتوثيق
الإنتهاكات الواقعة على الإعلام

عـــين
وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام
- الأردن -

الرؤيا

الحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من أجل تعزيز حرية واستقلالية الإعلام.

المهمة

رصد وتوثيق المشكلات والتجاوزات والانتهاكات الواقعة على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية خلال ممارستهم لعملهم.

الأهداف

- بناء فرق عمل مؤهلة ومتخصصة من المحامين والصحفيين والباحثين لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وفق الأصول والمعايير المتعارف عليها دولياً.
- تحفيز الصحفيين على الإفصاح عن المشكلات والتجاوزات والانتهاكات التي يتعرضون لها خلال عملهم وآليات التبليغ عنها.
- تطوير ومأسسة آليات رصد المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.
- توعية الصحفيين بحقوقهم وتعريفهم بالمعايير الدولية لحرية الإعلام، وماهية الانتهاكات التي يتعرضون لها.
- مطالبة الحكومات باتخاذ التدابير للحد من الانتهاكات الواقعة على الإعلام ومحاسبة مرتكبيها.
- حث البرلمانات على تطوير التشريعات الضامنة لحرية الإعلام للحد من الانتهاكات التي ترتكب ضده ومحاسبة مرتكبيها.
- توفير الدعم والمساعدة القانونية للإعلاميين الذين يتعرضون للمشكلات والانتهاكات، بما في ذلك مساعدتهم في الحصول على تعويض عادل عن الانتهاكات التي لحقت بهم وملاحقة مرتكبيها.
- استخدام آليات الأمم المتحدة للحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلاميين وإنصافهم.

ميلاد
وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين

مقدمة

تأسست «ميلاد» وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين في الأردن في حزيران ٢٠٠٢ تحت مظلة مركز حماية وحرية الصحفيين من أجل تقديم العون القانوني للصحفيين.
وجاء إطلاق «ميلاد» استجابة لحاجة الصحفيين الملحة لبيت خبرة متخصص في تقديم الخدمات القانونية في الدفاع عن الصحفيين بقضايا الإعلام والنشر، بعد أن تزايدت الدعاوى القضائية المقامة على الإعلاميين بسبب ممارستهم لعملهم الصحفي، وبعد أن أصبحت تشكل قيداً على حرية الإعلام، وتزيد من مخاوف الصحفيين بسبب الضغوط القانونية، وتدفعهم إلى ممارسة الرقابة الذاتية خلال عملهم.

الرؤيا

بيئة تشريعية وقانونية ضامنة لحرية واستقلالية الاعلام، وتكفل أمن الإعلاميين، وممارستهم لعملهم الصحفي بحرية ودون قيود.

الرسالة

توفير المساعدة القانونية المجانية للإعلاميين لضمان محاكمات عادلة لهم، وصيانة حقوقهم بما يتواءم مع المعايير الدولية لحرية الصحافة، وإصلاح التشريعات الناظمة للإعلام.

الأهداف

- توفير المساعدة والدعم القانوني للإعلاميين و المؤسسات الإعلامية.
- تعزيز قدرات القانونيين والمحامين المتخصصين في الدفاع عن قضايا حرية الإعلام.
- تطوير الثقافة القانونية للإعلاميين، وتطوير قدراتهم في التعامل مع التشريعات المقيدة لحرية الإعلام.
- تطوير التشريعات الناظمة لعمل الإعلام والتشريعات التي تفرض قيوداً عليه.
- تعزيز مبدأ سيادة القانون والمحاكمات العادلة في قضايا الإعلام وحرية التعبير.
- تعزيز دور القضاء في حماية حرية الإعلام وحرية التعبير.
- إدامة الحوار مع الحكومة والبرلمان والقضاء والجهات القانونية ذات العلاقة حول المشاكل القانونية التي تواجه الإعلام.

خدمات ميلاد

تقدم وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» خدمات الدعم القانوني المجانية لكل الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية على النحو التالي:

- خدمة الترافع القانوني المجاني عن الصحفيين الذين تقام ضدهم دعاوى قانونية بسبب ممارستهم لعملهم الإعلامي، ويتولى الدفاع عنهم محامين مؤهلين ومدَربين للتعامل مع القضايا الإعلامية.
- مساعدة الإعلاميين الذين يتعرضون للتوقيف و/أو كل أشكال حجز الحرية أثناء تأديتهم لواجبهم الصحفي.
- تقديم استشارات قانونية وقائية مسبقة و/أو لاحقة للصحفيين والمؤسسات الإعلامية في مجال الإعلام والنشر.
- تعزيز الثقافة القانونية للصحفيين والإعلاميين ومساعدتهم على ممارسة حقهم في التعبير والدفاع عن حق المجتمع في المعرفة من خلال الدورات والورشات التدريبية والتوعوية.
- تطوير قدرات المحامين في الترافع القانوني المتخصص في قضايا الإعلام والنشر وحرية التعبير، وتشجيع المحامين على التخصص في قضايا الإعلام والدفاع عن حرية التعبير.
- تقديم مقترحات لمشاريع القوانين للبرلمان والحكومة لتحسين منظومة التشريعات القانونية الناظمة لعمل الإعلام.
- توثيق القضايا المقامة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية في المحاكم الأردنية وتحليل الأحكام القضائية واتجاهات القضاء في التعامل مع قضايا الإعلام.
- تنفيذ دراسات قانونية متخصصة في قضايا الإعلام والنشر.
- التواصل مع السلطة القضائية لكفالة تعزيز الحريات الصحفية وخلق حالة تفهم للمعايير الدولية لحرية الإعلام.